

جامعة النجاح الوطنية
كلية الدراسات العليا

تخریج الأحادیث الواردة في كتاب فتح الباري شرح صحيح البخاري
من كتاب الجنائز باب سنة الصلاة على الجنائز إلى كتاب الحج باب الإهلال من
البطحاء وغيرها للمكي والجاج إذا خرج إلى منى

إعداد

حنان عيد عبد الهادي

إشراف

الدكتور خالد علوان

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في أصول الدين بكلية الدراسات
العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين.

تخریج الأحادیث الوارد في كتاب فتح الباري شرح صحيح البخاري

من كتاب الجنائز بباب سنة الصلاة على الجنائز الى كتاب الحج بباب الإهلال من

البطحاء وغيرها للمكي وال حاج إذا خرج إلى منى

إعداد

حنان عيد عبد الهادي

نوقشت هذه الأطروحة بتاريخ ٢٠٠٤/٧/٢ واجبزت.

التوقيع

اعضاء اللجنة

- | | |
|-------|-------------------------------------|
| | ١. د. خالد علوان - مشرفاً ورئيساً |
| | ٢. د. حسين النقيب - مناقشاً داخلياً |
| | ٣. د. علي علوش - مناقشاً خارجياً |

تخریج الأحادیث الواردة في كتاب فتح الباري شرح صحيح البخاري
من كتاب الجنائز باب سنة الصلاة على الجنائز الى كتاب الحج باب الإهلال من
البطحاء وغيرها لل既可以 وال حاج إذا خرج إلى منى

إعداد
حنان عيد عبد الهادي
إشراف
الدكتور خالد علوان

الملخص

الحمد لله والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآلـه وصحبه أجمعين

أما بعد ...

فإن من المصائب العظمى التي نزلت بال المسلمين منذ العصور الأولى إلى يومنا هذا انتشار الأحاديث الضعيفة والموضوعة بينهم، وقد أدى ذلك إلى مفاسد كثيرة، منها ما هو من الأمور الاعتقادية الغيبية ومنها ما هو من الأمور التشريعية. وقد اقتضت حكمة العليم الخبير سبحانه وتعالى أن لا يدع هذه الأحاديث تسرى بين المسلمين دون أن يقيض لها من يكشف القناع عن حقيقتها ويبيّن للناس أمرها. أولئك هم أئمة الحديث الشريف وحاملوا ألوية السنة النبوية. ومن فضل الله أن انعم على بان أساهم في هذا الجهد الشريف المبارك. فموضوع رسالتي الأحاديث النبوية والحكم عليها للكشف عن الصحيح من الضعيف، وقد احتوت رسالتي مائتي حديثاً استخرجتها من كتاب فتح الباري بشرح صحيح البخاري للحافظ احمد بن علي بن حجر العسقلاني ابتداء من كتاب الجنائز، باب سنة الصلاة على الجنائز وانتهاءً بكتاب الحج، باب الإهلال من البطحاء وغيرها لل既可以 وال حاج إذا خرج إلى منى.

أسأـ الله أن يتقبل مني هذا العمل وان ينفع به أمة الإسلام وآخر دعوانـا أنـ الحمد للـ رب العالمـين.

An – Najah National University
Faculty of Graduate Studies

**Extracting the Speeches of the Prophet "Hadith"
Mentioned in the Book of Fath Albaree, the Explanation
of Sahih Al – Bukhari, the Funerals "Al – Jana'az" Book the
Chapter up the Prayer on Funerals to the Book of Pligrimage,
Chapter of Leaving from Butha and others for the
Meccaianand Pligrim if he Leaves to Mina.**

Prepared by

Hanan Eid Abed Abed - Alhadi

Supervised by

Dr. Khaled Elwan

**Submitted in Partial Fulfillment of the Requirements for the Degree of
Master of Islamic Law (Shara') in Usol Ad - Din, Faculty of Graduate
Studies, at An – Najah National University, Nablus, Palestine .**

٢٠١٣

لـ

**Extracting the Speeches of the Prophet "Hadith" Mentioned
in the Book of Fath Albaree, the Explanation of Sahih Al – Bukhari,
the Funerals "Al – Jana'az" Book the Chapter up the Prayer on Funerals
to the Book of Pilgrimage, Chapter of Leaving from Butha and others for the
Meccaian and Pilgrim if he Leaves to Mina.**

Prepared by
Hanan Eid Abed Abed - Alhadi

Supervised by
Dr. Khaled Elwan

Abstract

Thanks to God and his prophet Mohammad and All his followers.

One of the greatest disasters get down on Muslims from the earliest ages until our day is the extension of weak speeches" prophetic traditions". This resulted to many turpitudes and vices, some of these vices are from the unknown doctrinal matters, and other from the statutory matters.

God wisdom doesn't want these prophetic traditions" Hadith" extend between Muslims without supporting who recover their reality and show to people their values, they are the Hadith mullahs and the prophetic traditions holders.

It is a bless from God to participate in this holy noble worthy work. My thesis little is the study of the prophetic traditions " Hadith" and the judgement on them to show the weak from the right One. My thesis consists of two hundreds prophetic traditions taken from Fath Al – Bari, the explanation of sahib Al – Bukhari by Al – hafez Ahmad bin ali bin Hajar,

Al – Askalani starting from the funerals book chapter the prayer traditions on funerals and ended by pilgrimage book, chapter leaving from Batha and others for the maccaian and pilgrim if he leaves to Mina.

I hope God accept this humble work from me and benefit the Islamic nation. The last of our request is thank to God .

جامعة النجاح الوطنية
كلية الدراسات العليا

تخریج الأحادیث الواردة في كتاب فتح الباري شرح صحيح البخاري
من كتاب الجنائز باب سنة الصلاة على الجنائز إلى كتاب الحج باب الإهلال من
البطحاء وغيرها للمكي والجاج إذا خرج إلى منى

إعداد

حنان عيد عبد الهادي

إشراف

الدكتور خالد علوان

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في أصول الدين بكلية الدراسات
العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين.

تخریج الأحادیث الوارد فی كتاب فتح الباری شرح صحيح البخاری
من كتاب الجنائز باب سنة الصلاة على الجنائز الى كتاب الحج باب الإهلال من
البطحاء وغيرها للمرکي وال حاج إذا خرج إلى منى

إعداد

حنان عيد عبد الهاشمي

نوقشت هذه الأطروحة بتاريخ ٢٠٠٤/٢/٧ واجيزت.

التوقيع

اعضاء اللجنة

- | | |
|-------|-------------------------------------|
| | ١. د. خالد علوان - مشرفاً ورئيساً |
| | ٢. د. حسين النقيب - مناقشاً داخلياً |
| | ٣. د. علي علوش - مناقشاً خارجياً |

الإهداء

أهدي ثمرة جهدي هذا من هنا إلى والدي الكريمين اللذين ما انفكما
يحيطاني بدفع حنانهما ومحبتهما وتشجيعهما ويشهران على راحتني

وإلى إخواني الأعزاء وأخواتي الكريمات وأقاربي الأحباء والى زوجي الذي طالما حفظني لاكمال دراستي والى ابنيائي وأصدقائي الأوفياء الاحباء الذين لم يتزدروا في تذليل الصعاب التي في طريقي وبذلوا كل جدهم حتى أنهيت مشواري هذا .

وإلى أساتذتي الكرام والى طلاب العلم الشرعي في كل مكان والىهم جميعاً اهدي هذا الجهد المتواضع .

شكر وتقدير

لا يسعني بداية سوى أن أتقدم بخالص شكري وتقديري إلى منارات العلم
وقدم التواضع إلى أساتذتي في كلية الشريعة في جامعة النجاح الوطنية لا سيما
الدكتور خالد علوان المحترم والدكتور حسين النقيب والدكتور علي علوش
الذين كان لهم باللغ الأثر في توجيهي وعونني على إتمام هذه الرسالة
وتخطي هذه المرحلة.

فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
ب	قرار لجنة المناقشة
ت	الإهداء
ث	الشكر والتقدير
ج	فهرس المحتويات
د	مسرد آيات القرآن
ر	مسرد أطراف الحديث
ف	الملخص
١	المقدمة
	الفصل الأول
٦	نبذة عن حياة ابن حجر العسقلاني
١٠	تعريف بكتاب فتح الباري
	الفصل الثاني
١٢	كتاب الجنائز
١٢	باب سنة الصلاة على الجنائز
١٦	باب فضل اتباع الجنائز
٣٣	باب من انتظر حتى تدفن
٣٤	باب اين يقوم من المرأة والرجل؟
٣٥	باب التكبير على الجنائز أربعا
٣٨	باب قراءة فاتحة الكتاب على الجنائز
٤٣	باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن
٤٨	باب الميت يسمع خفق النعال
٥٠	باب الصلاة على الشهيد
٥٤	باب دفن الرجلين والثلاثة في قبر
٥٧	باب من لم يرى غسل الشهداء
٥٩	باب هل يخرج الميت من القبر واللحد لعلة
٦٢	باب اللحد والشق في القبر

٦٣	باب اذا اسلم الصبي فمات هل يصلى عليه؟
٦٤	باب الجريدة على القبر
٦٦	باب ما جاء في قاتل النفس
٦٦	باب ثناء الناس على الميت
٧٠	باب ما جاء في عذاب القبر
٧٤	باب عذاب القبر في الغيبة والبول
٧٥	باب ما قيل في أولاد المشركين
٨٢	باب موت يوم الاثنين
٨٤	باب موت الفجاءة : البعثة
٨٧	كتاب الزكاة
٨٧	باب وجوب الزكاة
٩٦	باب إثم مانع الزكاة
٩٧	باب ما أدى زكاته فليس بكنز
٩٩	باب إنفاق المال في حقه
١٠٠	باب اذا تصدق على غني وهو لا يعلم
١٠٢	باب اذا تصدق على ابنه وهو لا يشعر
١٠٣	باب لا صدقة الا عن ظهر غنى
١١	باب زكاة الغنم
١١٣	باب ليس على المسلم في عيده صدقة
١١٥	باب قول الله تعالى " وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله "
١٢١	باب الاستغفار عن المسألة
١٢٢	باب من سأله الناس تكثرأ
١٢٣	باب قول الله تعالى " لا يسألون الناس الحافاً "
١٢٨	باب العشر فيما يسقى من ماء السماء وبالماء الجاري
١٣٣	باب اخذ صدقة التمر عند صرام النخل وهل يترك الصبي فيما تمر الصدقة؟
١٣٤	باب اخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا
١٣٥	باب صلاة الإمام ودعائه لصاحب الصدقة
١٣٧	باب فرض صدقة الفطر

باب الصدقة قبل العيد

١٣٩

كتاب الحج

١٤٠

باب فضل الحج المبرور

١٤٢

باب مهل اهل مكة للحج والعمرة

١٤١

باب قوله تعالى " وترزدوا فإن خير الزاد التقوى "

١٤٩

باب خروج النبي صلى الله عليه وسلم على طريق الشجرة

١٤٩

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم (العقيق واد مبارك)

١٥٢

باب غسل الخلوق من ثلاثة مرات من الثياب

١٥٤

باب الطيب عند الاحرام

١٥٨

باب ما لا يلبس المحرم من الثياب

١٦٠

باب ما يلبس المحرم من الثياب والاردية والازر

١٦١

باب رفع الصوت بالإهلال

١٦٢

باب التلبية

١٦٥

باب التلبية إذا انحدر في الوادي

١٦٦

باب قول الله تعالى (الحج أشهر معلومات...)

١٦٧

باب التمتع القرآن والأفراد بالحج وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدي

١٧٧

باب من أين يخرج من مكة

١٧٨

باب فضل مكة وبناتها

١٨٠

باب توريث دور مكة وبيعها وشرائها

١٨١

باب قول الله تعالى (جعل الله الكعبة البيت الحرام)

١٨١

بابكسوة الكعبة

١٨٢

باب هدم الكعبة

١٨٥

باب ما ذكر ف بالحجر الاسود

١٨٩

باب إغلاق البيت ويصلّي في أي نواحي البيت شاء

١٩١

باب من كبر في نواحي الكعبة

١٩٢

باب الرمل في الحج والعمرة

١٩٢

باب الكلام في الطواف

١٩٤

باب الطواف بعد الصبح والعصر

١٩٥

باب صلى النبي صلى الله عليه وسلم لسبوعه ركعتين

١٩٥

باب سقاية الحاج

مسرد الآيات القرآنية

الصفحة	رقمها	الآية
١- سورة البقرة:		
٦٦	١٤٣	وَكُذُلْكَ جَعَنَاكُمْ أَمَّةً وَسُطُّا
١٠٤	٢٤٥	مِنْ ذَا الَّذِي يَقْرُضُ اللَّهُ قَرْضًا...
١٠٤	٢٧١	أَنْ تَبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنَعَمًا...
٢- سورة التوبة:		
٧٠	١٠١	وَمِنْ حَوْلِكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ
٩١	١٠٣	خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تَطْهِرُهُمْ وَتَزْكِيهِمْ فِيهَا
٩١	٧٥	وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ... يَكْذِبُونَ
٣- سورة الأنعام		
٨٠	١٦٤	وَلَا تَنْزِرْ وَازْرَةً وَزَرْ أَخْرَى
٤- سورة إبراهيم		
٧٢	٢٧	يَثْبِتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ
٥- سورة النحل		
٥٠	١٢٥	ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ
٥٠	١٢٧	وَاصْبِرْ وَمَا صَبَرْ إِلَّا بِاللَّهِ
٦- سورة الممتحنة		
١٠٢	١٠	وَلَا تَمْسِكُوا بِعِصْكُمُ الْكَوَافِرِ
٨- سورة الليل		
١٠٦	٦	فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى
٩- سورة الأعلى		
١٣٩	٤	قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى

مسرد أطراف الحديث

الصفحة	الاسم	الرقم
٩٧	اتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم انا في مسجد المدينة	١.
١٢٠	اتدرون ما المفاس	٢.
٦٦	أتى النبي صلى الله عليه وسلم برجل قتل نفسه	٣.

١٢٩	اتى بوقص البقر والعسل	.٤
٦٠	اتى رسول صلی الله علیه وسلم يوم احد بعد الله	.٥
٦١	أتى عمر بن الجموح إلى رسول الله صلی الله علیه وسلم	.٦
١٤٦	اتيت النبي صلی الله علیه وسلم بعرفات	.٧
١٨١	اتيت النبي صلی الله علیه وسلم وهو يقرأ "الحاكم التكاثر"	.٨
١٢٦	اذا خرستم فخذوا ودعوا	.٩
١٤	إذا فاجأتك الجنaza وأنت على غير وضوء	.١٠
٧١	اذا قبر احدكم او الانسان اتاه ملكان	.١١
١٩٥	اشربوا من سقاية العباس	.١٢
١٨٠	اقبل رسول الله صلی الله علیه وسلم حتى قدم مكة	.١٣
٧٤	اكثر عذاب القبر من البول	.١٤
٨١	الا ان ربي امرني ان اعلمكم	.١٥
٣٨	السنة في الصلاة على الجنائز	.١٦
١٨٢	الطواف في البيت صلاة	.١٧
٦٢	اللحد لنا والشق لغيرنا	.١٨
١٠٨	الواسق ستون صاعاً	.١٩
٩٤	امرنا بها رسول الله صلی الله علیه وسلم قبل	.٢٠
١٠٣	امرنا رسول الله صلی الله علیه وسلم يوماً ان نتصدق	.٢١
١٧	اميران وليس باميرين الرجل يتبع	.٢٢
١٦	اميران وليس باميرين المرأة تحضر	.٢٣
١٢٤	ان الاقرع وعينيه سألا	.٢٤
١١٦	ان العباس سأله رسول الله صلی الله علیه وسلم في تعجيل صدقته	.٢٥

١٣٣	ان النبي صلى الله عليه وسلم امر	.٢٦
١٣٥	ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث ساعياً	.٢٧
١١٩	ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث عمر ساعياً	.٢٨
١٢٠	ان النبي صلى الله عليه وسلم تجل	.٢٩
١٧٤	ان النبي صلى الله عليه وسلم حج ثلاث حج	.٣٠
٤٣	ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر	.٣١
٤٥	ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد شهر	.٣٢
١٦١	ان النبي صلى الله عليه وسلم قال: ثم اتاني جبريل فامرني	.٣٣
٤١	إن النبي صلى الله عليه وسلم قراء على جنازة	.٣٤
٧٧	ان النبي صلى الله عليه وسلم قيل له	.٣٥
١٥٥	ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدهن بالزيت	.٣٦
٨٥	ان النبي صلى الله عليه وسلم مرّ بجدار مائل	.٣٧
٤٦	ان امرأة سوداء كانت تقم للمسجد	.٣٨
١٥٩	أن رجلاً على النبي صلى الله عليه وسلم فقال:	.٣٩
١٥٣	ان رجلاً يقال له يطى بن امية احرم وعليه جبة	.٤٠
١٦٨	ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع	.٤١
١٣٩	ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن هذه	.٤٢
٣٦	ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على جنازة	.٤٣
٤٤	ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على ميت	.٤٤
١٣٨	ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر	.٤٥
١٩٥	ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ثم وقت الظهر	.٤٦
١٢	ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه	.٤٧

٤٩	ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کبّر اربعاً	٤٨.
١٥٠	ان رسول الله صلی الله علیه وسلم مکث تسع سنین	٤٩.
١٨٦	ان لهذا الحجر لساناً	٥٠.
١٦٦	ان من سنة الحج ان لا يحرم	٥١.
١٧٨	ان هذا البلد حرمته الله	٥٢.
٢٠	انکم ستفتحون ارضًا يذكر فيها	٥٣.
٢١	انما بقاوکم فيما سلف قبلکم من الام	٥٤.
١٧٠	انما جمع رسول الله صلی الله علیه وسلم بين الحج والعمرة	٥٥.
١٧١	انما جمع رسول الله صلی الله علیه وسلم بين الحج والعمرة	٥٦.
١٩٤	أنه أسلم فرد عليه النبي صلی الله علیه وسلم ماله وولده	٥٧.
٦٣	انه ثم جاء يوم الفتح مع ابی سفیان بن حرب	٥٨.
١٣١	انه ثم كتب الى النبي صلی الله علیه وسلم يسأه عن الخضروات	٥٩.
١٩٨	انه جمع بين حجته و عمرته معاً	٦٠.
١٦٣	انه سمع رجلاً يلبى	٦١.
١٤٨	انه سمع رسول الله صلی الله علیه وسلم وقت لاهل المدينة	٦٢.
٣٤	انه صلی على رجل فقام عند رأسه وصلی	٦٣.
١٩٦	انه طاف لها طوافين	٦٤.
١٠٢	انه لما اسلم مع جميع اهله	٦٥.
١٥٢	انه مر النبي صلی الله علیه وسلم وهو متخلق	٦٦.
٧٧	انها ذكرت لرسول الله صلی الله علیه وسلم اطفال	٦٧.
١٧٢	اني احدثك حديثاً لعل الله ان ينفعك	٦٨.
١١٨	بعث رسول الله صلی الله علیه وسلم عمر ساعياً	٦٩.

١١٦	بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر على الصدقة	.٧٠
١٢٥	بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم انك	.٧١
١٣٥	بني الاسلام على خمس	.٧٢
١٤٩	تختموا بالعقيق فانه	.٧٣
٩٩	جاء الفقراء الى النبي صلى الله عليه وسلم	.٧٤
٩٠	جاء ثلاثة رهط	.٧٥
٩٧	جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل نجد	.٧٦
١٥٣	جاء رجل الى رسول الله متضمخ بالخلوق	.٧٧
٥٥	جاءت الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم	.٧٨
١١٠	جرت السنة من الرسول صلى الله عليه وسلم في صداق	.٧٩
١٨٧	حجينا مع عمر بن الخطاب	.٨٠
١١٥	حملنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابل	.٨١
١٩٠	خرج النبي صلى الله عليه وسلم من عندي	.٨٢
٢٤	خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خير	.٨٣
٤٧	خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما	.٨٤
٩٩	دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن جلوس	.٨٥
١٦٨	دخلت العمرة في الحج الى يوم القيمة	.٨٦
١٩١	دخلت على الرسول صلى الله عليه وسلم في الكعبة	.٨٧
١٣٩	دعوة المظلوم مستجابة	.٨٨
٦٥	رأني رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبر	.٨٩
١٩٤	رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يرمي على راحلته	.٩٠
٥٩	رأيت في النوم قبل احد كأني	.٩١

٤٩	رأيتك تصنع اربعاً	٩٢
١٥٤	رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في الهميان	٩٣
١٧٣	سئل ابن عمر كم اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم	٩٤
٩٤	سئل قيس بن سعد بن عبادة رضي الله عنه	٩٥
٤٩	سألت انساً أكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي	٩٦
٨٠	سألت خديجة النبي صلى الله عليه وسلم	٩٧
٧٥	سألت ربى تبارك وتعالى ان لا يعذب	٩٨
٧٩	سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اطفال المشركين	٩٩
١٢١	سرحتي أمي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم	١٠٠
١٩٢	سمى النبي الله صلى الله عليه وسلم الحرب	١٠١
٧٢	شهدنا جنازة مع نبي الله صلى الله عليه وسلم	١٠٢
٤٠	صليت خلف ابن عباس على جنازة	١٠٣
١٩٧	طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرته	١٠٤
١٥٧	طبيت النبي صلى الله عليه وسلم لاحلاله	١٠٥
١٣٧	عرج بي حتى ظهرت	١٠٦
٤٢	عمل عبد الله بن عباس صلى بنا على جنازة	١٠٧
١٨٣	فأشد بالله ثلاثة وضع أصبعه في اليسرى	١٠٨
٧٣	فتأنوا القبر اربعة منكر ونكير	١٠٩
١٣٨	فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر	١١٠
٤٨	فهاجر إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما اسمك؟	١١١
١٤٠	قال الله ثم كل عمل ابن آدم له الا الصيام	١١٢
١٤١	قال رجل: بار رسول الله أعقلها واتوكل	١١٣

٧٠	قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيباً يوم الجمعة	١١٤.
١١٣	قد عفوت عن الخيل والرقيق	١١٥.
٧٦	قلت ثم يا رسول الله من في الجنة	١١٦.
١٠٠	كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه الامر	١١٧.
١٤٩	كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم عيد	١١٨.
٦٧	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعى الى الجنازة	١١٩.
١٨١	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشد حياء	١٢٠.
١٦٤	كان من تلبية النبي صلى الله عليه وسلم لبيك	١٢١.
١٦٢	كان من تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم لبيك	١٢٢.
٣٥	كانوا يكثرون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم سب سبعاً	١٢٣.
١٢٨	كتب رسول الله صبي الله عليه وسلم إلى أهل	١٢٤.
١٦٠	كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ونحن محرومون	١٢٥.
١٥٦	كنا نخرج مع النبي صلى الله عليه وسلم الى مكة	١٢٦.
١٦٥	كنا نقول ثم في الصلاة خلف الرسول صلى الله عليه وسلم	١٢٧.
١٧٦	كنت اعرابياً نصرانياً	١٢٨.
٦٦	كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة	١٢٩.
١٧٩	لا تزال هذه الامة بخير	١٣٠.
٨٣	لا تغالي في كفن	١٣١.
١٥٨	لا تلبسوها ثوباً مسه ورس	١٣٢.
١٢٢	لا يزال العبد يسأل وهو غني	١٣٣.
١٤٢	لقد لقيت من ما لقيت وكان اشد ما لقيت	١٣٤.
٨٩	لقيت النبي صلى الله عليه وسلم	١٣٥.

١٠٧	للمؤمن على المؤمن ست	١٣٦.
٧٨	لم تكن لهم سيئات فيعاقبوا بها	١٣٧.
١٤٤	لم يوقت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات عرق	١٣٨.
٥٨	لما أصيب حمزة بن عبد المطلب	١٣٩.
٥٥	لما انصرف المشركون عن قتل احد	١٤٠.
١٧٧	لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح	١٤١.
٥٤	لما كان يوم احد اشرف النبي صلى الله عليه وسلم على الشهداء	١٤٢.
٦٠	لما كان يوم احد جاءت عمتي	١٤٣.
٥٢	لما كان يوم احد مر رسول الله صلى الله عليه وسلم	١٤٤.
٩٣	لما نزلنا ارض الحبشة جاورنا بها	١٤٥.
١٨٨	لولا ما طبع الركن من انجاس الجاهلية	١٤٦.
١٣٠	ليس في الخضروات زكاة	١٤٧.
١٢٩	ليس في الخضروات صدقة	١٤٨.
١٠٩	ليس فيما دون خمسه	١٤٩.
١٧٤	ما اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم	١٥٠.
٢١	ما بعث الله نبياً الا رعى الغنم	١٥١.
٦٩	ما من عبد مسلم يموت يشهد	١٥٢.
٦٨	ما من مسلم يموت فيشهد	١٥٣.
٨٢	ما من مسلم يموت يوم الجمعة	١٥٤.
١٠٦	ما من يوم غربت فيه شمس	١٥٥.
٨٧	ما نقصت صدقة من مال	١٥٦.
٢٠	من اتى جنaza في اهلها فله قيراط	١٥٧.

٢٢	من امسك كلباً فانه ينقص من عمله	١٥٨.
٢٥	من تبع جنازة حتى يخلو منها	١٥٩.
٢٤	من تبع جنازة حتى يصلى عليها	١٦٠.
١٩	من تبع جنازة فحمل من علوها	١٦١.
٩٦	من ترك بعده كنزاً	١٦٢.
٨٧	من تصدق بعدل ثمرة	١٦٣.
١٨٩	من دخل البيت دخل في حسنة	١٦٤.
١٢٣	من سأله الناس قوله ما يغنيه	١٦٥.
٣٣	من شهد جنازة ومشي	١٦٦.
٣٣	من صلى العشاء في جماعة	١٦٧.
٣٠	من صلى على جنازة فانصرف قبل ان يخلو	١٦٨.
٢٩	من صلى على جنازة فله قيراط	١٦٩.
٢٢	من صلى على جنازة فله قيراط	١٧٠.
٢٨	من صلى على جنازة فله قيراط ومن انتظرها	١٧١.
٣١	من صلى على جنازة كتب له قيراط	١٧٢.
٢٦	من صلى على جنازة وتبعها	١٧٣.
٨٣	من مات يوم الجمعة وقي عذاب القبر	١٧٤.
٨٤	موت الفجأة اخذه اسف	١٧٥.
٨٦	موت الفجأة تخفيف	١٧٦.
١٨٥	نزل الحجر الاسود من الجنة	١٧٧.
١٨٢	نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سب أسعد	١٧٨.
١١١	هاتوا ربع العشر	١٧٩.

٦٤	هل يا ابن اخي اخبرك	.١٨٠
١٦٥	والذى نفسي بيده ليهلن ابن مريم	.١٨١
١٦٧	والله ما اعمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة في ذي الحجة	.١٨٢
٨٨	وصف لي رسول الله صلى الله عليه وسلم رحلي	.١٨٣
١٤٧	وقت الرسول صلى الله عليه وسلم باهل المشرق	.١٨٤
١٤٢	وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل العراق	.١٨٥
٥٧	وقد كان الناس انهزوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم	.١٨٦
١٣٦	يا ابا موسى لقد اوتيت مزماراً	.١٨٧
٩١	يا رسول الله ادعوا الله ان يرزقني	.١٨٨
١٠٤	يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الصدقة؟	.١٨٩
١١٨	يا عمر اما علمت ان عم الرجل	.١٩٠
١٨٢	بيأيع لرجل ما بين الركن والمقام ولن يستحل	.١٩١
١٤٥	يهل أهل المدينة من ذي الحليفة	.١٩٢

تخریج الأحادیث الواردة في كتاب فتح الباري شرح صحيح البخاري
من كتاب الجنائز باب سنة الصلاة على الجنائز الى كتاب الحج باب الإهلال من
البطحاء وغيرها لل既可以 والحاج إذا خرج إلى منى

إعداد
حنان عيد عبد الهادي
إشراف
الدكتور خالد علوان

الملخص

الحمد لله والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآلـه وصحبه أجمعين

أما بعد ...

فإن من المصائب العظمى التي نزلت بال المسلمين منذ العصور الأولى إلى يومنا هذا انتشار الأحاديث الضعيفة والموضوعة بينهم، وقد أدى ذلك إلى مفاسد كثيرة، منها ما هو من الأمور الاعتقادية الغيبية ومنها ما هو من الأمور التشريعية. وقد اقتضت حكمة العليم الخبير سبحانه وتعالى أن لا يدع هذه الأحاديث تسرى بين المسلمين دون أن يقيض لها من يكشف القناع عن حقيقتها ويبيّن للناس أمرها. أولئك هم أئمة الحديث الشريف وحاملوا ألوية السنة النبوية. ومن فضل الله أن انعم على بان أساهم في هذا الجهد الشريف المبارك. فموضوع رسالتي الأحاديث النبوية والحكم عليها للكشف عن الصحيح من الضعيف، وقد احتوت رسالتي مائتى حديثاً استخرجتها من كتاب فتح الباري بشرح صحيح البخاري للحافظ احمد بن علي بن حجر العسقلاني ابتداء من كتاب الجنائز، باب سنة الصلاة على الجنائز وانتهاءً بكتاب الحج، باب الإهلال من البطحاء وغيرها لل既可以 والحاج إذا خرج إلى منى.

أسأـ الله أن يتقبل مني هذا العمل وان ينفع به أمة الإسلام وآخر دعوانـا أنـ الحمد للـ رب العالمـين.

المقدمة:

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَهْدِيهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ أَنفُسِنَا،
وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، إِنَّمَا مَنْ يَهُدِ اللَّهُ فَلَا مُضْلُلٌ لَّهُ، وَمَنْ يَضْلُلُ فَلَا هَادِيٌ لَّهُ.
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ، بَلَغَ الرِّسَالَةَ،
وَأَدَى الْأَمَانَةَ، وَنَصَحَّ الْأُمَّةَ، وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَقَّ جَهَادِهِ حَتَّى أَتَاهُ الْيَقِينَ.
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَآلِ زَوْجِهِ وَاصْحَابِهِ وَمَنْ اتَّبَعَهُ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

أما بعد ...

إِنَّ الْإِشْتَغَالَ بِالْعِلْمِ مِنْ أَقْرَبِ الْقُرْبَاتِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَمْثُلُ الْأَعْمَالِ لِبَلوغِ الْدَّرَجَاتِ
الْعُلِيَا وَالسُّنَّةِ النَّبُوَيَّةِ - بَعْدِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ - اشْرَفَ الْعِلَمُوْنَ وَأَعْلَاهُا إِذْ هِيَ شَارِحةً لِكِتَابِ اللَّهِ
وَمُبَيِّنَةً لِمُشَكِّلِهِ وَمُفَصِّلَةً لِمُجْمِلِهِ وَمُخَصَّصَةً لِعَالِمِهِ وَمُقيِّدةً لِمُطَافِقِهِ لِذَا فَهِيَ اَصْلُّ مِنْ اَصْوَلِ الدِّينِ
وَعَلَى الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ أَنْ تَعْتَنِي بِرِوَايَتِهَا وَحْفَظَهَا وَتَبْلِيغَهَا لِلنَّاسِ.

وَمِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْيَّ أَنْ وَفَقَنِي لَمَّا اسْتَأْمَمْتُ فِي خَدْمَةِ السُّنَّةِ النَّبُوَيَّةِ مِنْ خَلَالِ هَذَا الْبَحْثِ
الْمُتَوَاضِعِ.

سبُبُ اختِيارِي لِهَذَا الْبَحْثِ:

رَشَّحَ قَسْمُ الْحَدِيثِ فِي كُلِّيَّةِ الشَّرِيعَةِ فِي جَامِعَةِ النَّجَاحِ كِتَابَ (فَتْحُ الْبَارِيِّ بِشَرْحِ
صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ) لِلْحَافِظِ اَحْمَدَ بْنَ عَلَيِّ بْنِ حَمْدَلَةِ بْنِ عَلِيٍّ لِطَلَابِ الْدِرَاسَاتِ الْعُلِيَا كَأَطْرَوْحَةٍ
مَاجِسْتِيرٍ وَالْمُطَلُوبُ تَخْرِيجُ الْأَحَادِيثِ الَّتِي ذُكِرَتْ فِي كِتَابِ حَسَنِ بْنِ حَسَنٍ فِي الشَّرْحِ وَالْحُكْمِ عَلَيْهَا، وَقَدْ خَيَّرَ
الْطَّلَابُ فِي أَنْ يُشَارِكُوا فِي هَذَا الْمَشْرُوعِ أَوْ أَنْ يَخْتَارُوا مَوْضِعًا آخَرَ لِلْأَطْرَوْحَةِ وَبِنَاءً عَلَى

ذلك سارعت إلى الانضمام للعمل في هذا المشروع رغبة مني في كسب المهارة في تحرير الأحاديث والحكم عليها وتقدير الحاجة الماسة في هذا العصر إلى هذا النوع من العلوم.

وقد شاء الله أن يكون عملي في ثلاثة كتب:

أولاً: كتاب الجنائز: من الباب السادس والخمسين وعنوانه: باب سنة الصلاة على الجنائز إلى نهاية الباب الثامن والتسعين وعنوانه: باب ذكر شرار الموتى وبه ينتهي كتاب الجنائز.

ثانياً: كتاب الزكاة : من الباب الأول وعنوانه: باب وجوب الزكاة إلى نهاية الباب الثامن والسبعين وعنوانه: باب صدقة الفطر على الصغير والكبير وبه ينتهي كتاب الزكاة .

ثالثاً: كتاب الحج: من الباب الأول وعنوانه: باب وجوب الحج وفضله إلى نهاية الباب الثاني والثمانين وعنوانه باب الإهلال من البطحاء وغيرها للمكي وللحاج إذا خرج إلى منى.

منهجي في إعداد هذا البحث:

أولاً: كتبت لمحه موجزة تعريفاً بالإمام الحافظ احمد بن علي بن حجر العسقلاني وعن كتابه فتح الباري بشرح صحيح البخاري الذي هو المرجع الأول للأطروحة.

ثانياً: بعد حصر وترتيب الأحاديث المقررة للبحث قمت بتخريجها من مظانها فما أخرجه البخاري في صحيحه أو أخرجه مسلم في صحيحه أو انقق عليه كنت اكتفي بذكر الحديث وذكر الصحابي الذي رواه دون ذكر السند وفي التخريج انسبه لمخرجته وفي الحاشية اذكر رقم الجزء والصفحة والكتاب والباب، وان وجد للحديث أسانيد أخرى لا أتعرض لها بالبحث .

وما لم يخرجه البخاري أو مسلم افصل البحث في كل أسانيده فإذا وجدت إسناداً صحيحاً حكم على الحديث بالصحة وقد لا أتعرض لبقية الأسانيد مع أنني اذكرها جميعاً وإذا وجدت

إسناداً حسناً ولم أجد أصح منه حكم على الحديث بالحسن، وإذا كانت كل طرق الحديث ضعيفة أفضل البحث فيها وأبين سبب ضعف كل طريق.

ثالثاً: في أثناء التخريج كنت اذكر تعليق ابن حجر على الحديث كما ورد في "فتح الباري" وأحياناً كثيرة كان لا يعلق على الحديث لذا هناك أحاديث تخلو من تعليق.

رابعاً: في الحكم على الرجال كنت ارجع إلى معظم كتب التراجم حتى يتضح لي حال الرواية ومن ثمّ افضل في ترجمته أثناء البحث فأترجم له من كتاب تهذيب التهذيب لابن حجر إن وجد فيه وإن لم يوجد فيه أترجم له من كتاب ميزان الاعتدال للذهبي أو غيره من كتب التراجم.

خامساً: وأيضاً هناك من الرواية من كان يقول عنهم ابن حجر: صدوق أو صدوق بهم أو صدوق له أخطاء أو صدوق له أخطاء كثيرة ... الخ فهو لاء كنت أدقق في تراجمهم واتوسع فيها فاحياناً كنت أخالف ابن حجر في حكمه عليهم وعلى أحاديثهم فارجح التضييف وهذا نادر.

سادساً: في أثناء البحث كان يبين ابن حجر في بعض الأحاديث كتب خرجت تلك الأحاديث ولا أجد بعد البحث هذه الكتب فكنت انقل الأحاديث من كتب التخريج أو غيرها ممن نقلت الرواية.

سابعاً: في توثيق المراجع في الحاشية كنت اكتب اسم المؤلف واسم المرجع ثم بين قوسين الجزء أولاً ثم الصفحة ثم ارمز لرقم الحديث بحرف (ح) ثم يليه رقم الحديث.

ثامناً: خلال التخريج كنت أبين تعليق العلماء على الحديث بعد روایته كما كنت استعين بكتب التخريج وكتب العلل وآخذ ملاحظاتهم بعين الاعتبار وقد استقتُ من ذلك كثيراً.

تاسعاً: كنت أبين معاني الكلمات - التي وردت في بعض الأحاديث - والتي فيها غرابة أو قد تخفي على القارئ مستعينة بمعاجم اللغة وكتب غريب الحديث .

ولقد كان ترتيب البحث على النحو الآتي:

- الفصل الأول وفيه: **أولاً**: نبذة عن الإمام الحافظ ابن حجر.

ثانياً: تعريف بكتاب فتح الباري.

- الفصل الثاني وفيه: **كتاب الجنائز** : ويشمل ستاً وسبعين حديثاً.

كتاب الزكاة: ويشمل أربعة وخمسين حديثاً.

كتاب الحج: ويشمل سبعين حديثاً.

وإني أتوجه إلى الله أن ينفعني بما علمني وإن يكون هذا العلم حجة لي يوم القيمة وليس حجة على أنه سميع قريب مجيب الدعاء اللهم آمين.

الفصل الأول

ويشمل:

- نبذة عن حياة ابن حجر العسقلاني
- تعريف بكتاب فتح الباري بشرح صحيح البخاري

ابن حجر العسقلاني

(١) اسمه ونسبة وكنيته ولقبه^(١): هو احمد بن علي بن محمد بن علي بن محمود بن أحمد بن حجر الكناني القبيلة العسقلاني الأصل، المصري المولد والمنشأ والدار والوفاء، الشافعى، قاضي القضاة، الحافظ، أمير المؤمنين في الحديث.

كان يلقب شهاب الدين ويكتفى بأبى الفضل ويعرف بابن حجر وهو لقب لبعض آبائه.

(٢) ولادته: ولد الإمام ابن حجر في الثاني والعشرين من شعبان سنة (٧٧٣هـ) في مصر^(٢).

(٣) أولاده وزوجاته: رزق الله سبحانه وتعالى الإمام ابن حجر ستةً من البنات وذكراً واحداً من ثلاثة زوجات وأمة.

(٤) ومن أخلاقه التي يجب أن يتصرف بها كل عالم:

موضوع عيته، وإنصافه في البحث، وعدم التعصب، فلقد كان ابن حجر سباقاً لعصره في التحرر والتحرز من التعصب الذي كان كثيراً ما اهلك العلماء، فكان حالة تلبسه في القضاء وغيره من المناصب، وفي بحوثه وتقريراته وترجيحاته وردوده يتحرز عن الإنقياد للخطأ مهما كان مصدره رفيعاً ميلاً إلى الحق بل والمعاداة فيه.

(٥) نشأته وطلبه للعلم^(٣).

^(١) عبد الستار، عبد الستار الشيخ: الحافظ ابن حجر العسقلاني، ص ٦١ دار القلم - دمشق، الطبعة الأولى (١٤١٢هـ - ١٩٩٢م).

^(٢) الشوكاني، محمد بن علي : البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، ص ٨٨ ، دار المعرفة - بيروت .

^(٣) ابن حجر، احمد بن علي: تغليق التعليق على صحيح البخاري ج ١ ص ٥٧ ، المكتب الإسلامي - دار عمار -الأردن، الطبعة الأولى (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م). تحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى الفزقي.

فقد ابن حجر والديه وعمره أربع سنوات: فأبواه مات في رجب (٧٧٧) وأمه ماتت قبل ذلك وهو طفل وكان والده قبل وفاته أوصى بولده كبير التجار، فقام بأمره أحسن قيام وكذا أسد وصيته للشيخ شمس الدين ابن القطان لاختصاصه به.

فنشأ رحمة الله يتيمًا، في غاية العفة والصيانة والرياسة في كنف الزكي الخروبي إلى أن مات، وقد رافق ولم يعرف له صبوة ولم تضبط عنه ذلة.

(٦) الأعمال التي قام بها والمناصب التي تبوأها^(١) :

١- الإملاء -٢- التدريس

٣- الإفتاء -٤- القضاء

٥- الخطابة وإماماة والوعظ -٦- المشيخات

٧- خزن الكتب بالمحمدية (مدرسة المحمدية).

(٧) العوامل التي ساعدت على نبوغه وتقوّه^(٢):

١- بيته الخاصة: لقد هيأ الله الإمام أطيب أسرة واطهر عرق فقد تميزت أسرته بالعلم الأصيل الذي حفّ بالتقوى والصلاح، فورث العلم والعمل كابرًا عن كابر، فجده اشتهر بطلب العلم والأخذ عن الأكابر، وعم والده كان فقيهاً بحاثاً ووالده مهر بالفقه والعربية والأدب وأجاد الشعر وكان نقيراً ورعاً محبًا للصالحين، فنشأ نشأة صالحة نقية، في غاية العفة والصيانة والرمانة.

^(١) الحنفي، عبد الحي بن عماد : شذرات الذهب بف أخبار من ذهب ج ٧ ص ٢٧١ ، دار الفكر .

^(٢) عبد الستار : الحافظ ابن حجر العسقلاني ص ٦٥ .

٢- ثرأوه: لقد ورث ابن حجر عن أبيه وامه مالاً كثيراً، وجّهَ الوجهة السليمة في طلب العلم وما يتبع ذلك من نفقات كثيرة في شراء الكتب والتطواف والإسفار، فيسر الله له الصعب، وقربَ له البعيد.

٣- ورعه وتقواه.

٤- مواهبه: لقد أكرم الله إمامنا بموهبة كثيرة جليلة: الذكاء المفرط، والحافظة الوعية، وحسن الاستحضار، وجودة الفهم، ودقة الملاحظة، القراءة السريعة المركزية، وسرعة الكتابة والتأليف.

٥- مداومته على طلب العلم، وانكبابه عليه، وأخذه عن كبار علماء عصره.

٦- حسن اغتنامه لوقته وتنظيمه له، وعدم إضاعة لحظة منه دونما فائدة.

٧- توافر الكتب والمراجع لديه.

٨- مناصبه ووظائفه التي شغلها .

٩- رفقته وإعانتهم له بالقراءة والكتابة والمذاكرة، والتبيه على ما قد يدر منه من خطأ أو سهو.

(٨) اهتمام ابن حجر بصحيـح البخارـي^(١):

لقد اعنى الحافظ ابن حجر بـ صحيح البخارـي ما لم يعـنـى بغيرـه من الكـتبـ، وما لم يعـنـى به عـالمـ آخرـ بـ صحيحـ البخارـيـ أوـ بـغيرـهـ منـ كـتبـ الإـسـلامـ، فقد صـنـفـ الحـافظـ كـتـباـ كـثـيرـةـ جداًـ تـنـتـلـقـ بـ صحيحـ البخارـيـ خـاصـةـ أوـ بـهـ معـ غـيرـهـ.

^(١) عبد السنار: الحافظ ابن الحجر العسقلاني صـ ٦١٥.

فالكتب التي الفها وتخص "الصحيح" هي: ص ٦١٥ هدى الساري، تغليق التعليق، التشويق، تجريد التفسير من صحيح البخاري، بيان ما أخرجه البخاري عاليًا، ثلاثيات البخاري، المهمل من شيوخ البخاري، فوائد الاحتفال في بيان أحوال الرجال المذكورين في صحيح البخاري زيادة على ما في تهذيب الكمال، بغية الراوي بإيدال البخاري، النكت على تنقية الزركشي، انتقاد الاعتراض، الاستتصار على الطاعن المعشار، شرح كبير للبخاري، الإعلام بمن ذكر في البخاري من الإعلام، فتح الباري.

ومن الكتب التي صنفها وتنعلق بـ "الصحيح" مع غيره: أطراف الصحيحين، الجمع بين الصحيحين، تلخيص جمع بين الصحيحين، النكت الظراف، تهذيب التهذيب: تقريب التهذيب.

ولذا فان الحافظ يعُد ابرز من كشف عن حقائق " صحيح البخاري" أفنى حياته، وكرّس جهوده لخدمة هذا الكتاب الجليل، فصبَ علمه العزيز بمختلف مجالاته وفنونه ونفرعاته، في شرحه العظيم "فتح الباري" .

(٩) وفاته^(١):

مرض ابن حجر في الخامس والعشرين من جمادى الآخرة سنة (٨٥٢هـ) ولم يذكر لأحد ذلك وعندما اشتد عليه المرض أفصح عن ذلك، وعولج بشربه لبن الحليب، فلانت طبيعته وبعدما اشتد عليه الألم أخبرهم بمرضه، بعدها توفي في الثامن والعشرين من ذي الحجة - رحمة الله - رحمة واسعة وادخله فسيح جناته .

^(١) الشوكاني: البدر الطالع في محسن من بعد القرن السابع ص ٩٢

فتح الباري بشرح صحيح البخاري

يعد "الفتح" من أجل الشروح لصحيح البخاري وأكثرها شهرة وفائدة ومما يروى عن القاضي الشوكاني أنه كما طلب إليه أن يشرح "صحيح البخاري" إلتزم جادة الإنفاق واعتراف للحافظ بالإمامية والسبق وقال الحديث المشهور (لا هجرة بعد الفتح)^(١) يعني "فتح الباري" .

بدأ ابن حجر في تصنيف "الفتح" سنة (٨١٧هـ) إلى أن انتهى في أول يوم من رجب (٨٤٢هـ) وسوى ما ألحقه فيه بعد ذلك فلم ينته إلا قبيل وفاته أي أنه مكون فيه قرابة ربع قرن من الزمان^(٢).

يقول ابن حجر في بيان منهجه في شرح الصحيح:

أولاً: اسوق الباب وحديثه ثم اذكر وجه المناسبة بينهما ان كانت خفية .

ثانياً: ثم استخرج ما يتعلق به غرض صحيح في ذلك الحديث من الفوائد المتينة والاسنادية من تتمات وزيادات وكشف غامض وتصريح مدلس بسماع ومتابعة سامع من شيخ اختلط قبل ذلك منتزعاً كل ذلك من أمهات المسانيد والجواب عن المستخرجات والأجزاء والفوائد بشرط صحة أو الحسن فيها أورده من ذلك .

ثالثاً: أصل ما انقطع من معلقاته وموقوفاته وهناك ثالثة زوائد الفوائد وتنظيم شوارد .

رابعاً: اضبط ما يشكل من جميع ما تقدم أسماء وأوصافاً مع إيضاح معاني الألفاظ اللغوية والتنبيه على النكت البينية ونحو ذلك.

^(١) البخاري: صحيح البخاري (٣/٤٠١) ج (٢٦٧٠) كتاب الجهاد والسير باب وجوب النفير وما يجب من الجهاد والنبيه. مسلم: صحيح مسلم (٣/٤٨١١) ج (١٣٥٣) كتاب بالجهاد والسير باب المبايعة بعد فتح مكة على الإسلام والجهاد والخير .

^(٢) عبد السنار: الحافظ ابن حجر العسقلاني ص ٤٩٢ .

خامساً: أورد ما استقدته من كلام الأئمة مما تستبطوه من ذلك الخبر من الأحكام الفقهية والمواعظ الزهدية والآداب المرعية مقتراً على الراجح من ذلك متحرياً للواضع دون مستغلق في تلك المسالك مع الاعتناء بالجمع بين ما ظاهرة التعارض مع غيره والتقصيص على المنسوخ بنسخة العام. بمخصصه والمطلق بمقيده والمجمل بمبينه والظاهر بمؤلفه والإشارة إلى نكت من القواعد الأصولية ونبذ من فوائد العربية ونحو من الخلافيات المذهبية بحسب ما اتصل بي من كلام الأئمة واتسع له فهمي من القاصد المهمة^(١).

وأراعي هذا الأسلوب ان شاء الله في كل باب فان تكرر المتن في باب بعينه غير باب تقدم نبهت على حكمة التكرار من غير إعادة له الا ان يتغير لفظه .

أو معناه فابنه على المواضيع المغایر خاصة فإذا تكرر في باب آخر اقتضت فيما بعد الأول على المناسبة شارحاً لما لم يتقدم له مذكراً منها على الموضع الذي تقدم بسط القول فيه فان كانت الدلالة لا تظهر في الباب القم إلا على بعد غيرت هذا الاصطلاح الاقتصاد في الأول على النسبة وفي الثاني على سياق الأساليب المتعاقبة مراعياً في جميعها مصلحة الاختصار دون الهدر والإكثار .

وقد التزم ابن حجر ترتيب الكتب والأبواب كما وردت في صحيح البخاري والتي بلغت ٩٧ كتاباً.

ولقد انتفت الأمة - خاصتها وعامتها - بعلم ابن حجر في حياته وبعد وفاته حتى عصرنا الحاضر فأقبلت على تأليف ونهلت من بحار علومه الغزيرة فتجدد له في ذلك الذكر الجميل والثناء الحسن .

نسأل الله أن يرحم الإمام ابن حجر رحمة واسعة وأن يجزيه عنا خير الجزاء وأن يجعلنا من سلك سبيل السلف الصالح المهدىين فاقتدى بهم واقتفى أثرهم ان ربى سميع قريب مجيب .

^(١) ابن حجر، احمد بن علي : هدي الساري مقدمة فتح الباري صـ٦. رتبه محمد فؤاد عبد الباقي، محب الدين الخطيب، قصي محب الدين الخطيب، دار الريان للتراث - القاهرة، الطبعة الاولى (١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م).

كتاب الجنائز

٦ - باب سنة الصلاة على الجنائز

(١) عن ابن عمر رضي الله عنهم: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه عند التكبير في كل صلاة وعلى الجنائز).

التخريج:

رواه الطبراني^(١) قال: حدثنا موسى بن عيسى الجزري حدثنا صهيب بن محمد بن عباد بن صهيب قال: حدثنا عبد الله بن محرر عن نافع عن ابن عمر عن الرسول صلى الله عليه وسلم به.

ورواه الدارقطني^(٢) في علله عن عمر بن شبة حدثنا يزيد بن هارون أباًنا يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً نحوه ثم قال: تفرد برفعه عمر بن شبة عن يزيد ورواه الجماعة عن يزيد موقوفاً في جزء رفع اليدين وهو الصواب.

قال ابن حجر: أخرجه الطبراني في الأوسط مرفوعاً بإسنادٍ ضعيف^(٣).

ورواه البخاري^(٤) موقوفاً قال: حدثنا محمد بن عرارة ثنا جرير بن حازم قال: سمعت نافعاً قال: كان ابن عمر رضي الله عنهم إذا كبر على الجنازة رفع يديه. ورواه ابن أبي شيبة^(٥)

^(١) الطبراني، سليمان بن أحمد: المجمع الأوسط ٢٠٨/٨ حديث رقم (٨٤١٧) سنة النشر: ١٤١٥هـ. دار الحرمين - القاهرة، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد الحسيني.

^(٢) ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني: تلخيص الحبير ١٤٦/٢. كتاب الجنائز رقم الحديث (٨٠٧). سنة النشر ١٣٨٤هـ - المدينة المنورة. تحقيق: عبد الله بن هاشم اليماني.

^(٣) ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني: فتح الباري بشرح صحيح البخاري (٢٢٧/٣) كتاب الجنائز. باب سنة الصلاة على الجنائز، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ. دار الريان للتراث - القاهرة، راجعه ورتبه: محب الدين الخطيب، محمد فؤاد عبد الباقي. قصي محب الدين الخطيب.

^(٤) السندي، بديع الدين شاه الرشدي: جلاء العينين بتخريج روایات البخاري في جزء رفع اليدين، ص ١٩٤. روایة رقم (١٠٩)، مؤسسة الكتب القافية.

موقوفاً من طريق عبد الله بن إدريس قال: سمعت عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر نحوه.

الدراسة:

إسناد الطبراني ضعيف فيه رجلان ضعيفان هما عباد بن صهيب^(١) وعبد الله بن محرر^(٢). وإسناد الدارقطني رجاله ثقات ما عدا عمر بن شبة^(٣) فهو صدوق لكنها رواية معلولة لأن عمر بن شبة تفرد برفع هذا الحديث وخالفه من هو أوثق منه كما أشار إلى ذلك الدارقطني. أما إسناد البخاري في جزء رفع اليدين فهو صحيح موقوف وكذلك إسناد ابن أبي شيبة.

الحكم على الحديث:

الحديث المرفوع ضعيف والصواب أن الحديث موقوف.

^(١) ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة (١١٣٨٠) رقم الحديث (٤٩٠/٢) كتاب الجنائز، في الرجل يرفع يديه في التكبير على الجنائز، الطبعة الأولى (١٤٠٩هـ)، مكتبة الرشيد - الرياض. تحقيق: كمال يوسف الحوت.

^(٢) عباد بن صهيب البصري أبو بكر الكلبي، أحد المتروكين. قال ابن المديني: ذهب حديثه، قال النسائي: متروك، قال ابن حبان: كان قدرياً داعية مع ذلك يروي أشياء إذا سمعها المبتديء في هذه الصناعة شهد لها بالوضع، قال البخاري: تركوه كثير الحديث أما أبو داود فقال: صدوق قدرى، وقال أحمد: ما كان بصاحب كذب وكان عنده من الحديث أمر عظيم. قال ابن عدي: لعبد تصانيف كثيرة وحديث كثيرة عن المعروفين وعن الضعفاء ويتبعين على حديثه الضعف ومع ضعفه يكتب حديثه وقال الكديمي: سمعت علياً يقول: تركت من حديثي مائة ألف حديث النصف منها عن عبد بن صهيب. الذهبي، محمد بن أحمد: ميزان الإعتدال في نقد الرجال (٤/٢٨) سنة النشر ١٩٩٥م، دار الكتب العلمية - بيروت، تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود.

^(٣) عبد الله بن محرر العامري الجزري الجراني: قال ابن حجر: متروك. ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني: تقرير التهذيب ١/٣١٠، الطبعة الأولى (١٤١٥هـ) دار الفكر للطباعة والنشر، ضبط ومراجعة: صدقى جميل العطار.

^(٤) عمر بن شبة بن عبيدة بن زيد النميري البصري: قال ابن حجر: صدوق (ابن حجر تقرير التهذيب ١/٤٣٠).

(٢) عن ابن عباس رضي الله عنهمَا عن النبِي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِذَا فَجَأْتَكَ الْجَنَازَةَ وَأَنْتَ عَلَى غَيْرِ وَضُوءٍ فَتَبَرَّعْ).^(١)

التخريج:

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ^(١) وَأَبُو الْفَرْجِ بْنُ الْجَوْزِي^(٢) كلاهُمَا مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَضْلٍ حَدَّثَاهُ يَمَانُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَعَافِي بْنُ عُمَرَانَ عَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِ.

قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: (الْحَدِيثُ غَيْرُ مَحْفُوظٍ رُفْعَهُ وَانْمَا هُوَ مَوْقُوفٌ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ). وَقَالَ أَحْمَدُ: مَغِيرَةُ بْنُ زَيْدٍ الْمَوْصَلِيُّ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ جَدًا حَدَّثَ بِأَحَادِيثِ مَنَاكِيرٍ وَكُلُّ حَدِيثٍ رُفْعَهُ الْمَغِيرَةُ فَهُوَ مُنْكَرٌ).

وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: رَوَاهُ ابْنُ عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ^(٣).

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ الْمَنْذِرِ^(٤) مَوْقُوفًا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ ثَنَانًا أَبْوَ نَصْرِ التَّمَارِ ثَنَانًا الْمَعَافِي عَنْ عُمَرَانَ عَنْ مَغِيرَةِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الرَّجُلِ تَفَجَّأَهُ الْجَنَازَةُ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ وَضُوءٍ قَالَ يَتِيمًا.

وَأَخْرَجَ الطَّحاوِيُّ^(٥) وَابْنَ أَبِي شَيْبَةَ^(٦) كلاهُمَا مِنْ طَرِيقِ عُمَرِ بْنِ أَبِي الْمَوْصَلِيِّ عَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفًا نَحْوَهُ.

^(١) ابن عدي، عبد الله بن عدي أبو احمد الجرجاني: الكامل في ضعفاء الرجال. (٣٥٤/٦)، دار الفكر للنشر - بيروت، الطبعة الثالثة، سنة النشر (١٤٠٩هـ) تحقيق: يحيى مختار غزوبي.

^(٢) ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد: التحقيق في أحاديث الخلاف. (٢٤٨/١) مسألة لا يتيح للجنازة والعيد مع وجود الماء، حديث رقم (٢٩١) دار الكتب العلمية - بيروت، سنة النشر (١٤١٥هـ)، الطبعة الأولى. تحقيق: مسعد عبد الحميد محمد السعدي.

^(٣) ابن حجر: فتح الباري (٢٢٨/٣).

^(٤) ابن المنذر، محمد بن إبراهيم بن المنذر: الأوسط (٧٠/٢)، كتاب التيم ذكر يتيم من خشي أن تقوته الصلاة على الجنائز، سنة النشر (١٤٠٥هـ). دار طيبة - الرياض، الطبعة الأولى. تحقيق: صغير أحمد محمد حنيف.

^(٥) الطحاوي، أحمد بن محمد: شرح معاني الآثار. (٨٦/١)، كتاب الطهارة. باب ذكر الجنب والحائض والذي ليس على وضوء وقراءتهم القرآن الطحاوي، دار الكتب العلمية - بيروت، سنة النشر (١٣٩٩هـ)، الطبعة الأولى. تحقيق: محمد زهري النجار.

الدراسة:

إن هذا الحديث معلول بما يلي:-

أولاً: لقد خالف المغيرة بن زياد الثقات فرواه هو عن ابن عباس مرفوعاً موقوفاً بينما رواه الثقات عن عطاء مقطوعاً لا يذكر فيه ابن عباس.

فقد أخرج ابن أبي شيبة^(١) من طريق صحيح: حدثنا عبدة بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء قال: إذا خفت أن تفوتك الجنازة فتيمم وصلّ.

ثانياً: في إسناد ابن عدي وابن الجوزي يمان بن سعيد المصيصي^(٢) وهو ضعيف.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف، ومداره على المغيرة بن زياد وهو ليس بالقوي^(٣) ولم يصح عن ابن عباس مرفوعاً ولا موقوفاً والصواب أنه موقوف على عطاء والله أعلم.

^(١) ابن أبي شيبة: مصنف بن أبي شيبة، (٤٩٧/٢). حديث رقم (١١٤٦٧)، كتاب الجنائز، في الرجل يخاف أن تفوته الصلاة على الجنائز

^(٢) المصدر السابق. (٤٩٨/٢).

^(٣) يمان بن سعيد، أبو رضوان الشامي المصيصي: ضعفه الدارقطني وغيره ولم يترك [الذهبي]، ميزان الاعتدال (٢٨٩/٧) [٢]. وقال ابن حبان: الحمصي المؤدب يروي عن بقية ووكيع حدثنا عنه عبد الله بن جابر بطرسوس ربما خالف.

ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي: لسان الميزان (٣١٦/٦) مؤسسة الأعلمى للمطبوعات - بيروت، سنة النشر (١٤٠٦هـ) الطبعة الثالثة، تحقيق: دائرة المعارف النظامية - الهند.

^(٤) المغيرة بن زياد البجلي. أبو هشام الموصلي: قال البخاري: قال كثيرون: كان ثقة. وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: مضطرب الحديث، منكر الحديث، أحاديثه مناكير. وعن يحيى بن معين: ليس به بأس، له حديث واحد منكر وفي روایة أخرى عنه: ثقة، ليس به بأس، قال أبو داود: صالح، وقال النسائي: ليس به بأس وقال أيضًا: ليس بالقوي. قال ابن حبان: كان ينفرد عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبتات فوجب مجانية ما انفرد به وترك الاحتجاج بما يخالف. قال ابن عدي: عامة ما يرويه مستقيم إلا أنه يقع في حديثه كما يقع في حديث من ليس به بأس من الغلط وهو لا بأس به [ابن حجر، أحمد بن حجر العسقلاني: تهذيب التهذيب، (٢٩٩/٨)، دار الفكر للطباعة والنشر، الطبعة الأولى (١٥٤٥هـ)، ضبط ومراجعة صدقى جميل العطار] وقال ابن حجر: صدوق له أوهام [ابن حجر: تهذيب التهذيب (٢/٥٩٨)].

٥٧ - باب فضل اتباع الجنائز

(٣) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه مرفوعاً: (أميران وليس بأميرين المرأة تحضر قبل طواف الزيارة فليس لأصحابها أن ينفروا حتى يستأنروها والرجل يشيع الجنائز وليس له أن يرجع حتى يستأنر أهلها).

الخريج:

أخرجه البزار في مسنده^(١) حدثنا أحمد بن يزداد الكوفي حدثنا عمرو حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر مرفوعاً به.

الدراسة:

قال ابن حجر: أخرجه الزار مرفوعاً من حديث جابر بإسناد فيه^(٢) قال.

إسناد البزار فيه عمرو بن عبد الغفار^(٣) الفقيمي وهو متروك.

النتيجة:

الحديث ضعيف جداً.

^(١) الذهبي: ميزان الاعتدال (٣٢٩/٥)، ترجمة عمرو بن عبد الغفار الفقيمي.

^(٢) ابن حجر: فتح الباري (٢٣٠/٣).

^(٣) عمرو بن عبد الغفار الفقيمي

قال أبو حاتم: متروك الحديث، وقال ابن عدي: انهم بوضع الحديث، وقال ابن المديني راضي تركته لأجل الرفض، وقال الذهبي وغيره: منكر الحديث. (المصدر السابق).

(٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أميران وليس بأميرين الرجل يتبع الجنائز فلا يتصرف حتى يستأنن والمرأة تكون مع القوم فتحيض فلا تنفروا حتى تطهر).

التخريج:

أخرجه العقيلي^(١) قال: حدثنا داود بن أبي هيثم أبو شيبة ، قال حدثنا عبيد بن صدقة التغلبي قال حدثنا عمرو بن عبد الجبار العبدى عن أبي شهاب عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

وروى ابن الجوزي^(٢) عن الدارقطني انه قال: روى الحسن بن عمار عن الحكم وعدي بن ثابت عن أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه. وأخرجه عبد الرزاق^(٣) عن معمر عن عامر بن عبد الواحد عن عمرو بن شعيب عن أبي هريرة موقوفاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة^(٤) من طريق يحيى بن سعيد عن ثور عن محفوظ بن علقة عن عبد الله بن عابد عن أبي هريرة موقوفاً.

وكما أخرجه من طريق ابن ادريس عن ليث عن طلحة عن أبي حازم عن أبي هريرة موقوفاً.

^(١) العقيلي، محمد بن عمر بن موسى: ضعفاء العقيلي، ترجمة عمرو بن عبد الجبار السنجاري (٢٨٧/٣)، دار المكتبة العلمية - بيروت، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م. الطبعة الأولى. تحقيق: عبد المعطي أمين قلاعي.

^(٢) ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي: العلل المتناهية، (٥٧٤/٢)، حديث رقم (٩٤٣)، دار الكتب العلمية - بيروت، سنة النشر (١٤٠٣ هـ) الطبعة الأولى. تحقيق: خليل الميس.

^(٣) الصناعي، عبد الرزاق بن همام الصناعي: مصنف عبد الرزاق (٥١٣/٣)، ح(٦٥٢٣)، كتاب الجنائز، باب انصراف الناس من الجنائز قبل أن يؤذن لهم، المكتب الإسلامي - بيروت، ١٤٠٣ هـ، الطبعة الثانية. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.

^(٤) ابن أبي شيبة: مصنف بن أبي شيبة (٥/٣)، ح(١١٤٢، ١١٥٣٨)، كتاب الجنائز، من رخص في أن يجلس قبل أن توضع.

وذكره الذهبي^(٥) من رواية ليث بن أبي سليم عن طلحة ابن مصرف عن أبي هريرة موقوفاً.

الدراسة:

قال ابن حجر: وأخرجه العقيلي من حديث أبي هريرة مرفوعاً بسناد ضعيف^(١).

إسناد العقيلي فيه عمرو بن عبد الجبار العبدي^(٢) السنجاري وهو ضعيف قال العقيلي: (عمرو بن عبد الجبار عن أبي شهاب لا يتابع على حديثه وقال هذا حديث معل)^(٣). إسناد ابن الجوزي فيه الحسن بن عمار^(٤) وهو متroxك. إسناد عبد الرزاق فيه انقطاع بين عمرو بن شعيب وأبي هريرة قاله ابن حجر^(٥). أما إسناد ابن أبي شيبة والذهبى من رواية ليث بن أبي سليم بن زينم: قال ابن حجر: (ليث بن أبي سليم بن زينم صدوق اخالط جداً ولم يتميز حديثه فترك)^(٦).

إسناد ابن أبي شيبة من طريق عبد الله بن عابد عن أبي هريرة: فيه عبد الله بن^(٧) عابد مجھول.

الحكم على الحديث:

^(٥) الذهبي: ميزان الاعتدال (٣٢٩/٥).

^(٦) ابن حجر: فتح الباري (٢٣٠/٣).

^(٧) عمرو بن عبد الجبار العبدي السنجاري: قال ابن عدي: روى عن عمه مناكير. قال الذهبى: هذا الحديث بعينه سرقه آخر من عمرو الفقيهي أو الفقيهي سرقه منه والأمنن هذا الحديث جاء من قول أبي هريرة من رواية ليث بن أبي سلمة عن طلحة، عن أبي هريرة ... الخ. نفس المصدر السابق (ج ٥ ص ٣٢٧ - ٣٢٩).

^(٨) العقيلي: ضعفاء العقيلي، (٢٨٧/٣)، ترجمة عمرو بن عبد الجبار السنجاري.

^(٩) الحسن بن عمار الباجي مولاهم، أبو محمد الكوفي: متroxك (ابن حجر: تقریب التهذیب ١١٨/١).

^(١٠) ابن حجر: فتح الباري (٢٣٠/٣).

^(١١) ابن حجر: تقریب التهذیب (٤٩٧/٢).

^(١٢) ذكره الذهبي وقال: عبد الله بن عابد الألهاني الشامي تابعي ولم يترجم له أحد غيره والله أعلم. الذهبى، محمد بن أحمد: المقتى في سرد الكنى (٣٣٧/١) مطبع الجامعة الإسلامية - المدينة المنورة، سنة النشر ١٤٠٨هـ. تحقيق: محمد صالح عبد العزيز المراد.

اسناد الحديث ضعيف لم يثبت مرفوعاً عن أبي هريرة ولا موقوفاً عليه.

(٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من تبع جنازة فحمل من علوها وحثا^(١) في قبرها وقعد حتى يؤذن له آب بقيراطين من الأجر كل قيراط^(٢) مثل أحد).

التخرج:

أخرجه الإمام أحمد^(٣) في مسنده عن عبد الله بن يزيد ثنا ابن لهيعة، عن عبد الله بن هبيرة عن أبي تميم الجيشهاني قال: كتب إلي عبد الله بن هرمز من أهل المدينة يذكر عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مثله.

الدراسة:

قال ابن حجر : آخر جه احمد عن أبي هريرة مرفوعا و إسناده ضعيف^(٤).

هذا الإسناد فيه عبد الله بن لهيجة^(٥) وهو ضعيف الا ما كان من روایة العبادلة عنه فقد
صححها كثير من العلماء وعبد الله بن يزيد الرواية عنه هنا هو المقرئ أحد العبادلة. لكن
الإسناد عبد الله بن مسلم بن هرمز^(٦) وهو ضعيف.

الحكم على الحديث:

^(١) حثا: أهال عليه التراب (ابن منظور، محمد بن مكرم: لسان العرب ٤/١٦٤. دار صادر - بيروت).

(٢) القيراط: جزء من أجزاء الدينار وهو نصف عشره في اكثر البلاد وأصله (قيراط) قال ابن دريد: اصل القيراط من قولهم قرط عليه اذا اعطيه قليلا فليلا. [ابن منظور: لسان العرب (٣٧٥/٧)]. [ابن الأثير، المبارك بن محمد الجزمي: النهاية في غريب الحديث والأثر (٤٢/٤) دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي - القاهرة]. تحقّق: طاهر احمد الزواوي، محمد محمد الطناحي، [١]

^(٣) أحمد بن حنبل: مسند أحمد (٥٣١/٢)، مؤسسة قرطبة - مصر.

^(٥) عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي، أبو عبد الرحمن المصري: قال ابن معين: ضعيف لا يحتاج به وفي رواية عنه: ليس بالقوي، قال النسائي: ضعيف، قال أبو زرعة وأبو حاتم: أمره مضطرب يكتب حدثه للإعتبار. قال عبد الغني بن سعيد الأزدي: إذا روى العابدة عن ابن لهيعة فهو صحيح: ابن المبارك وابن وهب والمقرئ (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٤٤٩/٤). قال ابن حجر: صدوق اختلط بعد احتراق كتبه (ابن حجر: تقييّب التهذيب ١/٣٠٩).

^(١) عبد الله بن مسلم بن هرمز المكي: ضعيف (ابن حجر: تقرير التهذيب، ٣١٤/١).

اسناد الحديث ضعيف.

(٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: (من أتى جنازة في أهلها فله قيراط، فإن تبعها فله قيراط، فإن صلى عليها فله قيراط ، فإن انتظراها حتى تدفن فله قيراط).

التخريج:

قال ابن حجر العسقلاني: أخرجه البزار في "مسنده" من طريق معاذ بن سليمان عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً مثلاً^(١).

الدراسة:

فِي إِسْنَادِهِ مُعْدِيُّ بْنُ سَلَيْمَانُ^(٢) وَهُوَ ضَعِيفٌ.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(٧) عن أبي ذر يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثم إنكم ستقتحمون أرضاً يذكر فيها القيراط فلستوصوا بأهلها خيراً فإن لهم ذمة ورحماً فإذا رأيتم رجليين يقتتلان في موضع لبنة^(٣) فاخرج منها).

التاريخ:

آخر جه مسلم في صحيحه^(٤).

^(١) ابن حجر العسقلاني: تلخيص الحبير (١٣٥/٢)، ح (٧٩٥)، كتاب الجنائز.

^(٢) معدى بن سليمان، أبو سليمان صاحب الطعام.

قال ابن حجر: ضعيف وكان عابداً (ابن حجر: تقرير التهذيب ٥٩٤/٢).

(٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ثم ما بعث الله نبياً إلا رعى الغنم وقال أصحابه: وأنت؟ فقال: نعم ، كنت أرعها على قراريط لأهل مكة).

التخريج:

أخرجه البخاري في صحيحه^(١).

(٩) عن سالم بن عبد الله عن أبيه أنه أخبره أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إنما بقاوكم فيما سلف قبلكم من الأمم كما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس، أُوتَيْ أَهْلُ التُّورَاةِ فَعَمِلُوا حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارَ عَجَزُوا، فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا). ثم أُوتَيْ أَهْلَ الْإِنْجِيلِ فَعَمِلُوا إِلَى صلاة العصر ثم عَجَزُوا، فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا). ثم أُوتَيْنَا الْقُرْآنَ فَعَمِلْنَا إِلَى غروبِ الشَّمْسِ، فَأَعْطَيْنَا قِيراطين قِيراطين. فقال أهل الكتابين: أي ربنا أعطيت هؤلاء قيراطين وأعطيتنا قيراطًا قيراطًا. ونحن كُنَّا أكثر عملاً).

قال: قال الله عز وجل: (هل ظلمتكم من أجركم من شيء؟ قالوا: لا، قال: فهو فضلي أُوتَيْه من أشياء).

التخريج:

^(٤) مسلم: مسلم بن الحاج القشيري النيسابوري: صحيح مسلم. (٤/١٩٧٠)، حديث رقم: (٢٥٤٣)، كتاب فضائل الصحابة، باب وصية النبي صلى الله عليه وسلم بأهل مصر. دار إحياء التراث العربي - بيروت. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

^(٥) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري. (٢/٧٨٩)، ح (٢١٤٣) كتاب الإجارة، باب رعي الغنم على قراريط. دار ابن كثير - اليمامة. مدينة النشر - بيروت، سنة النشر (١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م) الطبعة الثالثة. تحقيق: مصطفى ديب البغدادي.

أخرجه البخاري في صحيحه^(٢).

^(٢) البخاري: صحيح البخاري (١/٤٠٤)، رقم الحديث (٥٣٢)، كتاب موافقات الصلاة، باب من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب.

(١٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من أمسك كلباً فإنه ينقص من عمله كل يوم قيراط إلا كلب حرث أو ماشية).

التخريج:

أخرجه البخاري^(١) ومسلم^(٢) في صحيحهما.

(١١) عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من صلى على جنازة فله قيراط ومن قعد حتى تدفن فله قيراطان، فقالوا: مثل قراريطنا هذه؟ قال: لا بل مثل أحد).

التخريج:

أخرجه الترمذى^(٣) وأحمد بن حنبل^(٤) والخطيب البغدادى^(٥) كلهم من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد عن سالم بن عبد الله البراد عن ابن عمر مرفوعاً نحوه. وأخرجه الترمذى^(٦) من طريق زياد بن عبد الله البكائى عن الأعمش عن أبي صالح عن ابن عمر مرفوعاً نحوه.

وأخرجه الطبرانى^(٧) من طريق يحيى بن سليم الطائفى عن إسماعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً نحوه.

وقال ابن حجر: أخرجه أحمد والطبرانى في الأوسط^(٨).

^(١) المصدر السابق (٨١٧/٢)، ح (٢١٩٧)، كتاب المزارعة. باب اقتتاء الكلب للحرث.

^(٢) مسلم: صحيح مسلم (١٢٠٣/٣)، ح (١٥٧٥)، كتاب المساقاة، باب الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخه وبيان تحريم اقتتهاها إلا لصيد أو زرع أو ماشية.

^(٣) القاضى، أبو طالب القاضى: علل الترمذى للقاضى (١٤٨/١) ح (٢٥٧) أبواب الجنائز، فى فضل الصلاة على الجنائز، عالم الكتب - مكتبة النهضة العربية - بيروت، الطبعة الأولى (١٤٠٩هـ). تحقيق: صبحى السامرائى، أبو المعاطى النورى، محمود محمد الصعيدى.

^(٤) أحمد بن حنبل، مسنده لأحمد (١٤٣/٢) ح (٦٣٠٥).

^(٥) الخطيب البغدادى، أحمد بن علي بن ثابت: موضح أوهام الجمع والتقرير (١٤٤/٢) ح (٢٢٨). دار المعرفة- بيروت، الطبعة الأولى (١٤٠٧هـ). تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلتعى.

^(٦) القاضى: علل الترمذى للقاضى (١٤٨/١) ح (٢٥٦) أبواب الجنائز فى فضل الصلاة على الجنائز .

^(٧) الطبرانى: المعجم الأوسط (٢٣٠/٨) ح (٨٤٨٧).

الدراسة:

الإسناد الأول: رجاله ثقات لكن أعلَّه ابن المديني والترمذى قال ابن المدينى: الحديث
عندى حديث أبي هريرة وحديث ابن أبي خالد عن سالم البراد عن ابن
عمر وهم^(١).

وقال الترمذى: حديث ابن عمر ليس بشيء، ابن عمر أنكر على أبي هريرة حديثه^(٢)
وقد استند العلماء في إعلالهم للحديث إلى ما أخرجه البخاري^(٣) ومسلم^(٤) كلاهما من طريق
جرير بن حازم ثنا نافع قيل لابن عمر: إن أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يقول: (ثم من تبع جنازة فله قيراط من الأجر)، فقال ابن عمر أكثر علينا أبو هريرة،
 فبعث إلى عائشة فسألها فصدقَتْ أبا هريرة. فقال ابن عمر: (لقد فرطنا في قراريط كثيرة).

أما الإسناد الثاني: إسناد الترمذى فيه زياد بن عبد الله البكائى^(٥) وهو لين.

والإسناد الثالث: إسناد الطبرانى فيه يحيى بن سليم الطائفى^(٦) وهو صدوق سيء الحفظ.

الحكم على الحديث:

^(١) ابن حجر: فتح الباري (٢٣١/٣).

^(٢) ابن المدينى، علي بن عبد الله: علل المدينى (٧٦/١)، علل حديث من صلى على جنازة. المكتب الإسلامى بيروت،
طبعة الثانية (٩٨٠م). تحقيق: محمد مصطفى الأعظمى.

^(٣) القاضى: علل الترمذى للقاضى (١٤٩/١) ح (٢٥٧)، أبواب الجنائز، في فضل الصلاة على الجنازة.

^(٤) البخارى: صحيح البخارى (٤٤٥/١) ح (٤٤٥) ، كتاب الجنائز، باب فضل اتباع الجنائز.

^(٥) مسلم: صحيح مسلم (٦٥٣/٢) ح (٩٤٥)، كتاب الجنائز، باب فضل الصلاة على الجنائز واتباعها.

^(٦) زياد بن عبد الله بن الطفلى العامرى البكائى: صدوق ثبت فى المغازى، وفي حديثه من غير ابن إسحاق لين، ولم يثبت
أن وكيعاً كذبه وله فى البخارى موضع واحد متابعة. (ابن حجر: تقريب التهذيب ١٨٦/١) وهذا يروى محمد بن
موسى البصري عن زياد بن عبد الله عن الأعمش ... الخ.

^(٧) يحيى بن سليم الطائفى: صدوق سيء الحفظ. (ابن حجر : تقريب التهذيب (٦٦٠/٢))

اسناد حديث ابن عمر ضعيف والحديث ثبت عن أبي هريرة من طرق صحيحة والله أعلم.

(١٢) عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (ثم خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خير أخدمه فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم راجعاً وبدأ له أحد قال: هذا جبل يحبنا ونحبه ثم أشار بيده إلى المدينة، قال: اللهم إني أحرّم ما بين لابتيها^(١) كتحريم إبراهيم مكة، اللهم بارك لنا في صاعنا^(٢) ومدتنا^(٣)).

التخريج:

أخرج البخاري^(٤) ومسلم^(٥) في صحيحهما.

(١٣) عن البراء بن عازب يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثم من تبع جنازة حتى يصلى عليها كان له من الأجر قيراط ومن مشى مع الجنازة حتى تدفن كان له من الأجر قيراطان والقيراط مثل أحد).

التخريج:

أخرج ابن أبي شيبة^(٦) وأحمد بن حنبل^(٧) والنسائي^(٨) الروياني^(٩) والطبراني^(١٠) وكلهم عن عثرة بن القاسم عن بُرْد بن أبي زيد عن المسيب بن رافع قال سمعت البراء بن عازب يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

^(١) لا بنتيها: اللابة: الحرة. وهي الأرض ذات الحجارة السود التي قد ألبستها لكثرتها وجمعها لابات. (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٤/٢٧٤).

^(٢) صاعنا: الصاع مكيال لأهل المدينة يأخذ أربعة أمداد يذكر ويؤثر. (ابن منظور: لسان العرب ٨/٢١٥).
^(٣) مدنا: المد ربع الصاع وهو مختلف فيه فقيل هو رطل وثلث بالعربي وبه يقول الشافعي وفقهاء الحجاز، فيكون الصاع خمسة أرطال وثلاثاً على رأيهم وقيل هو رطلان وبه أخذ أبو حنيفة وفقهاء العراق فيكون الصاع ثمانية أرطال على رأيهم. المصدر السابق (٨/٢١٥).

^(٤) البخاري: صحيح البخاري (٣/٨٥١) ح (٢٧٣٢) كتاب الجهاد والسير، باب فضل الخدمة في الغزو.

^(٥) مسلم: صحيح مسلم (٢/٩٩٣) ح (١٣٦٥)، كتاب الحج، باب فضل المدينة، ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم فيها بالبركة وبيان تحريمها وتحريم صيدها وشجرها وبيان حدود حرمها.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث صحيح.

قال ابن حجر : أخرجه النسائي من حديث البراء وإسناده صحيح^(١).

(٤) عن عبد الله بن المغفل رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثُمَّ من تبع جنازة حتى يخلو منها فله قيراطان فإن رجع قبل أن يخلو منها فله قيراط).^(٢)

التخريج:

أخرجه ابن الجعد^(٣) وأحمد بن حنبل^(٤) كلاهما من طريق المبارك وأخرج أحمد بن حنبل^(٤) والنسياني^(٥) والروياني^(٦) من طريق أشعث بن عبد الملك كلاهما عن الحسن عن عبد الله بن المغفل قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

الدراسة:

قال ابن حجر : أخرجه النسائي من حديث عبد الله بن المغفل وإسناده صحيح^(٧).

^(١) ابن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة (١٢/٣) ح (١١٦٢١) كتاب الجنائز، في ثواب من صلى على الجنازة وتبعها حتى تدفن.

^(٢) أحمد بن حنبل: مسند أحمد، (٤/٤) ٢٩٤.

^(٣) النسائي: السنن الكبرى، (٦٣١/١) ح (٢٠٦٧)، كتاب الجنائز، فضل من تبع جنازة.

^(٤) الروياني، محمد بن هارون: مسند الروياني، (٤٢٦/١) ح (٢٨٦/١)، دار النشر: مؤسسة قرطبة - القاهرة، سنة النشر (٤١٤٦هـ)، الطبعة الأولى. تحقيق: أيمن علي أبو يمانى.

^(٥) الطبراني: المعجم الأوسط، (٧٢/٨) ح (٧٩٩٨).

^(٦) ابن حجر: فتح الباري (٢٣٣/٣).

^(٧) ابن الجعد، علي بن الجعد بن عبيد الجوهري البغدادي: مسند ابن الجعد (٤٦٢/١) ح (٤٦٢). مؤسسة نادر - بيروت، سنة النشر (٤١٤٠هـ) الطبعة الأولى ، تحقيق: عامر أحمد حيدر.

^(٨) أحمد بن حنبل: مسند أحمد (٤/٤) ٨٦.

^(٩) المصدر السابق، (٥٧/٥).

^(١٠) النسائي: السنن الكبرى (٦٣١/١) ح (٢٠٦٨)، كتاب الجنائز، فضل من تبع جنازة.

^(١١) الروياني: مسند الروياني (٩٠/٢) ح (٨٧٨).

اسناد الحديث رجاله ثقات وفيه الحسن البصري^(٨) وهو مدلس وقد روى بالعنعة هنا.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف لكنه ثابت في الصحيحين^(١) (٢) من حديث أبي هريرة.

(١٥) عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثم من صلى على جنازة وتبعها كان له قيراطان ومن صلى عليها ولم يشيّعها كان له قيراطاً فيل: يا رسول الله وما القيراط؟ قال: مثل أحد).

التخريج:

أخرجه ابن الجعدي^(٣) وأحمد بن حنبل^(٤) لاهما من طريق فضيل بن مرزوق عن عطيه العوفي عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

وأخرج ابن أبي شيبة^(٥) أحمد بن حنبل^(٦) كلاهما من طريق عمرو بن محيي المازني عن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه.

^(٧) ابن حجر: فتح الباري (٢٣٣/٣).

^(٨) الحسن بن أبي الحسن البصري، واسم أبيه يسار: ثقة فقيه كان يترك كثيراً ويدلس، قال البزار: كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجاوز ويقول حدثنا وخطبنا يعني قومه الذين حدّثوا وخطبوا بالبصرة. (ابن حجر: تقريب التهذيب ١١٥/١).

^(٩) البخاري: صحيح البخاري (٤٤٥/١) ح (١٢٦١)، كتاب الجنائز، باب من انتظر حتى تدفن.

^(١٠) مسلم: صحيح مسلم (٦٥٢/٢) ح (٩٤٥)، كتاب الجنائز، باب فضل الصلاة على الجنائز واتباعها.

^(١١) ابن الجعدي: مسند ابن الجعدي (٢٩٥/١) ح (٢٠٠٢).

^(١٢) أحمد بن حنبل: مسند أحمد (٢٠/٣) ح (١١٦٨).

^(١٣) ابن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة (١٢/٣) ح (١١٦١٩)، كتاب الجنائز، في ثواب من صلى على الجنائز وتبعها حتى تدفن.

^(١٤) أحمد بن حنبل: مسند أحمد (٧/٣) ح (٩٦/٣)، ح (١١٢٣٤)، ح (١١٩٣٩).

الدراسة:

قال ابن حجر: أخرجه أحمد من حديث أبي سعيد وإسناده صحيح^(٧).

الإسناد الأول: رجاله ثقات ما عدا عطية وفضيل أما عطية العوفي^(١) فهو ضعيف الحفظ مشهور بالتدايس القبيح ذكره ابن حجر^(٢) في المرتبة الرابعة^(٣) من المدلسين وقد روى هنا بالعنونة.

وأما فضيل بن مرزوق قال عنه ابن حجر^(٤): صدوق بهم رمي بالتشيع.

أما الإسناد الثاني: فيه محمد بن يوسف^(٥) بن عبد الله الإسرائيلي وهو لين الحديث.

الحكم على الحديث:

^(١) ابن حجر: فتح الباري (٢٣٣/٣).

^(٢) عطية بن سعد بن جنادة العوفي الجذلي القيسى الكوفي، أبو الحسن: عن ابن معين: صالح، قال أبو زرعة: لين، قال أبو حاتم: ضعيف يكتب حديثه. قال النسائي: ضعيف، قال ابن عدي: روى عن جماعة من الثقات، ولعله عن أبي سعيد أحاديث عدّة وعن غيره وهو مع ضعفه يكتب حديثه وكان يعد مع شيعة أهل الكوفة. قال ابن حبان في الضعفاء بعد أن حكى قصته مع الكلبي بلفظ مستغرب: سمع من أبي سعيد أحاديث. فلما مات جعل يجالس يحضر بصفته، فإذا قال الكلبي: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا فيحفظه، وكناه أبا سعيد، ويروي عنه، فإذا قيل له: من حدثك بهذا؟ فيقول: حدثني أبو سعيد، فيتوجهون أنه يزيد أبا سعيد الخري، وإنما أراد الكلبي (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٥٩٠/٥). فقال ابن حجر: صدوق يخطئ كثيراً ومدلس (ابن حجر: تقرير التهذيب ٤٠٣/١).

^(٣) ابن حجر: طبقات المدلسين (٥٠/١).

^(٤) قال ابن حجر وفي المرتبة الرابعة من المدلسين: من اتفق على أنه لا يحتاج بشيء من حديثهم إلا بما صرحو فيه بالسماع لكثرة تدايسهم على الضعفاء والمجاهيل كبقية بنى الوليد. المصدر السابق (١٤/١).

^(٥) ابن حجر: تقرير التهذيب (٤٧٨/٢).

^(٦) محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام الإسرائيلي: ذكر له البخاري حديثاً واحداً وقال: لا يتابع عليه ولا يصح (تهذيب التهذيب ٥٠١/٧) وقال ابن حجر: مقبول (ابن حجر: تقرير التهذيب ٥٦٣/٢) قال ابن حجر في أنيس المرتبة السادسة من ليس له من الحديث إلا القليل ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله وإليه بالإشارة تلفظ: مقبول حيث يتابع والا فلين الحديث. (ابن حجر: تقرير التهذيب ٨/١).

لا يثبت الحديث من طريق أبي سعيد الخدري لأن إسناد الحديث ضعيف، لكن للحديث
شواهد صحيحة في الصحيحين^(٦).

^(٦) انظر الحديث السابق.

(١٦) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: (من صلى على جنازة فله قيراط ومن انتظراها حتى يقضي قضاءها أو تدفن فله قيراطان).

التخريج:

أخرجه البزار^(١): حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد قال حدثني أبي قال نا شعبة عن عاصم عن زر عن عبد الله رفعه. وقال بعد روایته: وهذا الحديث لا نعلم به من عبد الله إلا من هذا الوجه.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه أبو عوانة من حديث ابن مسعود و إسناده صحيح^(٢)، الإسناد السابق رجاله ثقات و سئل الدارقطني عن حديث زر عن عبد الله مرفوعاً: من صلى على الجنازة. الحديث فقال: (حدث به عاصم عن زر عن عبد الله فرواه شعبة واختلف عنه فأسنده عنه عبد الصمد بن عبد الوارث وداود بن إبراهيم ووقفه غندر ويحيى القطان ومسلم بن إبراهيم وغيرهم عن شعبة وكذلك رواه زائدة وأبو عوانة وأبو بكر بن عياش عن عاصم موقفاً^(٣).

الحكم على الحديث:

اسناده ضعيف لكنه ثبت من حديث أبي هريرة في الصحيحين انظر حديث (١٢).

^(١) البزار، أحمد بن عمرو بن عبد الخالق: مسند البزار (٩-٤)، (٢٠٩/٥) ح (١٨١١).

^(٢) ابن حجر: فتح الباري (٢٣٣/٣).

^(٣) الدارقطني، علي بن عمر بن احمد: علل الدارقطني (٥/٧٤) ح (٧١٩)، دار طيبة - الرياض (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م)، الطبعة الأولى، تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي.

(١٧) عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثم من صلى على جنازة فله قيراط ومن شهدوا حتى تدفن فله قيراطان والذي نفس محمد بيده القيراط أعظم من أحد هذا).

التخرج:

أخرجه ابن أبي شيبة^(١) وأحمد بن حنبل^(٢) وابن ماجه^(٣) كلهم من طريق حاج بن أرطأة عن عدي بن ثابت عن زر بن حبيش عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

وأخرجه الطبراني^(٤) حدثنا أحمد بن القاسم قال حدثنا أبو عمر القطبي قال حدثنا

جرير عن الشيباني عن عدي بن ثابت عن زر بن حبيش عن أبي بن كعب قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه، وزاد (ومن أكل من هذه البقلة^(٥) فلا

يقرب مسجداً).

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن الشيباني إلا جرير.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه ابن ماجه من حديث أبي بن كعب وفي إسناده ضعف^(٦)

^(١) ابن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة (١٢/٣)، ح(٤١٦٦)، كتاب الجنائز، في ثواب من صلى على الجنائز وتبعها حتى تدفن.

^(٢) أحمد بن حنبل، مسنون أحمد (١٣١/٥) ح (٢١٢٣٩).

^(٣) ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني: سنن ابن ماجه (٤٩٢/١) ح (١٥٤١) كتاب الجنائز، باب ما جاء في ثواب من صلى على جنازة ومن انتظر دفنه دار الفكر - بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

^(٤) الطبراني: المعجم الأوسط (١٧٥/١) ح (٥٥٤).

^(٥) البقلة: هي الثوم.

^(٦) این حجر: فتح الباری (٢٣٣/٣).

الإسناد الأول: - إسناد ابن ماجه - ضعيف فيه حاجج بن أرطأة قال عنه ابن حجر: صدوق كثير الخطأ والتلليس^(١). وقد روى بالمعنى هنا.

أما الإسناد الثاني: - إسناد الطبراني - رجاله ثقات وهو صحيح.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث صحيح من طريق الطبراني والله أعلم.

(١٨) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:
من صلى على جنازة فانصرف قبل أن يخلوا منها كان له قيراط فإن انتظر حتى
يخلو منها كان له قيراطان والقيراط مثل أحد في ميزانه يوم القيمة ثم قال: أتعجب
من قولى مثل أحد حق لعزمة ربنا أن يكون قيراطه مثل أحد ويومه ألف سنة).

التخريج:

آخرجه الطبراني^(٢) حدثنا إبراهيم ثنا شيبان بن فروخ ثنا نافع أبو هرمز عن عطاء عن بن عباس قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحوه.

وأخرجه البيهقي^(٣) أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنا أبو الحسن احمد بن محمد نا عثمان بن سعيد الدارمي نا محمد بن سعيد الدمشقي نا الهيثم بن حميد عن العلاء بن الحارت عن عبد الله بن الحارت أنه خرج في جنازة فيها ابن عباس فصلى عليهما فانصرف رجل من القوم لحاجة فضرب ابن عباس منكبي وقال: أتدرى بكم انصرف هذا؟ قلت: لا أدرى قال:

^(١) ابن حجر: تقریب التهذیب (١٠٦/١).

^(٢) الطيراني: المعجم الكبير (١٦١/١١) ح(١١٣٦٣).

^(٣) البهقي، احمد بن الحسين: شعب الإيمان (٤/٧) ح(٩٢٤٥). باب في الصلاة على من مات من أئم البدال، دار الكتب العلمية - بيروت، (١٤٠١هـ) الطبعة الأولى، تحقيق: محمد عبد بسيوني زغلول.

انصرف بقيراط، فقلت لابن عباس: وما القيراط؟ قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثله.

وقال ابن حجر: أخرجه البيهقي في الشعب من حديث ابن عباس وفي إسناده ضعف^(١).

الدراسة:

الإسناد الأول: ضعيف فيه محمد بن سعيد الدمشقي^(٢) وهو وضع. والإسناد الثاني ضعيف فيه نافع أبو هرمز^(٣) وهو متزوك الحديث.

الحكم على الحديث:

إسناد الحديث من طريق ابن عباس ضعيف جداً ولكن الحديث ثابت في الصحيحين انظر حديث (١٣).

(١٩) عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثم من صلى على جنازة كتب له قيراط فان انتظر حتى يقضى قضاها كتب له قيرطان)

التخريج:

أخرجه أبو يعلى^(٤) حدثنا عمر بن شبة حدثنا أبو بكر بن مروان بن الحكم بن يزيد بن عمير الأنصاري حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن سعيد بن الحباب عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

^(١) ابن حجر: فتح الباري (٢٣٣/٣)، كتاب الجنائز.

^(٢) محمد بن سعيد بن حسان بن قيس الأنصاري الشامي المصلوب: كذبه، قال أحمد بن صالح: وضع أربعة آلاف حديث. ابن حجر: تقريب التهذيب (٥١٨/٢).

^(٣) نافع مولى يوسف السلمي قيل هو أبو هرمة: قال أبو حاتم: متزوك الحديث وضعفه أحمد وغيره عن يحيى بن معين: ليس بشيء وقال مره: ليس بثقة كذاب، في مرة قال: ضعيف، وقال النسائي: ليس بثقة. (الذهبى: ميزان الاعتدال ١٠/٧).

^(٤) أبو يعلى، أحمد بن علي بن المثنى الموصلي التميمي: مسند أبي يعلى (١٨٥/٧) ، ح (٤١٦٩) دار المأمون للتراث - دمشق. الطبعة الأولى، تحقيق: حسين سليم أسد.

واخرجه أبو يعلى^(٥) حدثنا الفضل حدثنا أبو عبيدة عن محتسب قال حدثي يزيد الرقاشي عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه وزاد (كل قيراط مثل أحد). وأخرج الطبراني^(٦) حدثنا محمد بن نوح ثنا محمد بن بكار العيشي ثنا روح بن عطاء بن أبي ميمونة عن أبيه عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه الطبراني في الأوسط من حديث أنس وفي إسناده ضعف^(٧).

الإسناد الأول: رجاله ثقات ما عدا عمر بن شبة النميري^(٨) فهو صدوق وأبو بكر ابن مروان بن الحكم^(٩) ليس به بأس فالإسناد حسن إن شاء الله.

والإسناد الثاني: ضعيف فيه محتسبين عبد الرحمن^(١٠) وهو لبّن أما الإسناد الثالث فهو ضعيف أيضاً فيه روح بنعطا بن أبي ميمونة^(١١) وهو أقرب إلى الضعف.

الحكم على الحديث:

^(٥) نفس المصدر (١٣٣/٧) ح (٤٠٩٥).

^(٦) الطبراني: المعجم الأوسط (١٥١/٧)، ح (٧١٢٨).

^(٧) ابن حجر: فتح الباري (٢٣٣/٣).

^(٨) ابن حجر: تقرير التهذيب (٤٣٠/١).

^(٩) أبو بكر بن مروان بن الحكم بن يزيد بن عمير الأسدى البصري: قال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازى سألت أبي عنه فقال: كتبت عنه وليس به بأس. (الخطيب البغدادي، أحمد بن علي: تاريخ بغداد (٣٨٥/١٤). ترجمة رقم (٢٦٩٩)، دار الكتب العلمية - بيروت).

^(١٠) محتسب بن عبد الرحمن، أبو عائد: لين.

وقال ابن عدي: يروي عن ثابت أحاديث ليست بمحفوظة. (الذهبي: ميزان الاعتدال في نقد الرجال (٢٩/٦). (ابن عدي: الكامل في ضعفاء الرجال (٤٦٦/٦).

^(١١) روح بن عطاء بن أبي ميمونة: ضعفه ابن معين، وقال احمد: منكر الحديث. قال ابن عدي: ما أرى برواياته بأساً والذي أنكر عليه مما يخالف في أسانيده فلعله سبقه لسانه أو أخطأ فيه فأما ضعف بين في حديثه ورواياته فلا يتبيّن. (الذهبي: ميزان الاعتدال في نقد الرجال (٨٩/٣) (ابن عدي: الكامل في ضعفاء الرجال (١٤٢/٣).

الحديث إسناده حسن عند أبي يعلى عن عمر بن شبة ...الخ وللحديث شواهد في
الصحيحين انظر (ح ١٣).

(٢٠) عن واثلة بن الأسعع الليثي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من شهد جنازة ومشى أمامها وجلس حتى يأخذ بأربع زوايا السرير وجلس حتى تدفن كتب له قيراطان من أجر أخفهما في ميزانه أثقل من جبل أحد).

التخريج:

أخرج ابن عدي^(١) ثنا أبو قصي ثنا محمد بن إسحاق وعبد الله بن إسحاق قال ثنا معروف الخياط ثنا واثلة بن الأسعع الليثي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

الدراسة:

قال ابن حجر: أخرجه ابن عدي من حديث واثلة بن الأسعع وفي إسناده ضعف^(٢). في الإسناد السابق معروف بن عبد الله الخياط^(٣) وهو ضعيف.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

٥٨ - باب من انتظر حتى تدفن

(٢١) عن عبد الرحمن بن أبي عمارة قال: دخل عثمان بن عفان المسجد بعد صلاة المغرب فقعد وحده فقعدت إليه فقال: يا بن أخي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما صلى الليل كله).

التخريج:

أخرجه مسلم في صحيحه^(٤).

^(١) ابن عدي: الكامل في ضعفاء الرجال (٦/٣٢٦)، ترجمة معروف الخياط.

^(٢) ابن حجر: فتح الباري (٣/٢٣٣).

^(٣) معروف بن عبد الله الخياط الدمشقي: ضعيف. (ابن حجر: تقريب التهذيب ٢/٥٩٥).

٦٣ - باب أين يقوم من المرأة والرجل ؟

(٢٢) عن أنس بن مالك رضي الله عنهما (أنه صلى على رجل فقام عند رأسه وصلى على امرأة فقام عند عجيزتها^(١) فقال له العلاء بن زياد: أهكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل؟ قال: نعم).

التخرج:

أخرجه ابن أبي شيبة^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣) وأبو داود السجستاني^(٤) وابن ماجه^(٥) والترمذني^(٦).

^(٤) كاهم من طريق نافع أبي غالب عن أنس بن مالك مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه أبو داود والترمذى من حديث أنس وأشار البخارى إلى

^(٤) مسلم: صحيح مسلم (٤٥٤/١) ح (٦٥٦)، كتاب الصلاة، باب فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة.

^(١) عجيزتها: العجيزه عَجْرُ المرأة خاصة (ابن منظور: لسان العرب ٣٧١/٥)، (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والاثر ١٨٦/٣).

^(٢) ابن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة (٣/٦٤٥)، في المرأة أين يقام منها في الصلاة والرجل أين يقام منه؟

^(٣) أحمد بن حنبل: مسنـد أـحمد (٢٠٤/٣) ح(١٣١٣٦).

^(٤) أبو داود السجستاني، سليمان بن الأشعث: سنن أبي داود (٣١٩٤) ح(٢٠٨/٣) كتاب الجنائز، باب أين يقوم الإمام من الميت إذا صلى عليه؟ دار الفكر. تحقيق: محمد مجى الدين عبد الحميد.

^(٥) ابن ماجه: سنن ابن ماجه (١٤٩٤) ح(٤٧٩)، كتاب الجنائز بباب ما جاء في أين يقوم الإمام إذا صلى على الجنائز؟

^(٦) الترمذى، محمد بن عيسى: سنن الترمذى (٣٥٢/٣) ح(١٠٣٤)، كتاب الجنائز، باب ما جاء أين يقوم الإمام في الرجل والمرأة؟ دار إحياء التراث العربى - بيروت. تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخر وزن.

^(٤) البيهقي، احمد بن الحسين بن علي: سنن البيهقي الكبرى (٤/٣٣) ح(٦٧١٣)، كتاب الجنائز، باب الإمام يقف على الرجل ثم رأسه على المرأة ثم عجزتها، مكتبة دار الباز - مكة (١٤٤١هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا.

الأسانيد السابقة فيها ضعف لما يلي:-

أولاً: مدارها على أبي غالب^(١) وخالف فيه. وقد تفرد أبو غالب برواية هذا الحديث ولا يوجد للحديث طرق عن غيره.

ثانياً: قال الذهبي^(٢): أبو غالب عن أنس لم يصح حديثه.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

٦٤ - باب التكبير على الجنازة أربعاً

(٢٣) عن أبي وائل قال: (ثم كانوا يكبرون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعاً وخمساً وستاً أو قال أربعاً فجمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبر كل رجل بما رأى فجمعهم عمر رضي الله عنه على أربع تكبيرات كأطوال الصلاة يعني الظهر).

التخريج:

أخرج عبد الرزاق^(٣) والبيهقي^(٤) كلاهما من طريق سفيان الثوري عن عامر بن شقيق الأṣدī عن أبي وائل مرفوعاً مثله.

^(١) ابن حجر: فتح الباري (٢٣٩/٣).

^(٢) أبو غالب الباهلي مولاهم الخطاط البصري، اسمه نافع وقيل رافع:- سئل أبو حاتم عنه فقال مرة: شيخ، وقال مرة أخرى: ثقة وسئل ابن معين عنه فقال مرة: صالح، وقال مرة أخرى: ثقة.
قال ابن حبان: لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد. (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٢٢٠/١٠)، قال ابن حجر: ثقة (ابن حجر: تقريب التهذيب ٧٥٣/٢).

^(٣) الذهبي: ميزان الإعتدال في نقد الرجال (١٠/٧).

^(٤) عبد الرزاق: مصنف عبد الرزاق (٤٧٩/٣) ح (٦٣٩٥)، كتاب الجناز، باب التكبير على الجنازة.

الدراسة:

قال ابن حجر: أخرجه البيهقي بإسناد حسن إلى أبي وائل^(١). هذا الحديث مرسل لأن أبو وائل^(٢) راوي الحديث أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره، وإسناد الحديث فيه ضعف لأن فيه عامر بن^(٣) شقيق الأسدية وهو لين الحديث.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث مرسل إسناده ضعيف.

(٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه: (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على جنازة فكبر أربعاً).

التخريج:

أخرجه ابن أبي داود^(٤) في الأفراد وابن ماجه^(٥) كلاهما من طريق سلمة بن كلثوم نا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي هريرة رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه.

^(٤) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٤/٣٧٦) ح(٦٧٣٨)، كتاب الجنائز، باب ما يستدل به على أن أكثر الصحابة اجتمعوا على أربعة.

^(٥) ابن حجر: فتح الباري (٣/٤٢٤).

^(٦) أبو وائل الكوفي هو شقيق بن سلمة الأسدية: ولد سنة إحدى من الهجرة أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره. عن ابن معين: ثقة لا يُسأل عن مثله (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٣/٦٤٩).

^(٧) عامر بن شقيق بن جمرة الأسدية الكوفي: قال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: ضعيف الحديث، قال أبو حاتم: ليس بقوي وليس من أبي وائل بسبيل، قال النسائي: ليس به بأس. (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٤/١٥٩) قال ابن حجر: لين الحديث (ابن حجر: تقريب التهذيب ١/٢٦٩).

^(٨) ابن حجر: تهذيب التهذيب (٣/٣٤٤)، ترجمة سلمة بن كلثوم.

^(٩) ابن ماجه: سنن ابن ماجه (١/٤٩٦) ح(١٥٦٥)، كتاب الجنائز، باب ما جاء في حثو التراب في القبر.

وأخرج أبو عبد الله الحاكم^(١) والبيهقي^(٢) نا أبو بكر بن أبي دارم ثنا عبد الله بن غنم بن حفص قال حدثي أبي عن أبي العنبس عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه. وأخرج الخطيب البغدادي^(٣) من طريق محمد بن معاوية عن المخرمي ثنا عثمان بن محمد نا المقبري عن أبي هريرة عن الرسول صلى الله عليه وسلم نحوه.

الدراسة:

قال ابن حجر: أخرجه ابن أبي داود في الأفراد وقال: لم أر في شيء من الأحاديث الصحيحة أنه كبر على جنازة أربعاً إلا في هذا^(٤).

الإسناد الأول: - إسناد ابن ماجه وأبي بكر بن أبي داود - فيه سلمة بن كلثوم^(٥) الكندي عن الأوزاعي وقال ابن حجر (سئل أبو حاتم في العلل عن هذا الحديث فقال: انه باطل ، وقال الدارقطني في العلل: سلمة عن الأوزاعي يهم كثيراً).

وإسناد الحاكم والبيهقي فيه أبو بكر بن أبي^(٦) دارم وهو كذاب أما إسناد الخطيب البغدادي ففيه محمد بن معاوية^(٧) بن أيمن الينسابوري وهو متزوك.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف جداً.

^(١) الحاكم، محمد بن عبد الله الينسابوري: المستدرك على الصحيحين (٥١٣/١) ح (١٣٣٢)، كتاب الجنائز. دار الكتب العلمية - بيروت. الطبعة الأولى (١٤١١هـ). تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.

^(٢) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٤٤٣) ح (٧٧٣)، كتاب الجنائز، باب ما روي في التحلل من الجنائز بتسلية واحدة.

^(٣) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي: تاريخ بغداد (٢٧٣/٣)، دار الكتب العلمية - بيروت.

^(٤) ابن حجر: فتح الباري (٢٤١/٣).

^(٥) قال ابن حجر عنه: صدوق (ابن حجر: تقرير التهذيب ٢٢١/١).

^(٦) هو محمد بن احمد بن السري بن يحيى بن أبي دارم المحدث الكوفي الرافضي الكذاب. (الذهبي: ميزان الاعتدال في نقد الرجال ٢٨٣/١).

^(٧) ابن حجر: تقرير التهذيب (٥٥٣/٢).

٦٥- باب قراءة فاتحة الكتاب على الجنازة

(٢٥) عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف قال: (السنة في الصلاة على الجناز أن يكبر ثم يقرأ بأم القرآن ثم يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يخلص الدعاء للميت ولا يقرأ إلا في التكبير الأولى ثم يسلم في نفسه عن يمينه).

التخريج:

أخرج الشافعي^(١) أخبرنا مطرف بن مازن عن معمراً عن الزهري قال أخبرني أبو أمامة بن سهل أنه أخبره رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم نحوه.

وأخرج الشافعي^(٢) أخبرنا مطرف بن مازن عن معمراً عن الزهري قال حدثي محمد الفهري عن الضحاك بن قيس أنه قال مثل قول أبي أمامة.

وأخرج عبد الرزاق^(٣) وأبن أبي شيبة^(٤) والنسائي^(٥) وأبن الجارود^(٦) والبيهقي^(٧) في المعرفة كلهم من طريق الزهري قال: سمعت أبي أمامة بن سهل بن حنيف يحدث أبن المسيب قال مثله.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرج عبد الرزاق والنسائي عن أبي أمامة مرفوعاً وإسناده صحيح^(٨).

^(١) الشافعي، محمد بن إدريس: الأم (٢٧٠/١)، كتاب الجنائز، باب الصلاة على الجنائز والتکبیر فيها وما يفعل بعد كل تکبیر، دار المعرفة- بيروت، الطبعة الثانية (١٣٩٣هـ).

^(٢) المصدر السابق.

^(٣) عبد الرزاق: مصنف عبد الرزاق (٤٨٩/٣) ح (٦٤٢٨)، كتاب الجنائز، باب القراءة والدعاء في الصلاة على الميت.

^(٤) ابن أبي شيبة: مصنف بن أبي شيبة (٤٩٠/٢) ح (١١٣٧٩)، كتاب الجنائز، باب ما يبدأ به التکبیر الأولى في الصلاة عليه والثانية والثالثة والرابعة.

^(٥) النساء: السنن الكبرى (٦٤٤/١) ح (٦٤٤)، كتاب الجنائز، باب عدد التکبیر على الجنائز.

^(٦) ابن الجارود، عبد الله بن علي بن الجارود: المتنقى لابن الجارود (٥٤٠) ح (١٤١/١)، كتاب الجنائز، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، (١٤٠٨هـ)، الطبعة الأولى. تحقيق: عبد الله عمر البارودي.

^(٧) ابن حجر: تخیص الحبیر (١٢٢/٢) ح (٧٦٨)، كتاب الجنائز.

الإسناد الأول والثاني: للشافعى ضعيفان فىهما مطرف^(١) بن مازن الصناعي وهو ضعيف.

الإسناد الثالث: كما أخرجه عبد الرزاق وغيره من رواية أبي أمامة بن سهل بن حنيف^(٢) وهو أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه فالحديث اسناده إلى أبي أمامة بن سهل صحيح لكنه مرسل.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(٢٦) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه: (ان الرسول صلى الله عليه وسلم كبر أربعًا وقرأ بأم القرآن بعد التكبير الأولى).

التخريج:

أخرج الشافعى^(٣) والأصبهانى^(٤) والبيهقى^(٥) كلهم من طريق إبراهيم بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر مرفوعاً مثلاً.

الدراسة:

^(١) ابن حجر: فتح الباري (٢٤٢/٣).

^(٢) مطرف بن مازن الصناعي: كذبه يحيى بن معين، وقال النسائي: ليس بتقة، وقال آخر: واه قال ابن عدي: لم أر له شيئاً منكراً. (الذهبي: ميزان الإعتدال في نقد الرجال ٤٤٣/٦).

^(٣) أسعد، أبو أمامة بن سهل بن حنيف الأنصاري: ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه شيئاً فقد ولد قبل وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم بعامين. وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً. توفي سنة مائة (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٤٧/١)، قال ابن حجر: معدود في الصحابة وله رؤية. (ابن حجر: تقريب التهذيب ٢٨٠/١).

^(٤) الشافعى: الأم (٢٧٠/١) كتاب الجنائز، باب الصلاة على الجنائز والتكبير فيها وما يفعل بعد كل تكبير.

^(٥) الأصبهانى: أحمد بن عبد الله: حلية الأولياء (١٥٩/٩) دار الكتاب العربي - بيروت الطبعة الرابعة سنة النشر ١٤٠٥هـ).

^(٦) البيهقى: سنن البيهقى الكبرى (٤/٣٩) ح(٦٧٤٩) كتاب الجنائز، باب القراءة في صلاة الجنائز.

وقال ابن حجر: أخرجه الشافعى وإن سنته ضعيف^(٦).

في الإسناد السابق إبراهيم بن محمد بن أبي^(١) يحيى الأسلمي وهو متزوك وفيه عبد الله بن محمد^(٢) ابن عقيل وهو صدوق في حديثه لين.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(٢٧) عن طلحة بن عبد الله بن عوف رضي الله عن قال: (ثم صليت خلف ابن عباس على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة وجهر حتى أسمعني فلما فرغ أخذت بيده فينبغي فقال: سنة وحق).

التخريج:

أخرجه الشافعى^(٣) والنمسائى^(٤) وأبو يعلى^(٥) وابن جارود^(٦) كلهم من طريق إبراهيم بن سعد بن إبراهيم عن سعد بن إبراهيم عن طلحة بن عبد الله بن عوف عن ابن عباس مرفوعاً مثلاً.

الدراسة:

الاسانيد السابقة مدارها على إبراهيم بن سعد^(٧) وفيه مقال.

^(١) ابن حجر: فتح الباري (٢٤٢/٣).

^(٢) ابن حجر: تقرير التهذيب (٣٣/١).

^(٣) المصدر السابق (٣١٢/١).

^(٤) الشافعى: الأم (١٨٨/٧).

^(٥) النمسائى: السنن الكبرى (٦٤٤/١) ح (٢١١٤).

^(٦) أبو يعلى: مسند أبي يعلى (٦٧/٥) ح (٢٦٦١).

^(٧) ابن جارود: المنتقى (١٤٠/١) ح (٥٣٦).

^(٨) إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى: قال أبو داود: سمعت احمد يقول: كان وكيع كف عن حديث إبراهيم بن سعد ثم حدث عنه بعد، قلت: لم؟ قال: لا ادري، ابراهيم ثقة! قال بن معين والعلجى وأبو حاتم: ثقة وقال مرة ليس به بأس، وذكر ابن عدي في (الكامل) عن عبد الله بن احمد: سمعت ابي يقول: ذكر عند يحيى بن

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث شاذ والراجح قراءة الفاتحة فقط في صلاة الجنازة.

(٢٨) عن ابن عباس رضي الله عنه: (ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ على الجنازة بفاتحة الكتاب).

التخريج:

أخرجه الترمذى^(١) في سننه: حدثنا أحمد بن منيع حدثنا زيد بن حباب حدثنا إبراهيم بن عثمان عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس مثله.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه الترمذى، وقال: لا يصح هذا وال الصحيح عن ابن عباس قوله (من السنة)^(٢).

قال الترمذى^(٣) بعد روایة الحديث: حديث ابن عباس ليس إسناده بذلك القوي فيه إبراهيم بن عثمان وهو منكر الحديث وال الصحيح عن ابن عباس قوله: (من السنة القراءة على الجنازة بفاتحة الكتاب). وقال ابن حجر^(٤): إبراهيم بن عثمان، أبو شيبة الكوفي متروك الحديث.

الحكم على الحديث:

سعید عقیل وابراهیم بن سعد فجعل کانه یضعفهما، یقول عقیل وابراهیم، ثم قال ابی: پیش ینفع هذا؟ وعن ابی داود السجستاني سمعت احمد سئل عن حديث ابراهيم بن سعد عن ابیه عن انس مرفوعا: (الائمة من قریش)، فقال: ليس هذا في کتب ابراهيم بن سعد لا ينبغي ان يكون له اصل (ابن حجر: تهذیب التهذیب ١٤٤/١).

^(١) الترمذى: سنن الترمذى (٣٤٥/٣) ح(١٠٢٦)، كتاب الجنائز، باب ما جاء في القراءة على الجنازة بفاتحة الكتاب.

^(٢) ابن حجر: فتح الباري (٢٤٣/٣).

^(٣) الترمذى: سنن الترمذى (٣/٤٥) ح(١٠٢٦)، كتاب الجنائز بباب ما جاء في القراءة على الجنازة بفاتحة الكتاب.

^(٤) ابن حجر: تقریب التهذیب (٣١/١).

اسناد الحديث ضعيف.

(٢٩) عن شرحبيل بن سعد قال: (ثم عمل عبد الله بن عباس صلى بنا على جنازة بالأبواء وكبر ثم قرأ بأم القرآن رافعاً صوته بها ثم صلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال: اللهم عبدك وابن عبدك يشهد أن لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك ويشهد أن محمداً عبدك ورسولك أصبح فقيراً إلى رحمتك وأصبحت غنياً عن عذابه تخلى من الدنيا واهلها. إن كان زاكياً فزكه وإن كان مخطئاً فأغفر له اللهم لا تحرمنا أجره ولا تضلنا بعده ثم كبر ثلاث تكبيرات ثم انصرف فقال: يا أيها الناس إني لم أقرأ علينا إلا لتعلموا أنها السنة).

التخريج:

أخرجه أبو عبد الله الحاكم^(١) والبيهقي^(٢) كلاهما من طريق أبي النضر الفقيه عن عثمان بن سعيد الدارمي عن سعيد بن أبي مريم عن موسى بن يعقوب الزمعي حدثي شرحبيل بن سعد عن عبد الله بن عباس مرفوعاً مثله.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه الحاكم من طريق شرحبيل وهو مختلف في توثيق ولم يحتاج به الشیخان^(٣).

في إسناد الحديث شُرَحْبِيل^(٤) بن سعد الخطمي وهو إلى الضعف أقرب كما قال ابن عدي^(٥).

^(١) الحاكم: المستدرك على الصحيحين (١٣٢٩/٥١٢) ح، كتاب الجنائز.

^(٢) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٤٢/٤) ح (٦٧٧١)، كتاب الجنائز، باب الدعاء في صلاة الجنائز.

^(٣) ابن حجر: فتح الباري (٢٤٣/٣).

^(٤) شُرَحْبِيل بن سعد، أبو سعيد الخطمي المدنى، مولى الأنصار: قال بشر بن عمر: سألت مالكاً عنه فقال: ليس بيته، قال أبو زرعة: لين. قال النسائي: ضعيف، قال الدارقطنى: ضعيف يعتبر به. قال ابن عدي: له أحاديث وليس بالكثيرة

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

٦٦ - باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن

(٣٠) عن ابن عباس رضي الله عنه: (ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد ما دفن بليلتين).

التخريج:

أخرجه الطبراني^(١) والذهبى^(٢) كلاهما من طريق احمد بن يحيى الحلوانى عن محمد الدوابى عن إسماعيل بن زكريا عن الشيبانى عن الشعبي عن ابن عباس مرفوعاً مثله.

ثم قال الطبرانى: لم يقل احد ممن رواه عن الشيبانى (ليلتين) إلا إسماعيل بن زكريا تفرد به محمد^(٣).

وأخرجه البخارى^(٤) من طريق الشيبانى عن الشعبي عن ابن عباس: (ثم صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل بعد ما دفن بليلة قام هو وأصحابه وكان سأله فقال: من هذا، فقالوا: فلان دفن البارحة، فصلوا عليه) .

الدراسة:

وفي عامة ما يرويه نكارة (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٦١٠/٣). وقال ابن حجر: صدوق اختلط بأخره (ابن حجر: تقرير التهذيب ٢٤٢/١).

^(٢) ابن عدي: الكامل (٤١/٤).

^(٣) الطبرانى: المعجم الأوسط (٢٤٥/١) ح (٨٠٢).

^(٤) الذهبى: محمد بن احمد بن عثمان: سير أعلام النبلاء (٦٧٣/١٠)، مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة التاسعة، سنة النشر ١٤١٣هـ). تحقيق: شعيب الأرناؤوط - محمد نعيم العرقسوسي.

^(٥) الطبرانى: المعجم الأوسط (٢٤٥/١) ح (٨٠٢).

^(٦) البخارى: صحيح البخارى (٤٤٩/١) ح (٤٤٧٥)، كتاب الجنائز، باب الدفن بالليل ودفن أبو بكر ليلـاً.

وقال ابن حجر: أخرجه الطبراني في الأوسط وهي روایة شادة وسياق الطرق الصحيحة، يدل على أنه صلى عليه في صبيحة دفنه^(٥).

إسناد الطبراني والبيهقي رجاله ثقات ما عدا إسماعيل بن زكريا بن مرة الخلقاني^(١) هو ليس بالقوى.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث شاذ لما تقدم من كلام ابن حجر والله أعلم .

(٣١) عن ابن عباس رضي الله عنهم: (ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على ميت بعد موته بثلاث).

التخريج:

أخرجه الدارقطني^(٢) والبيهقي^(٣) كلاهما من طريق ابن صاعد والقاضي المحاملي قالا ثنا الحسن بن موسى بن الزيات عن إسحاق بن منصور عن هريم بن سفيان عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس مرفوعاً مثله.

^(٤) ابن حجر: فتح الباري (٢٤٤/٣).

^(٥) إسماعيل بن زكريا الخلقاني الكوفي: صدوق شيعي، قال احمد: ما به أنس، وقال مرة: حديثه حديث مقارب، وقال مرة: ضعيف، وروى عباس عن ابن معين: ثقة، وروى الليث بن عبدة عن ابن معين: ضعيف، وذكر له الذهبي احاديث باطلة وقال النسائي في الجرح والتعديل ليس بالقوى، وقال ابن عدي: ولا اسماعيل من الحديث صدر صالح وهو حسن الحديث يكتب حديثه (الذهبى: الميزان ٣٨٦/١)، (ابن حجر: التهذيب ٣١٠/١).

^(٦) الدارقطني، علي بن عمر: سنن الدارقطني (٧٨/٢) ح(٧)، كتاب الجنائز، باب الصلاة على القبر. دار المعرفة - بيروت، (١٩٦٦هـ - ١٣٨٦م). تحقيق: السيد عبد الله هاشم يمانى المدنى.

^(٧) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٤٦/٤) ح(٦٧٩٤)، كتاب الجنائز، باب الصلاة على القبر بعدما يدفن الميت.

ثم قال البيهقي بعد روايته: هذا الحديث رواه سفيان الثوري وعبد الواحد بن زياد وزائدة بن قدامة وهشيم بن بشير وأبو معاوية الضرير وغيرهم عن أبي إسحاق الشيباني نحو رواية البخاري ومسلم وخالفهم هريم بن سفيان فرواه عن الشيباني.

فقال في الحديث: بعد موته بثلاث.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه الدارقطني من طريق هريم بن سفيان عن الشيباني وهي رواية شاذة وسياق الطرق الصحيحة^(١)، يدل على أنه صلى عليه صبيحة دفنه^(٢).

إسناد الدارقطني والبيهقي رجاله ثقات ما عدا هريم بن سفيان البجلي^(٣) وإسحاق بن منصور السلوبي^(٤) صدوقان.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث شاذ لما تقدم من كلام ابن حجر.

(٣٢) عن ابن عباس رضي الله عنهم: (ثم أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد شهر).

التخريج:

أخرجه أبو يعلى^(٥) ثنا سعيد بن سعيد ثنا يزيد بن زريع عن شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال: (صلى النبي صلى الله عليه وسلم على أم سعد بعد شهر وكان مغيبةً).

^(١) انظر ما رواه البخاري في الحديث السابق.

^(٢) ابن حجر: فتح الباري (٢٤٤/٣).

^(٣) ابن حجر: تقرير التهذيب (٦٣٤/٢)

^(٤) المصدر السابق (٤٥/١).

وأخرجه الدارقطني^(٦): ثنا ابن صاعد ثنا بشر بن آدم ثنا ابن عاصم عن سفيان عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس مرفوعاً مثله.

ثم قال بعد روایته: تفرد به بشر وخالفه غيره عن أبي عاصم. وهذه روایة شاذة وسياق الطرق الصحيحة^(١)، يدل على أنه صلى عليه صبيحة دفنه^(٢).

الدراسة:

الاسناد السابقان فيهما ضعف أما إسناد أبي يعلى فيه سويد بن سعيد بن سهل الهروي، قال ابن حجر عنه: صدوق في نفسه إلا أنه عمي فصار يتألق ما ليس من حديثه فأفحش فيه ابن معين^(٣).

وأما إسناد الدارقطني فيه بشر بن آدم بن يزيد البصري^(٤) وهو ليس بالقوي.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث شاذ لما تقدم من كلام ابن حجر.

(٣٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه: (ثم ان امرأة سوداء كانت تقم المسجد أو شاباً فقدتها رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عنها أو عنه، فقالوا: مات، قال: أفلاؤكم آذنتموني؟ قال: فكأنهم صغروا أمرها أو أمره، فقال: دلوني على قبره ، فدلوه فصلى

^(١) أبو يعلى، احمد بن علي بن المثنى: معجم أبي يعلى (١٦٨/١) ح (١٩١). إدارة العلوم الأثرية - فيصل آباد (١٤٠٧هـ)، الطبعة الأولى. تحقيق: إرشاد الحق الأثري.

^(٢) الدارقطني: سنن الدارقطني (٧٨/٢) ح (٨)، كتاب الجنائز، باب الصلاة على القبر.
^(٣) انظر ما أخرجه البخاري في حديث (٢٩).

^(٤) ابن حجر: فتح الباري (٢٤٤/٣).
^(٥) ابن حجر: تقريب التهذيب (٢٣٥/١).

^(٦) بشر بن آدم بن يزيد البصري: قال ابو حاتم: ليس بالقوي، قال النسائي لا بأس به، قال مسلمة: صالح، وقال الدارقطني ليس بالقوي وقال ابن حجر: صدوق فيه لين (الذهبي: الميزان ٢٢٣/٢) (ابن حجر: التهذيب ٤٦٣/١) ابن حجر: تقريب (٦٩/١).

عليها ثم قال: إن هذه القبور مملوءة ظلمة على أهلها وان الله عز وجل ينورها لهم
بصلاتي عليهم).^(٥)

التخريج:

أخرجه مسلم^(٥) في صحيحه.

(٣٤) عن يزيد بن ثابت قال: (ثم خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما وردنا
البعير إذا هو بقبر فسأل عنه، فقالوا: فلانة، فعرفها فقال: آلا آذنتموني بها؟ قالوا:
كنت قائلاً صائماً، قال: فلا تفعلوا، لا أعرف ما مات منكم ميت ما كنت بين أظهركم
إلا آذنتموني به فإن صلاتي عليه رحمة قال: ثم أتى القبر فصفنا خلفه وكبر عليه
أربعاً).

التخريج:

أخرجه ابن ماجه^(١) وابن حبان^(٢) والطبراني^(٣) كلهم من طريق هشيم ثنا عثمان بن حكيم
عن خارجة بن زيد بن ثابت عن عميه يزيد بن ثابت مرفوعاً مثنه.

الدراسة:

هذا الاستناد رجاله ثقات وفيه هشيم بن بشير وهو مدلس وقد صرخ بالسماع هنا.

الحكم على الحديث:

^(١) مسلم: صحيح مسلم (٦٥٩/٢) ح(٩٥٦)، كتاب الجنائز، باب الصلاة على القبر.

^(٢) ابن ماجه: سنن ابن ماجه (٤٨٩/١) ح(١٥٢٨)، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الصلاة على القبر.

^(٣) ابن حبان: صحيح ابن حبان (٣٦٠/٧) ح(٣٠٩٢)، ذكر الإبلحة للناس إذا أرادوا الصلاة على القبر ان يصطفوا وراء إمامهم. (٣٥٦/٧) ح(٣٠٨٧)، ذكر الخبر الدال على أن العلة في صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم على القبر لم يكن دعاءه وحده دون دعاء أمته. مؤسسة الرسالة - بيروت، سنة النشر (١٤١٤هـ)، الطبعة الثانية. تحقيق: شعيب الأرناؤوط.

^(٤) الطبراني، سليمان بن احمد: المعجم الكبير (٢٤٠/٢٢) ح(٦٢٨).

اسناد الحديث صحيح من طريق ابن ماجه والطبراني.

٦٧- باب الميت يسمع خفق النعال

(٣٥) عن بشير بن معبد الدوسي وكان اسمه زحم: (فهاجر إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ما اسمك؟ قال: زحم ، قال: بل أنت بشير ، قال: ثم بينما أنا أمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ مرّ بقبور المشركين فقال: لقد سبق هؤلاء خيراً كثيراً، فمر بقبور المسلمين فقال: لقد أدرك هؤلاء خيراً كثيراً ثلثاً، فحانت من النبي نظرة فرأى رجلاً يمشي في القبور عليه نعلان فقال: يا صاحب السبتيتين^(١) ألف سبتيتك، فنظر الرجل فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم خلع نعليه فرمى بهما .).

التخريج:

أخرجه أبو داود الطيالسي^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣) والبخاري^(٤) في الأدب المفرد وابن حبان^(٥) والنسائي^(٦) والطبراني^(٧) والحاكم^(٨) والبيهقي^(٩) كلهم من طريق الأسود بن شيبان عن خالد بن شمیر عن بشير بن نهیک عن بشير بن معبد الدوسي مرفوعاً مثله.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث صحيح من طريق أبي داود الطيالسي.

^(١) السبتيتين: السبّت بالكسر: جلد البقر المدبوغة بالقزط يتخذ منها النعال سميت بذلك لأن شعرها قد سبت عنها أي حلق وأزيل وقيل لأنها انسببت بالدباغ أي لانت (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٣٣٠/٢).

^(٢) الطيالسي: سليمان بن داود: مسنون الطيالسي (ص ١٥٣) ح(١١٢٤)، دار المعرفة - بيروت.

^(٣) أحمد بن حنبل: مسنون أحمد (٤٥/٨٤).

^(٤) البخاري/ محمد بن إسماعيل: الأدب المفرد (ص ٢٧١) ح(٧٧٥)، دار الشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة الثالثة، ٤٠٩هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

^(٥) ابن حبان: صحيح ابن حبان (٧/٤٤١) ح(٣١٧)، ذكر الزجر عن دخول المقابر بالنعال.

^(٦) النسائي: السنن الكبرى (١/٦٥٨)، ح (٢١٧٥) كتاب الجنائز، باب كراهيّة المشي بين القبور في النعال السبتيّة.

^(٧) الطبراني: المعجم الكبير (٢/٤٣) ح(١٢٣٠).

^(٨) أبو عبد الله الحاكم: المستدرك على الصحيحين (١/٥٢٨) ح(١٣٨٠)، كتاب الجنائز.

^(٩) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٤/٨٠) ح(٧٠٠٨) كتاب الجنائز، باب المشي بين القبور في النعل.

(٣٦) عن عبيد بن جريج أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (ثُمَّ رَأَيْتُكُمْ تُصْنَعُ أَرْبَعاً لَمْ أَرَ مِنْ أَصْحَابِكُمْ يُصْنَعُهَا، قَالَ: مَا هِيَ يَا بْنَ جَرِيج؟ قَالَ: رَأَيْتُكُمْ لَا تَمْسُّ مِنَ الْأَرْكَانِ إِلَّا الْيَمَانِيَّينَ وَرَأَيْتُكُمْ تُلْبِسُ النَّعَالَ السَّبْتَيَّةَ وَرَأَيْتُكُمْ تُصْبِغُ بِالصَّفْرَةِ وَرَأَيْتُكُمْ إِذَا كُنْتُ بِمَكَّةَ أَهْلَ النَّاسِ إِذَا رَأَوْا الْهَلَالَ وَلَمْ تَهْلِ أَنْتَ حَتَّى كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَّةِ، فَقَالَ لِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَمَا الْأَرْكَانَ فَإِنِّي لَمْ أَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُمْسِ إِلَّا الْيَمَانِيَّينَ وَأَمَا النَّعَالَ السَّبْتَيَّةَ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُلْبِسُ النَّعَالَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شِعْرٌ وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا فَأَنَا أَحْبَبُ أَنْ يُبَسِّهَا وَأَمَا الصَّفْرَةَ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصْبِغُ بِهَا فَأَنَا أَحْبَبُ أَنْ يُصْبِغَ بِهَا وَأَمَا الإِهْلَالَ فَإِنِّي لَمْ أَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهْلِ حَتَّى تَبَعَّثُ رَاحْلَتُهُ).

التخريج:

أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ^(١) وَمُسْلِمٌ^(٢) فِي صَحِيحِيهِمَا.

(٣٧) عن سعيد بن أبي مسلم قال: (ثُمَّ سَأَلْتُ أَنْسًا أَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْلِي فِي نَعْلِيهِ؟ قَالَ: نَعَمْ)

التخريج:

أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي صَحِيقِهِ^(٣).

^(١) البخاري: صحيح البخاري (٥٥١٣) ح (٢١٩٩/٥)، كتاب اللباس، باب النعال السببية وغيرها.

^(٢) مسلم: صحيح مسلم (٨٤٤/٢) ح (١١٨٧)، كتاب الحج، باب الإهلال من حيث تتبع راحلته.

^(٣) البخاري: صحيح البخاري (٥٥١٢) ح (٢١٩٩/٥)، كتاب اللباس، باب النعال السببية وغيرها.

٧٢- باب الصلاة على الشهيد

(٣٨) عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال: (ثم لما انصرف المشركون عن قتلى أحد انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى منظراً أساءه ، رأى حمزة رضي الله عنه قد شق بطنه واصطلم^(١) كلاماً وجدعت^(٢) أذناه فقال: لو لا أن يحزن النساء أو يكون سنة بعدي لتركته حتى يبعثه الله من الطير لأمثل مكانه سبعين رجلاً ثم دعا ببرده فغطى بها وجهه فخرجت رجلاً فغطى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجهه وجعل على رجليه شيئاً من الإذخر^(٣) ثم قدمه فكبر عليه عشرأً ثم جعل ي جاء بالرجل فيوضع وحمزة مكانه حتى صلى عليه سبعين صلاة وكان القتلى سبعين فلما دفعوا وفرغ منهم نزلت هذه الآية " أدع إلى سبيل ربك... " إلى قوله " واصبر وما صبرك إلا بالله^(٤) " فصبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يمثل بأحد).

التخريج:

أخرجه الدارقطني^(٥) من طريق إسماعيل بن عياش عن عبد الملك بن أبي عتبة عن الحكم بن عتبة عن مجاهد عن مقدم عن ابن عباس مرفوعاً به. وقال الدارقطني بعد روایته: إسماعيل بن عياش مضطرب الحديث.

وأخرجه البهقي^(٦) من طريقين: من طريق الحسن بن عمار عن الحكم عن مقدم عن ابن عباس مرفوعاً به ومن طريق محمد بن إسحاق عن رجل من أصحابه عن مقدم عن ابن عباس مرفوعاً به.

^(١) اصطلم: الاصطلام: الاستئصال (ابن منظور: لسان العرب، ٣٤/١٢).

^(٢) جدعت: القمع: وهو القطع البائن في الأنف والأذن والشفة (ابن منظور: لسان العرب ٤١/٨).

^(٣) الإندر: حشيشة طيبة الرائحة تُسقَّفُ بها البيوت فوق الخشب (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والاثر ٣٣/١).

^(٤) آية (١٢٥) سورة النحل.

^(٥) آية (١٢٧) سورة النحل.

^(٦) الدارقطني: سنن الدارقطني (٤/١١٨) ح(٤٧) كتاب السير.

وقال البيهقي بعد روايته: الحسن بن عماره ضعيف لا يحتاج بروايته ومحمد بن إسحاق بن يسار إذا لم يذكر اسم من حديث عنه لم يفرح به.

وأخرجه الخطيب البغدادي^(١) والذهبى^(٢) كلاهما من طريق سعيد بن ميسرة قال: سمعت أنساً قال: (إن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على حمزة سبعين صلاة).

وأخرجه ابن سعد^(٣) في "الطبقات الكبرى" وابن أبي شيبة^(٤) كلاهما من طريق عطاء بن السائب عن الشعبي عن ابن مسعود نحو رواية ابن عباس.

الدراسة:

أسانيد الحديث كلها ضعيفة، ففي الإسناد الأول إسماعيل بن عياش فيه لين^(٥) وفي الإسناد الثاني الحسن بن عماره وهو متزوك^(٦) وفي الإسناد الثالث رجل مجهول.

ويشهد له حديث انس اخرجه الخطيب البغدادي والذهبى وفي اسناده سعيد بن ميسرة يروي عن انس موضوعات^(٧) ويشهد له ايضاً حديث ابن مسعود لكن اسناده منقطع ، وابن حجر قال: الشعبي لم يسمع من ابن مسعود^(٨).

^(١) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٤/١٣) ح(٦٥٩٨)، كتاب الجنائز، باب من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم على شهادة أحد.

^(٢) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد (٤/٣٦٥) ح(٢٢٣٠).

^(٣) الذهبى: ميزان الاعتدال (٣/٢٣٣).

^(٤) ابن سعد: محمد بن سعد بن منيع: الطبقات الكبرى (٣/١٦)، ٨ أجزاء، دار صادر - بيروت.

^(٥) ابن أبي شيبة: مصنف بن أبي شيبة (٧/٣٧١) ح(٣٦٧٨٣)، كتاب المغازى في غزوات النبي صلى الله عليه وسلم كم غزا؟.

^(٦) إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي، أبو عتبة الحمصي:

قال ابن عدي: إذا روى عن الحجازيين فلا يخلو من خلط، وحديثه عن الشاميين إذا روى عنه فهو مستقيم وهو في الجملة من يكتب حدثه ويحتاج به في حدث الشاميين خاصة. قال أبو حاتم: لين يكتب حدثه ولا اعلم أحداً كف عنه إلا أبو إسحاق الغزارى قال عبد الله بن علي المدنى عن أبيه: ما كان أحد أعلم بحدث أهل الشام من إسماعيل لو ثبت حدث أهل الشام ولكنه خلط في حدثه عن أهل العراق، وحدثنا عنه عبد الرحمن قديماً وتركه. وقال النسائي: صالح في حدث أهل الشام، قال الحكم: إذا انفرد بالحدث لم يقبل منه لسوء حفظه. ابن حجر: تهذيب التهذيب (١/٣٣١).

وقال ابن حجر: صدوق في روايته عن أهل بلده مخالط في غيرهم (ابن حجر: تقرير التهذيب ١/٥٣).

^(٧) الحسن بن عمارة البجلي، أبو محمد الكوفي قاضي بغداد (ابن حجر: تقرير التهذيب ١/١١٨).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(٣٩) عن انس رضي الله عنه قال: (ثم لما كان يوم احد مرّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمحمة بن عبد المطلب وقد جدع ومثلّ به فقال: لو لا أن تجد صفيه، تركته حتى يحشره الله من بطون الطير والسباع فكفنه في نمرة^(١) إذا خمر^(٢) رأسه بدت رجلاه وإذا خمرت رجلاه بدأ رأسه فخمر رأسه ولم يصلّ على أحد من الشهداء غيره، وقال: أنا شاهد عليكم اليوم وكان يجمع الثلاثة والاثنين في قبر واحد ويسأل أيهم أكثر قراناً فيقدمه في اللحد وكفن الرجلين والثلاثة في التلوب الواحد).

التخريج:

أخرجه أو داود^(٣) والطحاوي^(٤) والدارقطني^(٥) والحاكم^(٦)، والبيهقي^(٧) كلهم من طريق عثمان بن عمر عن أسمة بن زيد الليثي عن الزهري عن انس بن مالك عن الرسول صلى الله عليه وسلم به.

^(١) سعيد بن ميسرة البكري البصري، أبو عمران: قال البخاري: عنده مناخير، وقال أيضاً: منكر الحديث، قال ابن حبان: يروي الموضوعات. وقال الحاكم: روى عن انس موضوعات، وكذبه يحيى القطان. (الذهبي: ميزان الاعتدال ٢٣٣/٣).

^(٢) ابن حجر: احمد بن علي: الدرائية في تخريج أحاديث الهدایة (٢٤٣/١)، كتاب الصلاة، باب حكم الشهيد، دار المعرفة - بيروت. تحقيق: عبد الله بن هاشم اليماني المدنى.

^(٣) نمرة: كل شملة مخططة من مآزر الأعراب كأنها أخذت من لون النمر لما فيها من السواد والبياض. (ابن منظور: لسان العرب ٣٥/٥)، (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر، ١١٨/٥).

^(٤) خمر: ستر (ابن منظور: لسان العرب ٤/٢٥٦).

^(٥) أبو داود: سنن أبي داود (١٩٦/٣) ح(٣١٣٧)، كتاب الجنائز، باب في الشهيد يغسل.

^(٦) الطحاوي: شرح معاني الآثار (٥٠٢/١) ح(٥٠٢)، كتاب الجنائز، باب الصلاة على الشهداء.

^(٧) الدارقطني: سنن الدارقطني (٤/١١٦) ح(٤٣)، كتاب الجنائز.

^(٨) الحاكم: المستدرك على الصحيحين (١/٥١٩)، (١/١٣٥١) ح(١٣٥١) ن كتاب الجنائز.

^(٩) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٤/١٠٤)، (٦٥٨٩)، كتاب الجنائز، باب المسلمين يقتلهم المشركون في المعركة فلا يغسل القتلى ولا يصلى عليهم ويدفون بكلوهم ودمائهم.

وقال ابن حجر: أخرجه الحاكم^(٨)، وأخرجه أبو داود^(٩) والطحاوي^(١٠) والدارقطني^(١١) والحاكم^(١) والبيهقي^(٢) وكلهم من طريق أسامة بن زيد الليثي عن الزهري عن انس بلفظ: (ان شهداء احد لم يغسلوا ودفعوا بدمائهم ولم يصلّ عليهم)

الدراسة:

أولاً: اختلفت الروايات عن أسامة بن زيد^(٣) وهو فيه لين فالإسناد الأول أثبت ان الرسول صلى الله عليه وسلم صلى على حمزة ولم يصلّ على احد غيره من شهداء احد والإسناد الثاني ينفي صلاة النبي على شهداء احد وبما فيهم حمزة.

ثانياً: ضعف العلماء الإسناد الأول.

قال ابن حجر: أخرجه أبو داود وفي إسناده أسامة بن زيد الليثي وهو لين^(٤).
وقال الدارقطني: هذه اللفظة " لم يصلّ على احد من الشهداء غيره " ليست محفوظة^(٥).
وقال البخاري: حديث أسامة غير محفوظ غلط فيه أسامة^(٦).

^(٨) ابن حجر: فتح الباري (٢٥٠/٣).

^(٩) أبو داود: سنن أبي داود (١٩٥/٣) ح (٣١٣٥)، كتاب الجنائز، باب في الشهيد يغسل.

^(١٠) الطحاوي: شرح معانى الآثار (٥٠٢/١)، كتاب الجنائز، باب الصلاة على الشهداء.

^(١١) الدارقطني: سنن الدارقطني (٤/٤٥) ح (٤٥)، كتاب الجنائز.

^(١) الحاكم: المستدرك على الصحيحين (٥٢٠/١)، (١٣٥١)، كتاب الجنائز.

^(٢) البيهقي: سنن البيهقي الكبير (٤/١٠) ح (٦٥٨٧)، كتاب الجنائز، باب المسلمين يقتلون المشركون في المعركة فلا يغسل القتلى ولا يصلى عليهم ويدفونون بكلوهم ودمائهم.

^(٣) اسامة بن زيد الليثي: قال أَحْمَدُ: لِيَسْ بِشَيْءٍ، فرَاجَعَهُ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: إِذَا تَدَبَّرْتَ حَدِيثَهُ تَعْرَفُ فِيهِ النَّكْرَةَ. قَالَ ابْنُ جُوَزِيَّ: اخْتَلَفَ الرُّوَايَاتُ عَنِ ابْنِ مَعْنَى قَالَ مَرَّةً: نَقْةُ صَالِحٍ، وَقَالَ مَرَّةً: لِيَسْ بِشَيْءٍ، وَفِي رَوْلَيَةٍ: نَقْةٌ، قَالَ أَبُو حَاتَمَ: يَكْتُبُ حَدِيثَهُ وَلَا نَحْتَجُ بِهِ وَكَانَ يَحْيَى الْقَطَانُ يَضْعِفُهُ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لِيَسْ بِالْقَوْيِ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيَّ: لِيَسْ بِهِ بَأْسٍ.

^(٤) ابن حجر: تهذيب التهذيب (١/٢٢٧)، (الذهبي: ميزان الاعتدال ٣٢٣/١).

^(٥) وقال ابن حجر: الدرایة في تخريج أحاديث الهدایة (١/٢٤٣)، كتاب الصلاة، باب حكم الشهيد.

^(٦) الدارقطني: سنن الدارقطني (٤/١١٦) ح (٤٣)، كتاب الجنائز.

ثالثاً: الإسناد الأول وفيه لفظة "لم يصلّ على أحد من الشهداء غيره" عارض ما أخرجه البخاري^(١) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: (كان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب واحد ثم يقول: أيهم أكثر أخذ للقرآن؟ فإذا أشير له إلى أحديهما قدمه في اللحد وقال: أنا شهيد على هؤلاء يوم القيمة وامر بدفنهم في دمائهم ولم يغسلوا ولم يصلّ عليهم) .

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

٧٣- باب دفن الرجلين والثلاثة في قبر

(٤٠) عن جابر عبد الله رضي الله عنه قال: (لما كان يوم أحد أشرف النبي صلى الله عليه وسلم على الشهداء الذين قتلوا يومئذ فقال: إني شهدت على هؤلاء فزملوهم بدمائهم ، فكان يدفن الرجلين والثلاثة في قبر واحد ويسأل أيهم كان أقرباً للقرآن فيقدمونه دفن أبي وعمي في قبر واحد يومئذ)

التخريج:

أخرجه أحمد بن حنبل^(١) وعبد الرزاق^(٢) وأبو يعلى^(٣) كلهم من طريق معمر عن الزهري عن عبد الله بن ثعلبة بن أبي الصعير عن جابر عن الرسول صلى الله عليه وسلم به.

^(١) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٤/١٠) ح(٦٥٨٧)، كتاب الجنائز، باب المسلمين يقتلهم المشركون في المعركة فلا يغسل القتلى ولا يصلى عليهم.

^(٢) البخاري: صحيح البخاري (١/٤٥٠) ح(١٢٧٨)، كتاب الجنائز، باب الصلاة على الشهيد.

^(٣) أحمد بن حنبل: مسنده لأحمد (٥٣١/٥) ح(٢٣٧٠٩).

^(٤) عبد الرزاق: مصنف عبد الرزاق (٥/٢٧٢) ح(٩٥٨٠)، كتاب الجنائز، باب الصلاة على الشهيد وغسله.

^(٥) أبو يعلى: مسنده لأبي يعلى (٣/٤٥٥) ح(١٩٥١).

الحكم على الحديث:

الإسناد رجاله ثقات والحديث صحيح.

(٤١) عن هشام بن عامر^(١) قال: (جاءت الانصار إلى الرسول صلى الله عليه وسلم يوم أحد فقالوا: أصابنا قرح وجه فكيف تأمرنا؟ قال: احفروا واسعوا واجعلوا الرجلين والثلاثة في القبر، فأيهما يقدم؟ قال: أكثرهم قراناً)

التخريج:

آخرجه أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ^(٢) وَأَبْوَ دَاؤِدٍ^(٣) وَالنَّسَائِيِّ^(٤) وَأَبْوَ يَعْلَى^(٥) وَالْبَيْهَقِيِّ^(٦) كَلَّهُمْ مِنْ طَرِيقِ سَلِيمَانَ بْنِ الْمَغِيرَةِ وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ^(٧).

أبو داود^(٨) والنسائي^(٩) والبيهقي^(١٠) كلهم من طريق أئوب السختياني. (وسليمان وأئوب)
كلاهما عن حميد بن هلال عن عامر بن الرسول صلى الله عليه وسلم

^(١) هشام بن عامر بن امية الانصاري: روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وحديثه عند مسلم، كان اسمه في الجاهلية شهابا فسماه رسول الله هشاما وكان نزل البصرة وعاش الى زمن زياد (ابن حجر: الاصابة في معرفة الصحابة)
^(٢) دار الجيل بيروت سنة النشر ١٩٩٢م - ١٤١٢هـ، الطبعة الاولى تحقيق على محمد الباجوبي.

^(٢) أحمد بن حنبل: مسند أحمد (٤/٢٠).

^(٣) أبو داود: سنن أبي داود: (٢١٤)، ح(٣٢١٥)، كتاب الجنائز، باب تعنيق القبر.

^(٤) النساء: السنن الكبير (٦٥/١)، ح(٢١٤٢)، كتاب الحنائز، باب دفن الجماعة في القراءة الواحدة.

^(٥) أبو بعلة: مسند أبي بعلة (١٢٤/٣)، ح (١٥٥٣).

^(٤) البهق: سنن البهق، الكتب، ج (٤١٣/٣)، ح (٦٥٤٢)، كتاب الحنائز، باب ما يستحب من اتساع القبر واعماقه.

^(٧) أحمد بن حنبل: مسند أحمد (٤/٢٠).

^(٨) أَبْعَدَ دَاهِدَ: سَنَنُ أَبْعَدَ دَاهِدَ (٢١٤/٣)، حِكْمَةُ الْحَنَائِنَ، بَابُ تَعْمِيقِ الْقُبَّ.

^(٤) النسائي: السنن الكبرى (٦٥٠/١)، ح ٢١٤٥، كتاب الجنائز، باب دفن الجماعة، في القبر واحد. (٦٤٨/١)، ح ٢١٣٧، كتاب الجنائز، باب الحد الشهوة.

نحوه. وأخرجه أبو داود^(١) والنسائي^(٢) والبيهقي^(٣) من طريق سعد بن هشام بن عامر.

وأخرجه الترمذى^(٤) والنسائى^(٥) وأبو يعلى^(٦) والطبرانى^(٧). البيهقى^(٨) كلهم عن طريق أبي الدهماء. و(سعد بن هشام وأبو الدهماء) كلاهما عن هشام بن عامر عن الرسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه.

وقال ابن حجر: أخرجه أصحاب السنن وصححه الترمذى^(٩).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث صحيح من طريق ابراهيم بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن ايوب بن ابي تميمة عن حميد عن سعد بن هشام عن ابيه مرفوعا كما اخرجه النسائي^(١٠).

^(١) البيهقى: سنن البيهقى الكبرى (٤/٤)، ح(٦٧١٨)، كتاب الجنائز، باب دفن الاثنين والثلاثة في قبر الواحد.

^(٢) أبو داود: سنن أبي داود (٣/٤)، ح(٢١١٧)، كتاب الجنائز، باب تعميق القبر.

^(٣) النسائي: السنن الكبرى (١/٦٤٩)، ح (٢١٣٨)، كتاب الجنائز، باب توسيع القبر. النسائي: السنن الكبرى (١/٦٥٠)، ح(٢١٤٣)، كتاب الجنائز، باب توسيع القبر.

^(٤) البيهقى: سنن البيهقى الكبرى (٤/٣)، ح(٦٧١٩)، كتاب الجنائز، باب دفن الاثنين وثلاثة في قبر. (٣/٤)، ح(٤١٣)، كتاب الجنائز، باب ما يستحب من اتساع القبر واعماقه.

^(٥) الترمذى: سنن الترمذى (٤/٢١٣)، ح(١٧١٣) كتاب الجهاد، باب ما جاء في دفن الشهداء.

^(٦) النسائي: السنن الكبرى (١/٦٥٠)، ح(٢١٤٤) كتاب الجنائز، باب دفن الجماعة في لقبر الواحد.

^(٧) أبو يعلى: مسند أبي يعلى (٣/١٢٧)، ح(١٥٥٨).

^(٨) الطبرانى: المعجم الكبير (٢٢/٢٢)، ح(٤٤٨).

^(٩) البيهقى: سنن البيهقى الكبرى (٤/٣)، ح(٦٧٢٠)، كتاب الجنائز، باب دفن الاثنين والثلاثة في قبر.

^(١٠) ابن حجر: فتح الباري (٣/٢٥١).

^(١١) النسائي: السنن الكبرى (١/٦٥٠)، ح(٢١٤٣)، كتاب الجنائز، باب توسيع القبر.

٧٤ - باب من لم يرَ غسل الشهداء

(٤٢) عن عبد الله بن الزبير قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (ثم وقد كان الناس انهزوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتهى بعضهم إلى دون الاعراض على جبل بناحية المدينة ثم رجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد كان حنظلة بن أبي عامر التقى هو وأبو سفيان بن حرب فلما استعلاه حنظلة رأه شداد بن الأسود فعلاه شداد بالسيف حتى قتله وقد كاد يقتل أبو سفيان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن صاحبكم حنظلة تغسله الملائكة فسلوا صاحبته، فقالت: خرج وهو جنب لما سمع الهائعة^(١)، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذاك قد غسلته الملائكة).

التخريج:

أخرجه ابن حبان^(٢) وأبو عبد الله الحاكم^(٣) والبيهقي^(٤) من طريق محمد بن إسحاق بن يسار قال: حدثي يحيى بن عبّاد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن جده قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحوه.

الدراسة:

في الإسناد السابق محمد بن إسحاق^(٥) بن يسار وهو مدلّس يحتاج به إذا صرّح بالسماع وقد صرّح بالسماع هنا.

^(١) الهائعة: الصوت الشديد (أبن المنظور: لسان العرب ٣٧٨/٨).

^(٢) أبن حبان: صحيح أبن حبان (٤٩٥/١٥) ح(٤٩٥) ح(٢٠٢٥)، ذكر حنظلة الغسيل.

^(٣) الحاكم: المستدرك على الصحيحين (٤٩١٧) ح(٢٢٥/٣) ح(٤٩١٧)، كتاب المغازي والسرايا، ذكر مناقب حنظلة.

^(٤) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٤/٦٦٠٥) ح(١٥) ح(٤)، كتاب الجنائز، باب الجنب يستشهد في المعركة.

^(٥) محمد بن إسحاق بن يسار بن خيار: صدوق يدلّس ورمي بالتشيع والقدر (أبن حجر: تقرير التهذيب ٥٠٢/٢).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث حسن.

(٤٣) عن ابن عباس رضي الله عنهم: (ثم لما أصيب حمزة بن عبد المطلب وحنظلة الراهن وهو جنban فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: رأيت الملائكة تغسلهما).

التخريج:

أخرجه أسلم بن سهل الواسطي^(١) والطبراني^(٢) كلاهما من طريق حجاج بن أرطأة. وأخرجه البيهقي^(٣) من طريق أبي شيبة، و(حجاج وأبو شيبة كلاهما) عن الحكم بن عتبة عن مسلم عن ابن عباس مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

وقال ابن حجر: (وأخرجه الطبراني وغيره من حديث ابن عباس بإسناد لا بأس به ثم قال الطبراني: غريب في ذكر حمزة^(٤))

الإسناد الأول: - إسناد الواسطي والطبراني - فيه حجاج بن أرطأة^(٥) وهو ضعيف.

(١) الواسطي: أسلم بن سهل الرزاز: تاريخ واسط (١٥٣/١) عالم الكتب - بيروت، الطبعة الأولى، (٤٠٦هـ).

(٢) الطبراني: المعجم الكبير (٣٩١/١١) ح (١٢٠٩٤).

(٣) البيهقي: سنن البيهقي الكبير (٤/١٥٧) ح (٦٦٠٧)، كتاب الجنائز، باب الجنب يستشهد في المعركة.

(٤) ابن حجر: فتح الباري (٣/٢٥٢).

(٥) حجاج بن أرطأة بن ثور بن هبيرة النخعي: قال النسائي ليس بالقوي، وقال ابن عدي: أنا عاب الناس عليه تدليسه عن الزهري وغيره وربما اخطأ في بعض الروايات فاما ان يعتمد الكذب فلا وهو من يكتب حديثه، قال ابن سعد: كان شريفاً وكان ضعيفاً في الحديث، قال ابن حبان تركه ابن المبارك وابن مهدي وبخيبي القطان وبخيبي بن معين وأحمد بن حنبل وقال يعقوب بن شيبة واهي الحديث في حديثه اضطراب كثير وقال: صدوق، قال ابن المديني عن يحيى ابن ارطأة و محمد بن اسحاق عندي سواء وتركت الحجاج عمداً ولم اكتب عنه حديثاً، قال ابو زرعة: صدوق يدلس، وقال ابو حاتم: صدوق يدلس عن الضعفاء ويكتب حديثه واما اذا قال حدثنا فهو صالح لا يرتاب في صدقه وحفظه اذا بين السماع (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٢/١٧٢).

والإسناد الثاني: - إسناد البيهقي - فيه إبراهيم^(١) بن عثمان، أبو شيبة، العبسي وهو متروك الحديث.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

٧٧ - باب هل يخرج الميت من القبر والحمد لعلة؟

(٤٤) عن عبد الله بن عمرو بن حرام رضي الله عنه: (ثم رأيت في النوم قبل أحد كأني رأيت مبشر بن عبد المنذر يقول لي: أنت قادم علينا في الأيام، فقلت: وأين أنت؟ قال: في الجنة نسرح فيها كيف نشاء ، قلت له: ألم تقتل يوم بدر؟ قال: بلـ، ثم أحياـتـ، فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هذه الشهادة يا أبا جابر).

التخريج:

أخرجه أبو عبد الله الحاكم^(٢): حدثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد الاصبهاني ثنا الحسن بن جهم ثنا الحسين بن الفرج ثنا محمد بن عمر عن شيوخه قالوا: و قال عبد الله بن عمرو بن حرام ... نحوه. وقال ابن حجر: أخرجه الحاكم في "المستدرك"^(٣).

الدراسة:

هذا الإسناد منقطع فشيوخ محمد بن عمر مجاهلون.

النتيجة:

^(١) ابن حجر: تقرير التهذيب (٣١/١).

^(٢) أبو عبد الله الحاكم: المستدرك على الصحيحين (٤٩١٥) ح(٢٢٥/٣)، ذكر مناقب عبد الله بن عمرو بن حرام.

^(٣) ابن حجر: فتح الباري (٢٥٦/٣).

اسناد الحديث ضعيف.

(٤٥) عن أشياخ الأنصار قالوا: (أتى الرسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد بعد الله بن عمرو بن حرام وعمرو بن الجموح ممثليْن فقال: ادفنوهما في قبر واحد فإنهمَا كانا متصاحبين في الدنيا).

التخريج:

أخرجه ابن أبي شيبة^(١): ثنا عيسى بن يونس عن محمد بن إسحاق عن أبيه عن أشياخ الأنصار قالوا: ... نحوه. وقال ابن حجر: أخرجه ابن إسحاق في المغازي^(٢).

الدراسة:

الإسناد السابق فيه أشياخ الأنصار وهم مجهولون والظاهر انهم ليسوا من الصحابة فهو مرسل.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف مرسل.

(٤٦) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه: (ثم لما كان يوم أحد جاءت عمتى بأبي لتدفنه في مقابرنا فنادي منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم ردو القتلى إلى مضاجعهم)

التخريج:

أخرجه الترمذى^(٣): حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو داود أخبرنا شعبة عن الأسود بن قيس قال سمعت نبيحا العنزي يحدث عن جابر قال ... نحوه.

^(١) ابن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة (١٥/٣) ح(١١٦٥٣)، كتاب الجنائز، في الرجلين يدفنان في قبر واحد.

^(٢) ابن حجر: فتح الباري (٣/٢٥٦).

الدراسة:

في الإسناد السابق نبيح بن عبد الله العنزي وهو مجهول ^(١).

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف.

(٤٧) عن أبي قتادة رضي الله عنه قال: (أتى عمرو بن الجموح إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: ثم يا رسول الله أرأيت إن قاتلت في سبيل الله حتى أقتل أمشي برجلٍ هذه صحيحة في الجنة؟ وكانت رجله عرجاء، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: نعم ، فقتلوا يوم أحد هو وابن أخيه ومولى لهم فمر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: كأنني أنظر إليك تمشي برجلك هذه صحيحة في الجنة، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بهما وبمولاهما فجعلوا في قبر واحد .).

التخريج:

أخرجه أحمد بن حنبل ^(٢) وابن عبد البر ^(٣) كلاهما من طريق حميد بن زياد عن يحيى بن النضر السلمي عن أبي قتادة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه.

الدراسة:

^(١) الترمذى: سنن الترمذى (٤/٢١٧)، كتاب الجهاد، باب ما جاء في دفن القتيل في مقته.

^(٢) نبيح بن عبد الله العنزي: قال أبو زرعة ثقة لم يروي عنه غير الأسود بن قيس، وذكره ابن المدينى في جملة المجهولين الذين يروى عنهم الأسود بن قيس وصحح الترمذى حديثه وكذلك ابن خزيمة وابن حبان والحاكم (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٤٧٨/٨).

^(٣) أحمد بن حنبل: مسند أحمد (٥/٢٩٩)، ح (٢٢٦٠).

ابن عبد البر: يوسف عبد الله: التمهيد لابن عبد البر (١٩/٢٤٠) وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - الغرب (١٣٨٧هـ) تحقيق: مصطفى بن أحمد علوى. محمد عبد الكبير البكري.

وقال ابن حجر: أخرجه أحمد بإسناد حسن من حديث أبي قتادة^(٤).

اسناد الحديث فيه حميد بن زياد بن أبي المخارق، أبو صخر الخراط قال عنه ابن حجر:

صدقه^(١).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

٧٨ - باب اللحد والشق في القبر

(٤٨) عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثم اللحد^(٢))
لنا والشق لغيرنا^(٣)

التخريج:

أخرجه ابن ماجه^(٤) وأبو داود^(٥) والترمذى^(٦) والنمسائى^(٧) والطبرانى^(٨) كلهم من طريق
عبد الأعلى بن عامر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

في اسناد الحديث عبد الأعلى بن عامر^(٩) الثعلبى الكوفى وهو ضعيف.

^(٤) ابن حجر: فتح الباري (٢٥٧/٣).

^(٥) ابن حجر: تقرير التهذيب (١٤١/١).

^(٦) اللحد: الشق الذى يعمل فى جانب القبر لموضع الميت، لأنه قد اميل عن وسط القبر إلى جانبه (ابن الأثير: النهاية فى غريب الحديث والأثر ٢٣٦/٤).

^(٧) ابن ماجه: سنن ابن ماجه (٤٩٦/١) ح(١٥٥٤)، كتاب الجنائز، باب ما جاء في استحباب اللحد.

^(٨) أبو داود السجستاني: سنن أبي داود (٢١٣/٣) ح(٣٢٠٨)، كتاب الجنائز، باب في اللحد.

^(٩) الترمذى: سنن الترمذى (٣٦٣/٣) ح(١٠٤٥)، كتاب الجنائز، باب ما جاء في قول النبي صلى الله عليه وسلم اللحد لنا والشق لغيرنا.

^(١٠) النمسائي: السنن الكبرى (٦٤٨/١) ح(٢١٣٦)، كتاب الجنائز، باب اللحد والشق.

^(١١) الطبرانى: المعجم الكبير (٣٦/١٢) ح(١٢٣٩٦).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

٧٩ - باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلّي عليه

وهل يعرض على الصبي الإسلام؟

(٤٩) عن عائذ بن عمرو المزني رضي الله عنه: (أنه ثم جاء يوم الفتح مع أبي سفيان بن حرب ورسول الله صلى الله عليه وسلم حوله أصحابه، فقالوا: هذا أبو سفيان وعائد بن عمرو، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هذا عائذ بن عمرو وأبو سفيان، الإسلام أعز من ذلك، الإسلام يعلو ولا يعلى).

التخريج:

أخرج الروياني^(١) والدارقطني^(٢) والبيهقي^(٣) كلهم من طريق حشرج بن عبد الله بن حشرج حدثي أبي عن جدي عن عائذ بن عمرو... نحوه.

الدراسة:

قال ابن حجر: أخرجه الروياني والدارقطني من حديث عائد بسند حسن^(٤). في الإسناد السابق عبد الله بن حشرج وأبواه وهما مجاهدان^(٥).

^(١) عبد الاعلى بن عامر الثعلبي الكوفي: عن أحمد بن حنبل: ضعيف الحديث، وقال أبو حاتم: ليس بقوي، يقال انه رفع اليه صحفة لرجل يقال له عامر بن هني كأن يروي عن ابن الحنفية قال النسائي: ليس بالقوي، ويكتب حديثه، قال أبو زرعة: ضعيف الحديث وربما رفع الحديث وربما وقفه، وقال ابن عدي: يحدث بأشياء لا يتبع عليها وقد حدث عنه القات. (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٥/٥) وقال ابن حجر: صدوق لهم (ابن حجر: تقريب التهذيب ١/٣٢٤).

^(٢) الروياني: مسنن الروياني (٣٧/٢) ح(٧٨٣).

^(٣) الدارقطني: سنن الدارقطني (٢٥٢/٣) ح(٣٠)، كتاب التكاثر.

^(٤) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٢٠٥/٦) ح(١١٩٣٥) كتاب اللقطة، باب ذكر من صار مسلماً بإسلام أبيه أو أحدهما من أولاد الصحابة.

^(٥) ابن حجر: فتح الباري (٢٦١/٣).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

٨١ - باب الجريدة على القبر

(٥٠) عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: (هلم يا ابن أخي أخبرك إنما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الجلوس على القبور لحدث غائط أو بول).

التخريج:

أخرجه الطحاوي^(١): حدثنا سليمان بن شعيب قال: ثنا الحصيب قال: ثنا عمرو بن علي قال: ثنا عثمان بن حكيم عن أبي أمامة أن زيد بن ثابت قال... نحوه.

وقال ابن حجر: أخرجه الطحاوي ورجال إسناده ثقات^(٢).

الدراسة:

في الإسناد السابق الحصيب بن ناصح الحرثي البصري^(٣) وهو صدوق يخطئ وفيه سليمان بن شعيبين الليث^(٤) وهو ضعيف.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

^(١) قال الذهبي: عبد الله بن حشرج عن أبيه لا يعرف (الذهبى: ميزان الاعتدال ٤/٨٤) قال أبو حاتم: لا يعرفان (ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن أبي حاتم: الجرح والتعديل ٣/٢٩٥). دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الأولى ١٩٥٢هـ - ١٢٧١م).

^(٢) الطحاوي: شرح معاني الآثار (١/٥١٧)، كتاب الجنائز، باب الجلوس على القبور.

^(٣) ابن حجر: فتح الباري (٣/٢٦٦).

^(٤) ابن حجر: تقريب التهذيب (١/١٥٦).

^(٥) قال ابن يونس: روى سليمان بن شعيب مناكير (الذهبى: ميزان الاعتدال ٣/٢٩٩) وقال العقيلي: حديثه غير محفوظ ولا يتتابع عليه (العقيلي: ضعفاء العقيلي ٢/١٣٠).

(٥١) عن عمرو بن حزم الأنصاري رضي الله عنه: (رآني رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبر فقال: ثم انزل عن القبر لا تؤذ صاحب القبر فلا يؤذيك) .

التخريج:

أخرجه الطحاوي^(١) من طريق يزيد بن أبي حبيب عن أبي بكر بن حزم عن النضر بن عبد الله السلمي عن عمرو بن حزم مرفوعاً به.

وأخرجه النسائي^(٢) وابن الجوزي^(٣) كلاهما من طريق ابن أبي هلال عن أبي بكر بن حزم عن النضر بن عبد الله السلمي عن عمرو بن حزم مرفوعاً نحوه لفظ النسائي (لا تقدعوا على القبور) ولفظ ابن الجوزي (لا تؤذني صاحب القبر) .

وأخرجه ابن الجوزي^(٤) من طريق أحمد بن حنبل عن علي بن عبد الله المديني عن ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن بكر بن سوادة عن زياد بن ربيعة بن نعيم عن عمرو بن حَزْم مرفوعاً بلطف (لا تقدعوا على القبور).

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه احمد وإسناده صحيح^(٥). الإسناد الأول: فيه النضر بن عبد الله السلمي قال ابن حجر عنه: مجهول^(٦). أما الإسناد الثاني: من طريق الأمام أحمد فيه زياد ابن ربيعة^(٧) لم يوثقه معتمد ومثله لا يصح حديثه.

^(١) الطحاوي: شرح معاني الآثار (٥١٥/١)، كتاب الجنائز، باب الجلوس على القبر.

^(٢) النسائي: السنن الكبرى (٦٥٨/١) ح(٢١٧٢)، كتاب الجنائز، باب التشديد في الجلوس على القبر.

^(٣) ابن الجوزي: التحقيق في أحاديث الخلاف (٩١٧/٢) ح(٢٠/٢) مسألة: يكره الجلوس على القبر والإتكاء عليه.

^(٤) ابن حجر: فتح الباري (٢٦٦/٣).

^(٥) المصدر السابق (٩١٦/٢) ح(٢٠/٢).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

٨٣ - باب ما جاء في قاتل النفس

(٥٢) عن جابر بن سمرة رضي الله عنه: (ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم برجل قتل نفسه بمشاقص^(١) فلم يصلّ عليه)

التخريج:

أخرجه مسلم^(٢) في صحيحه.

٨٥ - باب ثناء الناس على الميت

(٥٣) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: (ثم كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فينا - فيبني سلمة - وأنا أمشي إلى جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل: نعم المرء ما علمنا ان كان لعفيفاً مسلماً ان كان ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنت الذي تقول؟ قال: يا رسول الله ذاك بدا لنا والله اعلم بالسرائر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: وجبت . علمنا ان كان لفظاً غليظاً ان كان ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنت الذي تقول؟ قال: يا رسول الله ، الله أعلم بالسرائر وأما الذي بدا لنا منه فذاك. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

^(١) ابن حجر: تهذيب التهذيب (٦٢٣/٢).

^(٢) زياد بن ربيعة بن نعيم الحضرمي: قال العجلي: تابعي وثقة، وذكره ابن حبان في الثقات ووثقه يعقوب بن سفيان (ابن حجر: تهذيب التهذيب ١٨٨/٣).

^(١) مشاقص: مفرداتها مشاقص وهو نصل السهم إذا كان طويلاً غير عريض. (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٤٩٠/٢).

^(٢) مسلم: صحيح مسلم (٦٧٢/٢) ح(٩٧٨)، كتاب الجنائز، باب ترك الصلاة على القاتل نفسه.

وجبت ثم أصحهما رسول الله صلى الله عليه وسلم (وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهادة على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً^(٣)).

التخريج:

أخرجه الحاكم^(٤) في "المستدرك" حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه نا محمد بن غالب نا عيسى بن إبراهيم البركي نا المعافى بن عمران الموصلي نا مصعب بن ثابت عن محمد بن كعب القرطي عن جابر بن عبد الله مرفوعاً به.

الدراسة:

في اسناد الحديث مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير^(١) وهو شديد الضعف.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف جداً لكن له شاهد صحيح عند البخاري^(٢) سلم^(٣) عن أنس بن مالك يقول: (مرروا بجنازة فأثنوا عليها خيراً، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: وجبت، ثم مرروا بأخرى فأثنوا عليها شراً، فقال: وجبت، فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ما وجبت؟ قال: هذا أثنيتم عليه خيراً فوجبت له الجنة وهذا أثنيتم عليه شراً فوجبت له النار أنتم شهادة الله في الأرض).

^(١) آية (١٤٣) من سورة البقرة.

^(٢) الحاكم: المستدرك على الصحيحين (٢/٢٩٤) ح (٦١٣)، كتاب الجنائز.

^(٣) مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير: قال عثمان الدارمي عن ابن معين: ضعيف، وقال معاوية بن صالح عن ابن معين: ليس بشيء وقال أبو حاتم: صدوق كثير الغلط ليس بالقوى قال ابن سعد: كان كثير الحديث يستضعف، وقال الدارقطني: ليس بالقوى وقال ابن حبان في الضعفاء: انفرد بالمناكير عن المشاهير فلما كثر ذلك منه فاستحق مجانية حديثه ولما ذكره في النقلات قال: قد ادخلته في الضعفاء وهو من استخير الله تعالى منه. (ابن حجر: ٨/١٨٩).

^(٤) البخاري: صحيح البخاري (١/٤٦٠) ح (١٣٠١)، كتاب الجنائز، باب ثناء الناس على الميت.

^(٥) مسلم: صحيح مسلم (٢/٦٥٥) ح (٩٤٩)، كتاب الجنائز، باب من يثنى عليه خير أو شر من الموتى.

(٤) عن أبي قتادة قال: (ثم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دعي لجنازة سأله عنها فـإـن أـثـنـي عـلـيـهـا خـيـرـاـ قـامـ فـصـلـىـ عـلـيـهـا وـإـن أـثـنـي عـلـيـهـا غـيـرـ ذـلـكـ قـالـ لأـهـلـهـا شـأـنـكـمـ بـهـا وـلـمـ يـصـلـ عـلـيـهـاـ).

التخريج:

أخرجه أـحمدـ بنـ حـنـبـلـ (٤)ـ وـعـبـدـ اللهـ بنـ حـمـيدـ (٥)ـ وـالـحـارـثـ بنـ أـبـيـ (٦)ـ أـسـامـةـ وـابـنـ حـبـانـ (١)ـ كـلـهـمـ مـنـ طـرـيقـ إـبـراهـيمـ بنـ سـعـدـ بنـ إـبـراهـيمـ عـنـ أـبـيـهـ حـدـثـيـ عـبـدـ اللهـ بنـ أـبـيـ قـتـادـةـ عـنـ أـبـيـهـ مـرـفـوـعـاـ بـهـ.ـ وـأـخـرـجـهـ الـحـاكـمـ (٢)ـ مـنـ طـرـيقـ إـبـراهـيمـ بنـ سـعـدـ عـنـ عـبـدـ اللهـ بنـ أـبـيـ قـتـادـةـ عـنـ أـبـيـهـ مـرـفـوـعـاـ بـهـ.

الدراسة:

وقـالـ اـبـنـ حـجـرـ:ـ أـخـرـجـهـ أـحـمـدـ مـنـ حـدـيـثـ أـبـيـ قـتـادـةـ بـإـسـنـادـ صـحـيـحـ (٣)ـ.ـ إـسـنـادـ أـحـمـدـ بنـ حـنـبـلـ (٤)ـ رـجـالـهـ ثـقـاتـ.

الحكم على الحديث:

اسـنـادـ الـحـدـيـثـ صـحـيـحـ مـنـ طـرـيقـ أـحـمـدـ بنـ حـنـبـلـ.

(٤) أـحـمـدـ بنـ حـنـبـلـ:ـ مـسـنـدـ أـحـمـدـ (٢٩٩/٥)ـ حـ (٢٢٦٠٨)ـ،ـ اـحـمـدـ بنـ حـنـبـلـ:ـ مـسـنـدـ اـحـمـدـ (٣٠٠/٥)ـ حـ (٢٢٦٠٩)ـ.

(٥) اـبـنـ حـمـيدـ:ـ مـسـنـدـ عـبـدـ بنـ حـمـيدـ (٩٧/١)ـ حـ (١٩٦)ـ.

(٦) الـحـارـثـ،ـ الـحـارـثـ بنـ أـبـيـ أـسـامـةـ الـحـافـظـ نـورـ الدـينـ الـهـيـثـمـيـ:ـ مـسـنـدـ الـحـارـثـ (ـزـوـائـدـ الـهـيـثـمـيـ)ـ (ـ٣ـ٧ـ٤ـ/ـ١ـ)ـ حـ (ـ٢ـ٧ـ٥ـ)،ـ كـتـابـ الـجـنـائزـ،ـ بـابـ الصـلـاـةـ عـلـىـ مـنـ أـثـنـيـ عـلـيـهـ خـيـرـاـ،ـ مـرـكـزـ خـدـمـةـ السـنـنـ وـالـسـيـرـةـ الـنـبـوـيـةـ –ـ الـمـدـيـنـةـ الـمـنـورـةـ،ـ الـطـبـعـةـ الـأـوـلـىـ (ـ١ـ٤ـ١ـ٣ـ هــ -ـ ١ـ٩ـ٩ـ٢ـ مـ)،ـ تـحـقـيقـ:ـ دـ.ـ حـسـينـ أـحـمـدـ صـالـحـ الـبـاـكـرـيـ.

(١) اـبـنـ حـبـانـ:ـ صـحـيـحـ اـبـنـ حـبـانـ (٧/٣٢٨)ـ حـ (٣٠٥٧)ـ،ـ فـصـلـ فـيـ الصـلـاـةـ عـلـىـ الـجـنـائزـ.

(٢) الـحـاكـمـ:ـ الـمـسـتـرـكـ عـلـىـ الصـحـيـحـيـنـ (١/٥١٨)ـ حـ (١٣٤٨)ـ،ـ كـتـابـ الـجـنـائزـ.

(٣) اـبـنـ حـجـرـ:ـ فـقـحـ الـبـارـيـ (٣/٢٧٢)ـ.

(٤) أـحـمـدـ بنـ حـنـبـلـ:ـ مـسـنـدـ أـحـمـدـ (٥/٢٩٩)ـ،ـ حـ (٢٢٦٠٨)ـ.

(٥٥) عن انس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثم ما من مسلم يموت فيشهد له أربعة أهل أبيات من جيرته الأدرين^(٥) أنهم لا يعلمون إلا خيراً إلا قال الله جل وعلا: قد قبلت علمكم فيه وغفرت له ما لا تعلمون).

التخريج:

أخرجه احمد بن حنبل^(٦) من طريق مؤمل بن إسماعيل عن حماد عن سالم. وأخرجه أبو يعلى^(٧) وابن حبان^(٨) والحاكم^(٩) من طريق مؤمل بن إسماعيل عن حماد بن سلمة عن ثابت البناني. و (سالم وثابت) كلاهما عن أنس مرفوعاً به. وقال ابن حجر: أخرجه أحمد وابن حبان والحاكم من حديث أنس^(١٠).

الدراسة:

في الإسنادين السابقين مؤمل بن إسماعيل العدوبي^(٢) وهو صدوق سيء الحفظ وقد انفرد برواية هذا الحديث ومثله لا يقبل تفرد़ه.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

^(٥) الأدرين: دنا وأدنى ودنى إذا قرب (ابن منظور: لسان العرب ٤/٢٧٣).

^(٦) احمد بن حنبل: مسند احمد (٢٤٢/٣) ح (١٣٥٦٥).

^(٧) أبو يعلى: مسند أبي يعلى (١٩٩/٦) ح (٣٤٨١).

^(٨) ابن حبان: صحيح ابن حبان (٢٩٥/٧) ح (٣٠٢٦)، فصل في الموت، ذكر مغفرة الله جل وعلا ذنوب من شهد له غير أنه بالخير وإن علم الله منه بخلافه.

^(٩) الحاكم: المستدرك على الصحيحين (١/٥٣٤) ح (١٣٩٨)، كتاب الجنائز.

^(١٠) ابن حجر: فتح الباري (٣/٢٧١).

^(١) مؤمل بن إسماعيل العدوبي: قال ابن سعد: ثقة كثير الغلط، قال أبو حاتم: صدوق وشديد في السنة، كثير الخطأ. قال البخاري: منكر الحديث، قال محمد بن نصر المروزي: المؤمل إذا انفرد بحديث وجب أن يتوقف وتنثبت فيه لأنَّه كان = سيء الحفظ كثير الغلط، قال الدارقطني: ثقة كثير الخطأ، عن ابن معين ثقة. (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٤/٤٣٦)، وقال ابن حجر: صدوق سيء الحفظ، (ابن حجر: تقريب التهذيب ٢/٦١٤).

(٥٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربه عز وجل قال: (ثم ما من عبد مسلم يموت يشهد له ثلاثة أبيات من جيرانه الأدرين بخير إلا قال الله عز وجل: قد قبلت شهادة عبادي على ما علموا وغفرت له ما اعلم).

التخريج:

أخرجه أحمد بن حنبل^(٣) من طريق عفان ثنا مهدي بن ميمون ثنا عبد الحميد صاحب الزيادي عن شيخ من أهل البصرة عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه.

وقال ابن حجر: أخرجه أحمد وفي إسناده من لم يسم^(٤).

الدراسة:

اسناد الحديث ضعيف لأن في إسناده شيخ من أهل البصرة لم يسم.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

٨٦ - باب ما جاء في عذاب القبر

(٥٧) عن ابن عباس رضي الله عنه في قول الله: "وممن حولكم من الأعراب منافقون ومن أهل المدينة مردوا على النفاق..." إلى قوله " عذاب عظيم" ^(١) قال: (قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيباً يوم الجمعة فقال: اخرج يا فلان فإنك منافق اخرج يا فلان فإنك منافق، فأخرج من المسجد ناساً منهم فضحهم، فلقيهم عمر وهم يخرجون من المسجد فاختباً منهم حياءً انه لم يشهد الجمعة وظن ان الناس قد انصرفوا، واختبئوا

^(٣) أحمد بن حنبل: مسند أحمد (٣٨٤/٢) ح (٨٩٧٧).

^(٤) ابن حجر: فتح الباري (٢٧٣/٣).

^(١) آية (١٠١) من سورة التوبة.

هم من عمر ظنوا انه قد علم بأمرهم، فجاء عمر فدخل المسجد فإذا الناس لم يصلوا،
فقال له رجل من المسلمين: (أبشر يا عمر فقد فضح الله المنافقين اليوم، وهذا العذاب
الأول حيث أخرجهم من المسجد والعذاب الثاني عذاب القبر)

التخريج:

أخرجه الطبراني^(٢) والطبراني^(٣): حدثنا الحسين بن عمرو العنقرى قال ثنا أبي قال ثنا
أسباط عن السدى عن أبي مالك عن ابن عباس مرفوعاً به.
وقال ابن حجر: أخرجه الطبرى والطبرانى من حديث ابن عباس^(٤).

الدراسة:

في اسناد الحديث الحسين بن عمرو العنقرى وهو ضعيف^(٥).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(٥٨) عن أبي هريرة قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثم إذا قبر أحدكم أو الإنسان
اتاه ملكان أسودان أزرقان يقال لأحدهما المنكر والأخر النكير فيقولان له: ما كنت
تقول في هذا الرجل محمد فهو قائل ما كان يقول فإن كان مؤمناً قال: هو عبد الله
ورسولهأشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله ، فيقولان له إن كنا لنعلم
إنك لتقول ذلك ثم يفسخ له في قبره سبعون ذراعاً في سبعين ذراعاً وينور له فيه
فيقال له نم فينام كنومه العروس الذي لا يوقظه إلا أحد أهله إليه حتى يبعثه الله من

^(٢) الطبرى، محمد بن جرير بن يزيد: تفسير الطبرى (١٠/١١). دار الفكر - بيروت (١٤٠٥هـ).

^(٣) الطبرانى: المعجم الأوسط (٤٢/١) ح(٧٩٢).

^(٤) ابن حجر: فتح الباري (٢٧٦/٣).

^(٥) الحسين بن عمرو بن محمد العنقرى: قال أبو زرعة: كان لا يصدق بروى عن أبيه وقال أبو حاتم: لين يتكلمون فيه،
وقال أبو داود: كتبت عنه ولا أحدث عنه. (الذهبى: ميزان الاعتلال ٣٠١/٢)، (ابن حجر: لسان الميزان ٣٠٧/٢).

مضجعه ذلك وإن كان منافقاً قال: لا أدرى، كنت أسمع الناس يقولون شيئاً فكنت أقوله. فيقولان له: إن كنا نعلم أنك تقول ذلك ثم يقال للأرض إلتمي عليه فتلتهم عليه حتى تختلف فيها أضلاعه فلا يزال معذباً حتى يبعثه الله في مرضجه ذلك)

التخريج:

أخرجه الترمذى^(١) وابن أبي عاصم^(٢) وابن حبان^(٣) كلهم من طريق عبد الرحمن بن إسحاق حدثى سعيد المقبرى عن أبي هريرة مرفوعاً به قال أبو عيسى الترمذى بعد روایته: حسن غريب.

الدراسة:

في الإسناد السابق عبد الرحمن بن إسحاق بن عبد الله العامرى القرشى قال عنه ابن حجر: صدوق رمى بالقدر^(٤).

الحكم على الحديث:

الحديث إسناده حسن.

(٥٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (شهدنا جنازة مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما فرغ من دفنه وانصرف الناس قال النبي صلى الله عليه وسلم: إنه يسمع الآن خفق نعالكم أتاه منكير ونكير أعينهما مثل قدور النحاس وأنيابهما مثل صياصي البقر^(١) وأصواتهما مثل الرعد فيجلسانه فيسألانه ما كان يعبد ومن كان نبيه فإن كان

^(١) الترمذى: سنن الترمذى (٣٨٣/٣) ح (١٠٧١)، كتاب الجنائز، باب ما جاء في عذاب القبر.

^(٢) ابن أبي عاصم، عمرو بن أبي عاصم الضحاك الشيباني: السنة لابن أبي عاصم (٤١٦/٢) ح (٨٦٤)، باب في القبر وعذاب القبر. المكتب الإسلامي - بيروت (١٤٠٠هـ).

^(٣) ابن حبان: صحيح ابن حبان (٣١١٧) ح (٣٨٦/٧)، فصل في أحوال الميت في قبره، ذكر الإخبار عن اسم الملائكة اللذين يسألان الناس في قبورهم.

^(٤) ابن حجر: تقريب التهذيب (٣٣٠/١).

^(٥) صياصي البقر: أي قرونها والواحدة صياصية (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٦٧/٣)

ممن يعبد الله قال: كنت أعبد الله والنبي محمد صلى الله عليه وسلم جاء بالبيانات فلما
وابطعنا بذلك قوله تعالى: "يثبت الله الذي آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي
الآخرة" ^(٢) فيقال له: على اليقين حبسته عليه مت وعليه تبعث ثم يفتح له باب إلى
الجنة ويوضع له في حفرته وإن كان من أهل الشك ، قال: لا ادري ، سمعت الناس
يقولون شيئاً فقلت له: على الشك حبسته عليه مت وعليه تبعث ثم يفتح له باب
إلى النار ويسلط عليه عقارب وثعابين ولو نفح أحدهم في الدنيا ما أنبت شيئاً تنهشه
وتؤمر الأرض فتضم حتى تختلف أضلاعه).

التخريج:

أخرجه الطبراني ^(٣): حدثنا عبيد الله بن محمد بن عبد الرحيم البرقي قال حدثنا عمرو بن
خالد الخراني قال حدثنا ابن لهيعة، عن موسى بن جبير انه سمع أبا أمامة بن سهل بن حنيف
ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان يحدثان عن أبي هريرة ^(٤) مرفوعاً به.

الدراسة:

في الإسناد السابق ابن لهيعة وهو ضعيف هنا لأنه لا تقبل روایته إلا إذا روى عنه أحد
العادلة ^(١).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

^(١) آية (٢٧) سورة إبراهيم.

^(٢) الطبراني: المعجم الأوسط (٤٤/٥) ح (٤٦٢٩).

^(٣) ابن حجر: فتح الباري (٣/٢٨٠).

^(٤) سبق ترجمته في الحديث الخامس انظر (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٤/٤٤٩) وابن حجر: تقرير التهذيب (١/٣١٤).

(٦٠) عن ضمرة بن حبيب بن صهيب قال: قال رسول الله صلى عليه وسلم: (فتنوا القبر أربعة: منكر ونکير وناکور وسيدهم رومان)

التخريج:

أخرجه ابن الجوزي^(٢): حدثنا علي بن محمد بن عبد الحميد عن احمد بن علي بن لال عن علي بن محمد بن عامر النهاوندي عن بكر بن سهل عن محمد بن أبي السري عن الوليد بن مسلم عن عتبة بن ضمرة بن حبيب عن ضمرة بن حبيب بن صهيب: قال الرسول صلى الله عليه وسلم ... مثله.

قال ابن الجوزي بعد روایته: هذا حديث موضوع لا اصل له ثم هو مقطوع لأن ضمرة من التابعين.

قال ابن حجر : أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات^(٣).

الحكم على الحديث:

الحديث موضوع.

٨٨- باب عذاب القبر من الغيبة والبول

(٦١) عن أبي هريرة رضي الله عنه قالا: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أكثر عذاب القبر من البول)

التخريج:

^(٢) ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي: الموضوعات من أحاديث المرفوعات (٥٤٦/٣) ح (١٧٧٤)، كتاب القبور، باب ذكر فتن القبر.

^(٣) ابن حجر: فتح الباري (٢٨٠/٣).

أخرجه احمد^(١) والدارقطني^(٢) والحاكم^(٣) كلهم من طريق أبي عوانة عن سليمان الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً به.

وقال الدارقطني بعد روایته: صحيح.

وأخرجه الدارقطني^(٤) من طريق محمد السمان البصري نا أزهر بن سعد السمان عن ابن عون عن محمد بن سرین عن أبي هريرة مرفوعاً به.

وقال الدارقطني بعد روایته: الصواب مرسل.

الدراسة:

اسناد الحديث معلول اعله ابو حاتم وقال ان رفعه باطل^(٥).

الحكم على الحديث:

لا يثبت الحديث مرفوعاً والصواب وقفه.

(٦٢) باب ما قيل في أولاد المشركين

(٦٢) عن انس بن مالك قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: (سألت ربى تبارك وتعالى ان لا يعبد اللاهين^(١) من أمتي فأعطانيهم).

^(١) احمد بن حنبل: مسنـد احمد (٣٢٦/٢) ح(٨٣١٣)، (٣٨٨/٢) ح(٩٠٢١).

^(٢) الدارقطني: سنن الدارقطني (١٢٨/١) ح(٨)، كتاب الجنائز، باب نجاست البول والأمر بالتنزه منه والحكم في بول ما يؤكل لحمه.

^(٣) الحاكم: المستدرك على الصحيحين (٢٩٣/١) ح(٦٥٣)، كتاب الجنائز.

^(٤) الدارقطني: سنن الدارقطني (١٢٨/١) ح(٧)، كتاب الجنائز، باب نجاست البول والأمر بالتنزه منه والحكم في بول ما يؤكل لحمه.

^(٥) ابن حجر: تخیص الحبیر (١٠٦/١)، ح (١٣٦)، كتاب الطهارة باب الاستجاء.

^(٦) اللاهين: الأطفال الذين لم يقتربوا ذنبًا، (ابن منظور: لسان العرب ٢٦٠/١٥).

التخريج:

أخرجه ابن الجعد^(٢) وأبو يعلى^(٣) كلاهما من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة ثنا محمد بن المنكدر عن يزيد الرقاشي عن انس بن مالك مرفوعاً به.

وأخرجه أبو يعلى^(٤) من طريق الفضيل بن سليمان النميري ثنا عبد الرحمن بن إسحاق القرشي عن محمد بن المنكدر عن انس مرفوعاً نحوه.

وأخرجه الطبراني^(٥) من طريق الفضيل بن سليمان النميري عن عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن انس بن مالك مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه أبو يعلى من حديث انس وإسناده حسن^(٦).

الإسناد الأول: فيه يزيد بن أبان الرقاشي^(٧) وهو ضعيف، والإسناد الثاني والثالث: فيما الفضيل بن سليمان النميري^(٨) وهو صدوق له خطأ كثير.

الحكم على الحديث:

إسناد الحديث ضعيف.

^(١) ابن الجعد: مسند ابن الجعد (٤٢٥/١) ح (٢٩٠٦).

^(٢) أبو يعلى: مسند أبي يعلى (١٧٩/١) ح (٢٠٥).

^(٣) المصدر السابق (٣١٦/٦) ح (٣٦٣٦).

^(٤) الطبراني: المعجم الأوسط (١١/٦) ح (٥٩٥٧).

^(٥) ابن حجر: فتح الباري (٢٩٠/٣).

^(٦) ابن حجر: تقريب التهذيب (٦٦٩/٢).

^(٧) المصدر السابق (٤٧٧/٢).

(٦٣) عن حسناء بنت معاوية من بنى صريم قال ثنا عمي قال: (قلت ثم يا رسول الله من في الجنة؟ قال: النبي في الجنة والشهيد في الجنة والمولودة والوليدة)

التخريج:

أخرجه ابن سعد^(١) وابن أبي شيبة^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣) والبيهقي^(٤) وابن عبد البر^(٥) كلهم من طريق عوف عن حسناء بنت معاوية ثنا عمي مرفوعاً به، وقال ابن حجر: أخرجه احمد من طريق حسناء بنت معاوية وإسناده حسن^(٦).

الدراسة:

الأسانيد السابقة مدارها على حسناء بنت معاوية^(٧) وهي مجهولة لم يوثقها معتمد.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(٦٤) عن الصعب بن جثامة رضي الله عنه: (ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم قيل له: لو أن خيلاً أغارت من الليل فأصابت من أبناء المشركين، قال: هم من آبائهم).

^(١) ابن سعد: الطبقات الكبرى (٨٤/٧).

^(٢) ابن أبي شيبة: مصنف لابن أبي شيبة (٤/٢٤)، كتاب الجهاد.

^(٣) احمد بن حنبل: مسند احمد بن حنبل (٥/٤٠٩) ح (٢٣٥٢٣).

^(٤) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٩/١٦٣)، كتاب السير، باب في فضل الجهاد.

^(٥) ابن عبد البر: التمهيد لابن عبد البر (١٨/١١٦).

^(٦) ابن حجر: فتح الباري (٣/٢٩٠).

^(٧) حسناء بنت معاوية الصريمية ويقال خنساء: يقال اسم عمها: أسلم بن سليم (ابن حجر: تهذيب التهذيب ١٠/٤٦٣) وقال ابن حجر: مقبولة (ابن حجر: تقرير التهذيب ٢/٨٥٩).

التخريج:

أخرجه البخاري^(١) ومسلم^(٢).

(٦٥) عن عائشة رضي الله عنها: (ثم أنها ذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم أطفال

المشركين، فقال: إن شئت، أسمعتك تصاغينهم^(٣) في النار)

التخريج:

أخرجه ابن الجعدي^(٤) وأحمد بن حنبل^(٥) كلاهما من طريق أبي عقيل يحيى بن المتك

عن بهية عن عائشة مرفوعاً به.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه أحمد من حديث عائشة، وهو حديث ضعيف جداً لأن في إسناده

أبا عقيل مولى بهية وهو متروك^(٦).

في الإسناد السابق يحيى بن المتك^(٧) وهو متروك وفيه بهية قال ابن حجر: لا

تعرف^(٨).

الحكم على الحديث:

^(١) البخاري: صحيح البخاري (٣/٩٧٠) ح (٢٨٥٠)، كتاب الجهاد والسير، باب أهل الدار يبيتون فيصاپ الولدان والذراري بيتاباً.

^(٢) مسلم: صحيح مسلم (٣/٦٣٥) ح (٤٥١٧)، كتاب الجهاد والسير، باب جواز قتل النساء والصبيان في البيات تعمد.

^(٣) تصاغينهم: الضغف: الحقد والعداوة والبغضاء (ابن منظور: لسان العرب ١٣/٥٥٢).

^(٤) ابن الجعدي: مسنون ابن الجعدي (١/٤٣٦) ح (٢٩٦٩).

^(٥) أحمد بن حنبل: مسنون أحمد بن حنبل (٦/٢٠٨) ح (٤/٢٥٧٨).

^(٦) ابن حجر: فتح الباري (٣/٩٠).

^(٧) ابن حجر: تقرير التهذيب (٢/٦٦٥).

^(٨) ابن حجر: لسان الميزان (٧/٥٢٣).

اسناد الحديث ضعيف جداً.

(٦٦) عن انس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لم تكن لهم سيئات فيعاقبوا بها فيكونوا من أهل النار ولم تكن لهم حسنات فيجازوا بها فيكونوا من ملوك أهل الجنة، هم خدم أهل الجنة).

التخريج:

أخرجه الطيالسي^(١) وأبو يعلى^(٢) كلاهما من طريق يزيد الرقاشي عن انس مرفوعاً به. وأخرجه الطبراني^(٣) من طريق مقاتل بن سليمان عن قتادة عن انس مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه الطيالسي وأبو يعلى من حديث انس وهو ضعيف^(٤). في الإسناد الاول يزيد بن أبان الرقاشي وهو ضعيف^(٥). وفي الإسناد الثاني مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي. وقال ابن حجر: كذبه وهجروه ورمي بالتجسيم^(٦).

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف.

^(١) الطيالسي: سليمان بن داود: مسند الطيالسي (١/٢٨٢) ح (١١١٢) دار المعرفة - بيروت.

^(٢) أبو يعلى: مسند أبي يعلى (٧/٠١٣) ح (٩٤٠).

^(٣) الطبراني: المعجم الأوسط (٣/٢٠٢) ح (٢٢٧٢).

^(٤) ابن حجر: فتح الباري (٣/٠٢٩) .

^(٥) ابن حجر: تقريب التهذيب (٢/٩٦٦).

^(٦) المصدر السابق (٢/١٠٦).

(٦٧) عن سمرة بن جذب رضي الله عنه قال: (ثم سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أطفال المشركين فقال: هم خدم أهل الجنة).

التخريج:

أخرجه الروياني^(١) والطبراني^(٢) كلاهما من طريق عقبة بن مكرم الضبي ثنا عيسى بن شعيب عن عبّاد بن منصور عن أبي رجاء عن سمرة بن جذب مرفوعاً به.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه البزار والطبراني من حديث سمرة مرفوعاً وإسناده ضعيف^(٣).

الإسناد السابق فيه عبّاد بن منصور الباقي وقيل الناجي^(٤) قال عنه ابن حجر: صدوق رمي بالقدر وكان يدلس وتغير بأخره^(٥)، وقد روى بالعنونة. هنا.

الحكم على الحديث:

الحديث الضعيف.

^(١) الروياني: مسند الروياني (٦٤/٢)، ح(٨٣٨).

^(٢) الطبراني: المعجم الكبير (٢٤٤/٧)، ح(٦٩٩٣).

^(٣) ابن حجر: فتح الباري (٢٩٠/٣).

^(٤) ابن حجر: تهذيب التهذيب (١٩٣/٤).

^(٥) ابن حجر: تقريب التهذيب (٢٧٣/١).

(٦٨) عن عائشة رضي الله عنها قالت: (سألت خديجة النبي صلى الله عليه وسلم عن أولاد المشركين فقال: هم مع آباءهم، ثم سأله بعد ما استحكم الاسلام فنزل: "ولا تزر وازرة وزر^(١) أخرى " ^(٢) قال: هم على الفطرة أو قال هم في الجنة؟)

النحو:

أخرجه عبد الرزاق^(٣) عن طريق أبي معاذ عن الزهري عن عروة عن عائشة، مرفوعاً

. به.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه عبد الرزاق عن طريق أبي معاذ وهو سليمان بن أرقمن وهو ضعيف^(٤).

في الإسناد السابق رجل ضعيف وهو سليمان بن أرقمن^(٥) أبو معاذ البصري

الحكم الحديث:

الحديث ضعيف.

^(١) وزر: الإنم والتقل والذنب (ابن منظور: لسان العرب ١٥/٢٨٢).

^(٢) آية (١٦٤) سورة الأنعام.

^(٣) المباركفوري، محمد بن عبد الرحمن: تحفة الأحوذى (٦/٢٨٨)، باب ما جاء كل مولود يولد على الفطرة، دار الكتب العلمية - بيروت.

^(٤) ابن حجر: فتح الباري (٣/٢٩١).

^(٥) ابن حجر: تقريب التهذيب (١/٢٢٣).

(٦٩) عن عياض بن حمار المجاشعي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم في خطبته: (ثم ألا إِنَّ رَبِّي أَمْرَنِي أَنْ أَعْلَمُكُمْ مَا جَهَلْتُمْ مَمَا عَلِمْنِي يوْمِي هَذَا . كُلُّ مَالٍ نَحْلَتْهُ عَدْلًا حَلَالٌ . وَإِنِّي خَلَقْتُ عَبَادِي حِنْفَاءَ كُلَّهُمْ وَإِنَّهُمْ أَنْتُهُمُ الشَّيَاطِينَ فَاحْتَالُتُهُمْ عَنِ دِينِهِمْ وَحَرَّمْتُ عَلَيْهِمْ مَا أَحْلَلْتُ لَهُمْ وَأَمْرَتُهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أُنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا وَإِنَّ اللَّهَ نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَمَقْتُمُهُمْ عَرَبَهُمْ وَعَجَمَهُمْ إِلَّا بِقِيَامِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ) . قَالَ: إِنَّمَا بَعْثَتُكَ لِأَبْتَلِي بِكَ وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لَا يُغْسِلُهُ الْمَاءُ تَقْرُؤُهُ نَائِمًا وَيَقْظَانٌ وَإِنَّ اللَّهَ أَمْرَنِي أَنْ أَحْرِقَ قَرِيشًا فَقُلْتَ: رَبِّي إِذَا ثَلَغُوا^(١) رَأَسِي فِي دُعَوَّةِ خُبْزِهِ، قَالَ: اسْتَخْرِجْهُمْ كَمَا اسْتَخْرَجْتُكَ وَاغْزِهُمْ نَغْزَكَ وَانْفَقْ فَسْنَنْفَقْ عَلَيْكَ وَابْعَثْ جِيشًا نَبْعَثْ خَمْسَةً مِنْهُ وَقَاتِلْ بَمْنَ أَطَاعَكَ مِنْ عَصَاكَ . قَالَ: وَاهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ: ذُو سُلْطَانٍ مَقْسُطٍ مَتَصْدِقٌ مَوْفَقٌ وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَفِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى وَمُسْلِمٌ وَعَفِيفٌ مَتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ، قَالَ: وَاهْلُ النَّارِ خَمْسَةٌ: الْمُسْعِفُ الَّذِي لَا زَبْرٌ^(٢) لِهِ الَّذِينَ تَبَعَّا، لَا يَبْتَغُونَ اهْلًا وَلَا مَالًا، وَالْخَائِنُ الَّذِي لَا يَخْضُنُ لَهُ طَمْعٌ، وَلَا دَقٌّ إِلَّا خَانَهُ، وَرَجُلٌ لَا يَصْبَحُ وَلَا يَمْسِي إِلَّا وَهُوَ يَخْادِعُ عَنْ اهْلِكَ وَمَالِكَ وَذَكْرُ الْبَخِيلِ أَوْ الْكَذِبِ وَالشَّنْظِيرِ^(٣) (الفاحش).

التاريخ:

أخرجه مسلم في صحيحه^(٤).

^(١) يَثْلَغُوا: الْثَّلْغُ: الشَّدْخُ (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٢٠/١).

^(٢) زَبْرٌ: عقل، لَا زَبْرٌ لِهِ أَيْ لَا عَقْلٌ لِهِ يَعْتَدُ عَلَيْهِ (ابن منظور: لسان العرب ٣١٥/٤).

^(٣) الشَّنْظِيرُ: الفاحش: السُّوءُ الْخَلْقُ، السُّخِيفُ الْعُقْلُ (المصدرُ السَّابِقُ ٤٣١/٤).

^(٤) مسلم: صحيح مسلم (٤/٢١٩٧) ح(٢٨٦٥)، كتاب الجنة وصفة نعيمها واهلها، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة واهل النار.

٤- باب موت يوم الاثنين

(٧٠) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثم ما من مسلم يموت يوم الجمعة أو ليلة الجمعة إلا وفاه الله فتنة القبر).

النحو:

أخرجه أحمد بن حنبل^(١) والترمذى^(٢) كلاهما من طريق هشام بن سعد عن سعيد بن أبي هلال عن ربيعة بن سيف عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً نحوه.

وقال الترمذى^(٣) بعد روايته للحديث: (الحديث غريب، وهذا حديث ليس بمتصل. ربيعة بن سيف إنما يروى عن أبي عبد الرحمن الحبلى عن عبد الله بن عمرو ولا نعرف لربيعة سماعاً من عبد الله بن عمرو).

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه احمد من حديث عبد الله بن عمرو وفي إسناده ضعف^(٤).

اسناد الحديث منقطع لما سبق من كلام الترمذى وفي الإسناد ربيعة بن سيف بن مانع له مناكير^(٥).

^(١) احمد بن حنبل: مسند احمد (١٦٩/٢) ح(٦٥٨٢).

^(٢) الترمذى: سنن الترمذى (٣٨٦/٣) ح(١٠٧٤)، كتاب الجنائز، باب ما جاء فيمن مات يوم الجمعة.

^(٣) المصدر السابق.

^(٤) ابن حجر: فتح الباري (٣/٢٩٧).

^(٥) ربيعة بن سيف بن مانع المعافري: قال البخارى: عنده مناكير، قال النسائي: ليس به بأس وقال مرة أخرى: ضعيف، قال الدارقطنى: ليس به بأس، قال ابن حبان: يخطئ كثيراً (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٨٠/٣) وقال ابن حجر: صدوق له مناكير (ابن حجر: تقريب التهذيب ١٧٢/١).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(٧١) عن انس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثم من مات يوم الجمعة وقي عذاب القبر).

التخريج:

أخرجه أبو يعلى^(١): حدثنا أبو عمر إسماعيل بن إبراهيم حدثنا عبد الله بن جعفر عن واقد عن يزيد الرقاشي عن انس مرفوعاً به.
وقال ابن حجر: أخرجه أبو يعلى من حديث انس وإسناده ضعيف^(٢).

الدراسة:

في اسناد الحديث يزيد بن أبان الرقاشي وهو ضعيف^(٣).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(٧٢) عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: (لا تغالي في كفن فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ثم لا تغالوا في الكفن فإنه يسلبه^(٤) سلباً سرياً).

التخريج:

^(١) أبو يعلى: مسند أبي يعلى (١٤٦/٧) ح(٤١١٣).

^(٢) ابن حجر: فتح الباري (٢٩٧/٣).

^(٣) ابن حجر: تقريب التهذيب (٦٦٩/٢).

^(٤) يسلبه: الفعل سلب ومعنى: يذهب فهو يبلى (إبراهيم أنيس وآخرون: المعجم الوسيط، ٤٤٠/١ ، الطبعة الثانية).

أخرجه أبو داود^(٥) والبيهقي^(٦) كلاهما من طريق عمرو بن هاشم عن إسماعيل بن أبي خالد عن عامر عن علي مرفوعاً به.

الدراسة:

في الإسناد السابق عمرو بن هاشم أبو مالك الجنبي الكوفي وهو لين الحديث^(١).

كما أن في الإسناد انقطاعاً بين الشعبي وعلي (لأن الدارقطني قال: الشعبي لم يسمع من علي سوى حديث واحد)^(٢).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

٩٥ - باب موت الفجاءة: البغة

(٧٣) عن عبيد بن خالد السلمي إن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (موت الفجأة أخذة أسف).

التخريج:

أخرجه احمد بن حنبل^(٣): حدثنا يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر قالا ثنا شعبة عن منصور عن تميم بن سلمة عن عبيد بن خالد رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعاً به.

^(٥) أبو داود: سنن أبي داود (١٩٩/٣) ح (٣١٥٤)، كتاب الجنائز، باب كراهية المغالاة في الكفن.

^(٦) البيهقي: سنن البيهقي الكبير (٤٠٣/٣) ح (٦٤٨٧)، كتاب الجنائز، باب مَنْ كره ترك القصد فيه.

^(١) ابن حجر: تقريب التهذيب (٤٨٨/١).

^(٢) ابن حجر: تلخيص الحبير (١٠٩/٢) ح (٧٤٧)، كتاب الجنائز.

^(٣) احمد بن حنبل: مسند احمد (٤٢٤/٣).

وأخرجه أبو داود السجستاني^(٤): حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة عن منصور عن تميم بن سلمة أو سعد بن عبيدة عن عبيد بن خالد السلمي رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال مرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مرة عن عبيد قال مثله.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه أبو داود في إسناده مقال، رجاله ثقات إلا أن روایة رفعه مرة ووقفه مرة.^(١)

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث موقوف ورفعه غير صحيح.

(٧٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم مرّ بجدار مائل فأسرع المشي فقيل له فقال: إني أكره موت الفوات)

التخريج:

أخرجه أحمد بن حنبل^(٢): حدثنا أسود بن عامر عن إسرائيل عن إبراهيم بن إسحاق عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة مرفوعاً به.

وأخرجه أبو يعلى^(٣) والبيهقي^(٤) كلاهما من طريق إبراهيم بن الفضل المخزومي عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة مرفوعاً به. قال البيهقي بعد روایته: تفرد به إبراهيم بن الفضل وهو ضعيف.

^(٤) أبو داود: سنن أبي داود (١٨٨/٣)، ح (٣١٠) كتاب الجنائز، باب في موت الفجاء.

^(١) ابن حجر: فتح الباري (٢٩٩/٣).

^(٢) احمد بن حنبل: مسند احمد (٣٥٦/٢)، ح (٨٦٥١).

^(٣) أبو يعلى: مسند أبي يعلى (٤٩١/١١)، ح (٦٦١٢).

الدراسة:

الإسناد الأول: فيه إبراهيم بن إسحاق. قال الذهبي وابن حجر: لا يعرف من ذا الخبر منكر، إنما يعرف هذا بـإبراهيم بن الفضل^(٥).
أما الإسناد الثاني: فيه إبراهيم بن الفضل المخزومي وقال عنه ابن حجر: متروك^(١).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(٧٥) بلغ عائشة أن ابن عمر يقول: إن موت الفجأة سخطة على المؤمنين: فقلت: يغفر الله لابن عمر إنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (موت الفجأة تخفيف على المؤمنين وسخطة على الكافرين).

التاريخ:

أخرجه أحمد^(٢) والبيهقي^(٣) كلاهما من طريق عبيد الله بن الوليد عن عبيد الله بن عمير عن عائشة مرفوعاً به.

وأخرجه الطبراني^(٤) من طريق صالح بن موسى بن طلحة عن عبد الملك بن عمير عن موسى بن طلحة، عن عائشة، مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

^(٤) البيهقي: شعب الإيمان (١٢٣/٢)، ح (١٣٥٩).

^(٥) الذهبي: ميزان الاعتدال (١٣٤/١).

^(١) ابن حجر: تقريب التهذيب (٣٢/١).

^(٣) أحمد بن حنبل: مسند أحمد (١٣٦/٦)، ح (٢٥٠٨٦).

^(٢) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٣٧٩/٣)، ح (٦٣٦٤). كتاب الجنائز - باب في موت الفجاءة.

^(٤) الطبراني: المعجم الأوسط (٢٧٥/٣) ح (٣١٢٩).

الإسناد الأول: فيه عبيد الله بن الوليد الوصافي وهو ضعيف^(٥) والإسناد الثاني: فيه صالح بن موسى بن اسحاق بن طلحة التميمي وهو متروك^(٦).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

^(٥) ابن حجر: تقرير التهذيب (٢٥٢/١).

^(٦) المصدر السابق (٣٨١/١).

كتاب الزكاة

١- باب وجوب الزكاة

(٧٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ثم ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله عبداً بعفو إلا عزماً وما تواضع أحد الله إلا رفعه الله).

التخريج:

أخرجه مسلم في صحيحه ^(١).

(٧٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثم من تصدق بعدل ثمرة من كسب طيب ولا يصعد إلى الله إلا الطيب فان الله يتقبلاها بيمنيه ثم يربيها لصاحبتها كما يربى أحدهم فلوة ^(٢) حتى تكون مثل الجبل).

التخريج:

البخاري ^(٣) ومسلم ^(٤).

^(١) مسلم: صحيح مسلم (٤/٢٠٠١)، ح (٢٥٨٨)، كتاب البر والصلة والأداب، باب استحباب العفو والتواضع.
^(٢) فلوة: المهر الصغير، وقيل هو الفطيم من أولاد ذوات الحافر (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٤٧٤/٣).

^(٣) البخاري: صحيح البخاري (٦٩٩٣)، ح (٢٧٠٢/٦)، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: " تعرج الملائكة والروح إليه " وقوله تعالى " إليه يصعد الكلم الطيب "

^(٤) مسلم: صحيح مسلم (٢/٧٠٢)، ح (١٠١٤)، كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وترتبيها.

(٧٨) عن عبد الله بن أبي عقيل اليشكري قال: ثم انطلقت إلى الكوفة لاجلب بغالاً، قال: فأتيت السوق ولم تقم، قال: قلت لصاحب لي لو دخلنا المسجد وموضعه يومئذ في أصحاب التمر فإذا فيه رجل من قيس يقال له ابن المتنق وهو يقول: (وصف لي رسول الله صلى الله عليه وسلم رحلي فطلبته بمني فقيل لي هو بعرفات فانتهيت إليه فزاحمت عليه فقيل لي إليك عن طريق رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: دعوا الرجل أرب ماله^(١)، قال: فزاحمت عليه حتى خلصت إليه فأخذت بخطام^(٢) راحلة رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قال: زمامها، هكذا حدث محمد، حتى اختلفت أعناق راحلتنا قال: فما قرعني^(٣) رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أو قال علي، هكذا حدث محمد قال: قلت: ثنتان أسألك عنهما ما ينجيني من النار وما يدخلني الجنة؟ قال: فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى السماء ثم نكس رأسه ثم اقبل علي بوجهه قال: لئن كنت أوجزت في المسألة، لقد أعظمت وأطولت فأعقل عني إذاً أعبد الله لا تشرك به شيئاً وأقم الصلاة المكتوبة وأدّ الزكاة المفروضة وصم رمضان وما تحب أن يفعله بك الناس فافعله بهم وما تكره أن يأتي إليك الناس فذر الناس منه ثم قال: خل سبيل الراحة).

التخريج:

أخرجه أحمد^(٤) والطبراني^(٥) والبيهقي^(٦) من طريق المغيرة بن عبد الله اليشكري عن

^(١) أرب ماله: أي أنه ذو خبرة وعلم، يقال أرب الرجل بالضم فهو أربيب، أي صار ذا فطنة، ورواه الهروي (أرب ماله) بوزن حمل أي أنه ذو إرب: خبرة وعلم (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٣٥/١).

^(٢) خطام الراحة: خطام البعير أن يؤخذ حبل من ليف أو شعر أو كتان فيجعل في أحد طرفيه حلقه ثم يشد فيه الطرف الآخر حتى يصير كالحلقة ثم يقاد البعير ثم يثني على مخطمه (المصدر السابق ٥٠/٢).

^(٣) قرعني: القرع من الرَّدْع يقال: قرع الرجل: إذا ارتدع (المصدر السابق ٤٣/٤).

^(٤) أحمد بن حنبل: مسنده لأحمد. (٣٨٣/٦)، ح (٢٧١٩٧).

^(٥) الطبراني: المعجم الكبير (٤٧٥)، ح (٢١٠/١٩).

أبيه عن ابن المتنق مرفوعاً به، وقد أخرجه احمد^(١) والبيهقي^(٢) كلهم من طريق المغيرة بن عبد الله اليشكري عن أبيه عن رجل عن النبي صلى الله عليه وسلم، وقال ابن حجر: أخرجه الطبراني في الكبير^(٣).

الدراسة:

الأسانيد السابقة مدارها على عبد الله بن أبي عقيل اليشكري وهو مجهول^(٤).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(٧٩) عن صخر بن القعقاع رضي الله عنه قال: (ثم لقيت النبي - صلى الله عليه وسلم - بين عرفة والمزدلفة فأخذت بخطام ناقته فقلت: يا رسول الله، ما يقربني من الجنة ويباعدني من النار؟ فقال: أما والله لئن كنت أوجزت المسألة لقد عظمت وأطولت أقم الصلاة المكتوبة وأدّ الزكاة المفروضة وحج البيت وما أحببت أن يفعله الناس بك فافعله بهم وما كرهت أن يفعله الناس بك فدع الناس منه، خل خطام الناقة).

التخريج:

أخرجه أبو بكر الشيباني^(٥) والطبراني^(٦) كلاهما من طريق قَزَّعَه بن سُوِيد حديثي أبي حديثي خالي مرفوعاً به.

^(١) البيهقي: شعب الایمان (١١١٣٣)، ح (٥٠٢/٧)، باب في أن يحب الرجل لأخيه المسلم ما يحب لنفسه ويكره ما يكره لنفسه.

^(٢) أحمد بن حنبل: مسنـد اـحمد (٣٨٤/٦)، ح (٢٧١٩٩) / أـحمد بن حـنـبل: مـسـنـد اـحمد (٣٨٣/٦)، ح (٢٧١٩٨).

^(٣) البيهقي: شعب الایمان (١١١٣٤)، ح (٥٠٣/٧)، باب في أن يحب الرجل لأخيه المسلم ما يحب لنفسه ويكره له ما يكره لنفسه.

^(٤) ابن حجر: فتح الباري (٣١٠/٣).

^(٥) عبد الله بن أبي عقيل اليشكري: عن ابن المتنق وعنه ابنه المغيرة ليس بالمشهور (ابن حجر، احمد بن علي، تعجـيل المـنـفـعـة (٢٩/١)، دار الكـتابـ الـعـربـيـ - بيـرـوتـ، الطـبـعـةـ الـأـوـلـىـ، تـحـقـيقـ دـ. إـكـرـامـ اللهـ إـمـدادـ الحـقـ).

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه الطبراني وإسناده حسن^(١). في إسناد الحديث قَرْعَةُ بْنُ سُوِيدٍ بْنُ حُجَيْرِ الْبَاهْلِيِّ وَهُوَ ضَعِيفٌ^(٢).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(٨٠) عن أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: (ثم جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي - صلى الله عليه وسلم - فما أخبروا كأنهم ن قالوا: وأين نحن من النبي - صلى الله عليه وسلم - قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أما أنا فإني أصلى الليل أبداً، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا افطر، وقال آخر: أنا اعتزل النساء، فجاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: أنتم الذين قلتم كذا وكذا أما والله إني لأخشاكم الله وأنتقاكم له لكتني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني).

التخرج:

آخر جه البخاري^(٣) ومسلم^(٤).

^(٥) الشيباني، أحمد بن عمر بن الضحاك: الأحاديث والمثنوي (٤٥٨/٢)، ح (١٢٥٩) دار الرأي - الرياض (١٤١١هـ) - (٩٩١م)، الطبعة الأولى تحقيق: باسم فيصل أحمد الجوابرة.

^(٦) الطبراني: المعجم الكبير (٢٧/٨)، ح (٧٢٨٤).

^(١) ابن حجر: فتح الباري (٣١١/٣).

^(٢) ابن حجر: تقریب التهذیب (٤٨٧/٢).

^(٣) البخاري: صحيح البخاري (١٩٤٩/٥)، ح (٤٧٧٦)، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح.

^(٤) مسلم: صحيح مسلم (١٠٢٠/٢)، ح (١٤٠١)، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنة وانتغال من عجز عن المؤن بالصوم.

^(١) آية (١٠٣) سورة التوبة.

آية (٧٥) سورة التوبة.

هلكت، أُنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَ فِيْكَ مِنَ الْقُرْآنِ كَذَا، فَأَقْبَلَ ثَعْلَبَةً وَوَضَعَ التَّرَابَ عَلَى رَأْسِهِ
وَهُوَ يَبْكِيُ وَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَمْ يَقْبِلْ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَى اللَّهِ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - صَدَقَتِهِ حَتَّى قَبْضَ اللَّهِ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَى اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وَفِي خَلَافَةِ
أَبْيَ بَكْرٍ لَمْ يَقْبِلْ صَدَقَتِهِ وَفِي خَلَافَةِ عُمَرٍ لَمْ يَقْبِلْ صَدَقَتِهِ وَفِي خَلَافَةِ عُثْمَانَ لَمْ
يَقْبِلْ عُثْمَانَ صَدَقَتِهِ وَتَوَفَّى فِي خَلَافَةِ عُثْمَانَ .).

التَّخْرِيج:

أَخْرَجَهُ الشَّيْبَانِيُّ^(١) وَالْطَّبَرِيُّ^(٢) وَالْطَّبَرَانِيُّ^(٣) وَالْبَيْهَقِيُّ^(٤) كُلُّهُمْ مِنْ طَرِيقِ مُعاْنِ رَفَاعَةَ
السَّلَامِيِّ عَنْ عَلَيِّ بْنِ يَزِيدٍ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي اِمَامَ الْبَاهْلِيِّ أَنَّ ثَعْلَبَةَ بْنَ حَاطِبَ
أَتَى رَسُولَ اللَّهِ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَقَالَ مُثَّلَّهُ .

الدِّرَاسَةُ:

وَقَالَ ابْنَ حَجْرَ: حَدِيثٌ ضَعِيفٌ لَا يَحْجُجُ بِهِ^(٥) فِي الإِسْنَادِ عَلَيْهِ بْنِ يَزِيدَ الْأَلْهَانِيِّ وَهُوَ
ضَعِيفٌ^(٦) وَفِيهِ مُعاْنِ بْنِ رَفَاعَةَ وَهُوَ لَيْنٌ الْحَدِيثُ كَثِيرُ الْإِرْسَالِ^(٧) وَفِيهِ أَيْضًا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ الدَّمْشَقِيُّ قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجْرٍ: صَدُوقٌ يَغْرِبُ كَثِيرًا^(٨).

الْحُكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ:

^(١) الشَّيْبَانِيُّ: الْأَحَادِ وَالْمَثَانِيُّ (٤/٢٥٠)، ح (٢٢٥٣).

^(٢) الطَّبَرِيُّ: تَقْسِيرُ الطَّبَرِيِّ (١٠/١٨٩)، تَقْسِيرُ سُورَةِ التَّوْبَةِ.

^(٣) الطَّبَرَانِيُّ: الْمَعْجمُ الْكَبِيرُ (٨/٢١٨)، ح (٧٨٧٣).

^(٤) الْبَيْهَقِيُّ: شَعْبُ الْإِيمَانِ (٤/٧٩)، ح (٤٣٥٧) بَابُ الْإِفَاءَ بِالْعَقُودِ.

^(٥) ابْنُ حَجْرٍ: فَتْحُ الْبَارِيِّ (٣/٣١٣).

^(٦) ابْنُ حَجْرٍ: تَقْرِيبُ التَّهذِيبِ (١/٤٢٠).

^(٧) الْمَصْدُرُ السَّابِقُ (٢/٥٩١).

^(٨) الْمَصْدُرُ السَّابِقُ (٢/٤٨١).

اسناد الحديث ضعيف جداً.

(٨٢) عن أم سلمة بنت أبي أمية بن المغيرة رضي الله عنها قالت: (ثُمَّ لَمَّا نَزَلْنَا أَرْضَ
الْحَبْشَةِ حَوْرَنَا بِهَا حِينَ جَاءَ النَّجَاشِيَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ قَالَتْ:
وَكَانَ الَّذِي كَلَمَهُ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ قَالَ لَهُ: أَيُّهَا الْمَلَكُ كَنَا قَوْمًا أَهْلَ جَاهْلِيَّةٍ فَعَبَدْ
الْأَصْنَامَ وَنَأْكَلَ الْمَيْتَةَ وَنَأْتَى الْفَوَاحِشَ وَنَقْطَعَ الْأَرْحَامَ وَنَسْيَءَ الْجَوَارَ وَيَأْكُلُ الْقَوِيَّ مَنَا
الْضَّعِيفُ فَكَنَا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْنَا رَسُولًا مَنَا نَعْرَفُ نَسْبَهُ وَصَدْقَهُ وَأَمَانَتَهُ
وَعَفَافَهُ فَدَعَانَا إِلَى اللَّهِ لِتَوْحِيدِهِ وَلِنَعْبُدِهِ وَنَخْلُعُ مَا كَنَا نَعْبُدُ نَحْنُ وَآبَاؤُنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ
الْحِجَارَةِ وَالْأَوْثَانِ وَأَمْرَنَا بِصَدْقِ الْحَدِيثِ وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ وَصَلَةِ الرَّحْمِ وَحُسْنِ الْجَوَارِ
وَالْكَفِ عنِ الْمَحَارِمِ وَالدَّمَاءِ وَنَهَا عَنِ الْفَوَاحِشِ وَقُولِ الزُّورِ وَأَكْلِ مَالِ الْيَتَيمِ وَقُنْفِ
الْمُحْسَنَةِ، وَانْ نَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا نُشَرِّكُ بَهُ شَيْئًا وَأَمْرَنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصِّيَامِ قَالَتْ:
فَعَدَدُ عَلَيْهِ أَمْرُورِ الإِسْلَامِ فَصَدَقْنَاهُ وَأَمَانَاهُ بَهُ وَاتَّبَعْنَا عَلَى مَا جَاءَ بَهُ مِنْ ثُمَّ فَعَبَدْنَا
اللَّهَ وَحْدَهُ وَلَمْ نُشَرِّكُ بَهُ وَهُرِمنَا مَا حَرَمَ عَلَيْنَا وَأَحْلَلْنَا مَا أَحْلَلْنَا ثُمَّ ذَكَرَ باقِي
الْحَدِيثِ).

التخريج:

أخرجه إسحاق بن راهوية^(١) وأحمد^(٢) وابن خزيمة^(٣) والبيهقي^(٤) كلهم من طريق محمد
بن إسحاق بن يسار ثني الزهرى عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أم
سلمة بنت أمية مرفوعاً به.

^(١) ابن راهوية. إسحاق بن إبراهيم: مسند إسحاق بن راهوية (٤/٥)، (١/٧١) ح (٢١) مكتبة الایمان - المدينة المنورة (١٩٩٥م)، الطبعة الأولى تحقيق: د. عبد الغفور عبد الحق حسين بر البلوشي.

^(٢) احمد بن حنبل: مسند احمد (١/٢٠١)، ح (٤٠٧١).

وأخرجه الطبراني^(٥) من طريق محمد بن إسحاق عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أم سلمة مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

إسناد الحديث حسن رجاله ثقات من طريق الإمام أحمد ما عدا محمد بن إسحاق بن يسار قال عنه ابن حجر: (صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر)^(١) وقد صرخ بالسماع في هذا الإسناد.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث حسن.

(٨٣) سُئلَ قيسَ بْنَ سَعْدَ بْنَ عَبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ صَدَقَةِ الْفَطْرِ فَقَالَ: (أَمْرَنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَبْلَ أَنْ تَنْزَلَ الزَّكَاةَ ثُمَّ نَزَّلَتِ الزَّكَاةَ فَلَمْ نُنْهَى عَنْهَا وَلَمْ نُؤْمِرْ بِهَا وَنَحْنُ نَفْعَلُهُ وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَوْمِ عَاشُورَاءَ فَقَالَ: امْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ رَمَضَانَ ثُمَّ نَزَّلَ رَمَضَانَ فَلَمْ نُؤْمِرْ بِهِ وَلَمْ نُنْهَى عَنْهُ وَنَحْنُ نَفْعَلُهُ).

التخرج:

أخرجه احمد^(٢) عبد الرزاق^(٣) وابن ماجه^(٤) والنسائي^(٥) وأبو يعلى^(٦) وابن خزيمة^(٧) والطبراني^(٨).

^(٣) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٤/١٣)، ح (٢٢٦٠)، كتاب الزكاة، باب ذكر البيان أن فرض الزكاة كان قبل الهجرة إلى أرض الحشة.

^(٤) البيهقي: سنن البيهقي الكبير (١٤٤/٩)، كتاب السير، باب الأسير يستعين به المشركون على قتال المشركين.

^(٥) الطبراني: المعجم الكبير (١١١/٢)، ح (١٤٧٩).

^(١) ابن حجر: تقریب التهذیب (٥٠٢/٢).

^(٣) احمد بن حنبل: مسند احمد (٦/٦) ح (٣٨٩١).

^(٣) عبد الرزاق: مصنف عبد الرزاق (٣٢٢/٣)، ح (٥٨٠١)، باب وجوب زكاة الفطر.

والحاكم^(١) والبيهقي كلهم من طريق سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل عن القاسم بن مخيمرة عن أبي عمار الذهني عن قيس بن سعد مرفوعاً به.

وأخرجه البزار^(٢) والنسائي^(٣) كلاهما من طريق شعبة عن الحكم بن عتبة عن القاسم عن عمرو بن شرحبيل عن قيس بن سعد مرفوعاً نحوه.

وقال ابن حجر: أخرجه احمد وابن خزيمة والنسائي وابن ماجه والحاكم من حديث قيس بن سعد بن عبادة^(٤).

الدراسة:

الإسناد من طريق الإمام احمد رجالة ثقات.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث صحيح من طريق الإمام احمد.

^(١) ابن ماجة: سنن ابن ماجة (٥٨٥/١)، ح (١٨٢٨)، كتاب الزكاة، باب صدقة الفطر.

^(٤) النسائي: السنن الكبرى (٢٦/٢)، ح (٢٢٨٦) كتاب الزكاة، باب فرض صدقة الفطر.

^(٥) أبو يعلى: مسند أبي يعلى (٢٤/٣)، ح (١٤٣٤).

^(٦) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٤/٨١)، ح (٢٣٩٤)، كتاب الزكاة، باب ذكر الدليل على أن الأمر بصدقة الفطر كان قبل فرض زكاة الأولاد.

^(٧) الطبراني: المعجم الكبير (٣٤٩/١٨)، ح (٨٨٧).

^(٨) الحاكم: المستدرك على الصحاحين (١٤٩١)، ح (٥٦٨/١)، كتاب الزكاة.

^(٩) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٤/١٥٩)، ح (٧٤٦٠)، كتاب الزكاة، باب من قال زكاة الفطر فريضة.

^(١٠) البزار: مسند البزار (١٨٩/٩)، ح (٣٧٤٥).

^(١١) النسائي: السنن الكبرى (٢٦/٢)، ح (٢٢٨٥)، كتاب الزكاة، فرض صدقة الفطر.

^(١٢) ابن حجر: فتح الباري (٣١٣/٣).

٣ - باب إثم مانع الزكاة

(٨٤) عن ثوبان رضي الله عنه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم قال: (ثم من ترك
بعده كنزاً مثل له شجاعاً اقرع^(١) يوم القيمة له زبيتان^(٢) يتبعه فيقول: من أنت ؟
فيقول: أنا كنزة الذي خافت بعدي فلا يزال يتبعه حتى يلقمه يده فيقضمهها ثم يتبعه
سائر جسده^(٣) .

التخريج:

أخرجه الطبراني^(٤) وأبن خزيمة^(٥) وأبن حبان^(٦) والطبراني^(٧) والحاكم^(٨) كاهم من
طريق يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد الغطفاني عن
معدان بن أبي طلحة عن ثوبان مرفوعاً به.

الدراسة:

في اسناد الحديث سعيد بن أبي عروبة^(٩) وهو مدلس قد اخ太太 وقد روی الحديث
بالعنونة.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف له شاهداً من حديث جابر بن عبد الله عند مسلم في صحيحه^(١٠).

^(١) اقرع: أي لا شعر على رأسه ويقصد حية قد تمعّط جلد رأسه لكثرة سمّه وطول عمره (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٤٤/٤).

^(٢) زبيتان: نقطتان سوداوان فوق عينيه (ابن منظور: لسان العرب ١/٤٤٥).

^(٣) الطبراني: تفسير الطبراني (١٠/١٢٤)، ح (٤٤٥).

^(٤) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٤/١١)، ح (٢٢٥٥)، كتاب الزكاة، باب ذكر أخبار رویت عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في الكنز مفسرة.

^(٥) ابن حبان: صحيح ابن حبان (٨/٤٩)، ح (٣٢٥٧)، كتاب الزكاة، باب الوعيد لمانع الزكاة.

^(٦) الطبراني: المعجم الكبير (٢/٩١)، ح (١٤٠٧).

^(٧) الحاكم: المستدرك على الصحاحين (١/٥٤٦)، ح (١٤٣٤) كتاب الزكاة.

^(٨) سعيد بن أبي عروبة: قال بن بكر البزار: يحدث عن جماعة لم يسمع منهم، فإذا قال سمعت أو حدثنا كان مأموناً، قال ابن حبان: لا يحتاج إلا بما روى عنه القدماء مثل يزيد بن زريع وأبن المبارك ويعذر برواية المتأخرین عنه دون الاحتجاج بها، قال ابن معين والنسيائي وأبو زرعة: ثقة. (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٣٥٥/٣).

٤- باب ما ادّى زكاته فليس بكنز

(٨٥) عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه قال: (ثم جاء رجل إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من أهل نجد ثائر الرأس يسمع دوي صوته ولا يفقه ما يقول حتى دنا فإذا هو يسأل عن الإسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: خمس صلوات في اليوم والليلة فقال: هل عليّ غيرها؟ قال: لا إلا أن تطوع، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وصيام رمضان، قال: هل عليّ غيره؟ قال: لا إلا أن تطوع، قال: وذكر له رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الزكاة، قال: هل عليّ غيرها؟ قال: لا إلا أن تطوع، قال: فأدبر الرجل وهو يقول: والله لا أزيد على هذا ولا انقص، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : افلح أن صدق).

التخريج:

أخرجه البخاري^(١) ومسلم^(٢).

(٨٦) عن أبي ذر رضي الله عنه قال: (أتاني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأنا في مسجد المدينة فضربني برجله وقال: ألا أراك نائماً فيه؟ فقلت: يا رسول الله غلبتني عيني، قال: وكيف تصنع إذا أخرجت منه؟ فقلت: أن أرضي الشام الأرض المقدسة المباركة قال: كيف تصنع إذا أخرجت منه؟ قال: ما أصنع أضرب بسيفي يا رسول الله، وقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : ألا أذلك على خبر من ذلك واقرب رشدًا قالها مرتبن تسمع وتطيع وتساق كيف ساقوك).

التخريج:

أخرجه احمد^(٣) وابن أبي عاصم^(٤) وابن حبان^(٥) كلهم من طريق داود بن أبي هند عن

^(٤) مسلم: صحيح مسلم (٦٨٤/٢) ح(٩٨٨) كتاب الزكاة باب اثم مانع الزكاة.

^(١) البخاري: صحيح البخاري (١/٤٦)، ح (٢٥/١)، كتاب الإيمان، باب الزكاة من الإسلام قوله عز وجل " وما أمروا إلا ليعبدوا الله ...".

^(٢) مسلم: صحيح مسلم (٤٠/١)، ح (١١)، كتاب الإيمان، باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام.

أبي حرب بن أبي الأسود الديلمي عن عمه عن أبي ذر مرفوعاً به قال ابن أبي عاصم بعد روایته للحديث: عم أبي حرب مجھول.

وأخرجه احمد^(١) وابن أبي عاصم^(٢) كلاهما من طريق شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن أبي ذر مرفوعاً نحوه.

وأخرجه احمد^(٣) لفاكهي^(٤) ابن حبان^(٥) الطبراني^(٦) كلهم من طريق كھمس بن الحسن التميمي ثنا ضریب بن نفیر القیس عن أبي ذر مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

الاسناد الاول فيه رجلاً مجھول وهو عم أبي حرب بن الاسود الديلمي، قال ابن أبي عاصم^(٧) والاسناد الثاني فيه شهر بن حوشر وهو ضعيف^(٨) والاسناد الثالث فيه يروي ضریب بن نفیر عن أبي ذر وضریب لم يسمع من أبي ذر^(٩).

الحكم على الحديث:

^(١) احمد بن حنبل: مسنـد احمد (١٥٦/٥)، ح (٢١٤١٩).

^(٤) ابن أبي عاصم: السنـة لابن أبي عاصم (٥١٢)، ح (١٠٧٤).

^(٦) ابن حبان: صحيح ابن حبان (٥٢/١٥)، ح (٦٦٨)، ذكر الأخبار عن إخراج الناس أبا ذر الغفاری من المدينة.

^(١) احمد بن حنبل: مسنـد احمد (١٤٤/٥)، ح (٢١٣٢٩).

^(٣) ابن أبي عاصم: السنـة لابن أبي عاصم (٥٠١/٢)، ح (١٠٥١).

^(٩) حمد بن حنبل: مسنـد احمد (١٧٨/٥)، ح (٢١٥٩١).

^(٤) الفاكھي: محمد بن إسحاق بن العباس: أخبار مکة (٣٨٦/٢)، ح (١٦٩١) دار خضر - بیروت، الطبعة الثانية (١٤١٤) هـ، تحقیق: عبد الملک عبد الله دھیش.

^(٥) ابن حبان: صحيح ابن حبان (٥٣/١٥)، ح (٦٦٦٩)، ذكر الأخبار عن إخراج الناس أبا ذر الغفاری من المدينة.

^(٦) الطبرانـي: المعجم الأوـسط (٥٩/٣)، ح (٢٤٧٤).

^(٧) ابن أبي عاصم: السنـة لابن أبي عاصم (٥١٢)، ح (١٠٧٤).

^(٨) شهر بن حوشب الاشعـري: قال ابن حبان كان ممن يروي عن الثقات المعضـلات وعن الـاثبات المقوـبات، قال ابن عـدي: عـامة ما يرويه شـهر منـ الحديث فيه منـ الانـكار ما فيه وـشهر ليس بالـقوى بالـ الحديث وـهو منـ لا يـحتاج بـ الحديث وـلا يـتدـين بهـ، قال البـیهـقـی ضـعـیـفـ، قال النـسـائـیـ: ليس بالـقوىـ، وـقال اـحمدـ بنـ حـنـبلـ: ليسـ بهـ بـأـسـ (ابـنـ حـجرـ: تـهـذـیـبـ التـهـذـیـبـ) (٦٥٩/٣).

^(٩) ابن حـجرـ: تـهـذـیـبـ التـهـذـیـبـ (٤/٨٦).

اسناد الحديث ضعيف.

٥- باب إتفاق المال في حقه

(٨٧) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: (ثم جاء الفقراء إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقالوا: ذهب أهل الذور^(١) من الأموال بالدرجات العلا والنعيم المقيم يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ولهم فضل من أموال يحجون بها ويعتمرون ويجاهدون ويتصدقون ، قال: إلا احذثكم بأمر أن أخذتم به أدركتم من سبكم ولم يدرككم أحد بعدكم وكنتم خير من انتم بين ظهرانيه الا من عمل مثلكه تسبحون وتحمدون وتکبرون خلف كل صلاة ثلاثة وثلاثين فاختلافنا بيننا ، فقال: بعضنا نسبح ثلاثة وثلاثين ونحمد ثلاثة وثلاثين ونكبر أربعاً وثلاثين فرجعت إليه فقال: نقول: سبحان الله والحمد لله والله أكبر حتى يكون منهن كلهن ثلاثة وثلاثين).

التخريج:

أخرجه البخاري^(٢) ومسلم^(٣).

(٨٨) عن ميمونة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - رضي الله عنها قالت: (دخل علينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ونحن جلوس فقال: أو لكن ترد على الحوض أطولكن يداً فجعلنا نقدر أذرعنا أيتنا أطول يداً فقال رسول الله - صلی الله عليه وسلم: ليس ذاك اعني إنما اعني أصنعك يداً)

التخريج:

^(١) الذور: جمع دُور وهو المال الكثير، ويقع على الواحد والاثنين والجمع (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ١٠٠/٢)

^(٢) البخاري: صحيح البخاري (١/٢٨٩)، ح (٨٠٧)، كتاب الصلاة، باب الذكر بعد الصلاة.

^(٣) مسلم: صحيح مسلم (١/٤١٧)، ح (٥٩٥)، كتاب الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفتة

أخرجه الطبراني^(٤): حدثنا إبراهيم قال حدثنا فديك بن سليمان قال حدثنا مسلمة بن علي عن الأوزاعي عن الزهرى عن يزيد عن ميمونة مرفوعاً به.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه الطبراني وهو ضعيف جداً.

إسناد الحديث مسلمة بن علي الخشى وهو متروك^(١).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث واه.

١٤ - باب إذا تصدق على غنيّ وهو لا يعلم

(٨٩) عن عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - قالت: (كان النبي - صلى الله عليه وسلم

- إذا أتاه الأمر يسره قال: الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وإذا أتاه الأمر

يكرهه قال: الحمد لله على كل حال).

التخريج:

أخرجه ابن ماجة^(٢) والطبراني^(٣) والحاكم^(٤) والبيهقي^(٥) كلهم من طريق الوليد بن مسلم القرشي ثنا زهير بن محمد التميمي عن منصور بن عبد الرحمن عن أمه صفية بن شيبة، عن عائشة مرفوعاً به.

^(٤) الطبراني: المعجم الأوسط (٣/٣)، ح (٢٢٩٧).

^(٥) ابن حجر: تقريب التهذيب (٥٨٤/٢).

^(٢) ابن ماجة: سنن ابن ماجة (١٢٥٠/٢)، ح (٣٨٠٣)، كتاب الأدب، باب فضل الحامدين.

^(٣) الطبراني: المعجم الأوسط (٣٧٥/٦)، ح (٦٦٦٣). الطبراني: المعجم الأوسط (٧/١٠٩)، ح (٦٩٩٩).

^(٤) الحاكم: المستدرك على الصحيحين (٦٧٧/١)، ح (٨١٤٠)، كتاب الدعاء والتکبير والتہلیل والتسبیح والذکر.

وأخرجه البزار^(١) من طريق محمد بن عبد الله بن أبي رافع عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي مرفوعاً نحوه، وقال البزار بعد روایة الحديث: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن علي الا بهذا الإسناد، وأخرجه الأصفهاني^(٢) من طريق الفضل بن عيسى عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

في اسناده زهير بن محمد التميمي قال عنه ابن حجر: (رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها، قال البخاري عن احمد، كأنَّ زهيرًا الذي يروي عنه الشاميون آخر وقال أبو حاتم: حدث بالشام من حفظه فكثر غلطه)^(٣).

وفي اسناد حديث علي محمد بن عبد الله بن أبي رافع وهو مجهول الحال^(٤) وفي اسناد حديث أبي هريرة عند الأصفهاني فيه الفضل بن عيسى بن أبان الرقاشي وهو منكر الحديث ورمي بالقدر^(٥).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

^(١) البيهقي: شعب الایمان (٤/٩١)، ح (٤٣٧٥)، أول من يدعى إلى الجنة الذين يحمدون الله في السراء والضراء.

^(٢) البزار: مسند البزار (٢/١٦٦)، ح (٥٣٣).

^(٣) الأصفهاني، احمد بن عبد الله: حلية الأولياء (٣/١٥٧).

^(٤) ابن حجر: تقريب التهذيب (١/١٨٤).

^(٥) المصدر السابق (٢/٥٢٨).

^(٦) المصدر السابق (٢/٤٧٦).

١٥ - باب إذا تصدق على ابنه وهو لا يشعر

(٩٠) عن يزيد بن الأحسن: (ثم انه لما اسلم معه جميع أهله إلا امرأة واحدة أبنت أن تسلم فأنزل الله عز وجل " ولا تمسكوا بعصم الكوافر " ^(١) ، فقيل له قد انزل الله عز وجل آية فرق بينها وبين زوجها إلا أن تسلم فضرب لها الأجل سنة فلما مضت السنة إلا يوم جلست تنظر الشمس حتى إذا دنت للغروب أسلمت وقالت المستضفة المستكرهة على دينها ودين آبائها فلما دخلت في الإسلام حسن إسلامها وفقيه في الدين فكانوا يعجبون منها ويقولون هذه التي استضعفتك واستكرهت فقالت: تعجبون مني عجبت منكم أشد من إعجابكم إلا كنتم لا ضربتم في الله والله أن ظهر الإسلام على دب اشعر لخالط الناس) .

التاريخ:

أخرجه أبو بكر ^(٢) الشيباني من طريق بقية بن الوليد عن صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير وأخرجه الطبراني ^(٣) من طريق بقية بن الوليد عن صفوان بن عمرو عن جبير بن نفير (وجبير وعبد الرحمن) كلاهما عن يزيد بن الأحسن به، وقال ابن حجر: أخرجه الطبراني من طريق يزيد بن الأحسن .

الدراسة:

^(١) آية ١٠ سورة الممتحنة.

^(٢) أبو بكر الشيباني: الآحاد والمثنوي (٧٧/٣)، ح (١٣٩٣).

^(٣) الطبراني، سليمان بن احمد: مسند الشاميين (٦٨/٢)، ح (٩٣٣) مؤسسة الرسالة - بيروت -، الطبعة الأولى (٤٠٥ هـ) تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي.

في كل من الإسنادين السابقين بقية بن الوليد بن صائب بن كعب وهو صدوق كثير التدليس عن الضعفاء وقد روی بالعنفنة، هنا^(٤).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

١٨ - باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى

(٩١) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: (ثم امرنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوماً أن نتصدق فوافق ذلك مالاً عندي فقلت: اليوم اسبق أبا بكر، إن سبقته يوماً فجئت بنصف مالي. فقال رسول صلى الله عليه وسلم: ما أبقيت لأهلك؟ فقلت: مثله، واتى أبو بكر بكل ما عنده. فقال: يا أبا بكر ما أبقيت لأهلك؟ فقال: أبقيت لهم الله ورسوله، فقلت: لا أسبقك إلى شيء أبداً)

التخريج:

أخرجه الدارمي^(١) وأبو داود^(٢) والترمذى^(٣) وابن أبي عاصم^(٤) والبزار^(٥) والحاكم^(٦) والبيهقي^(٧).

^(٤) ابن حجر: تقريب التهذيب (٧٣/١).

^(١) الدارمي: سنن الدارمي (٤٨٠/١)، ح (١٦٦٠)، كتاب الزكاة، باب الرجل يتصدق بجميع ما عنده.

^(٢) أبو داود: سنن أبي داود (١٢٩/٢)، ح (١٦٧٨)، كتاب الزكاة، باب في الرخصة في الرجل يخرج من ماله.

^(٣) الترمذى: سنن الترمذى (٦١٤/٥)، ح (٣٦٧٥)، كتاب المناقب، باب في مناقب أبي بكر وعمر

^(٤) ابن أبي عاصم: السنة لابن أبي عاصم (٥٧٩/٢)، ح (١٢٤٠)، باب في خلافة أبي بكر.

^(٥) البزار: مسند البزار (٣٩٤/١)، ح (٢٢٠).

^(٦) الحاكم: المستررك على الصحيحين (٥٧٤/١)، ح (١٥١٠)، كتاب الزكاة.

^(٧) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٤/١٨٠)، ح (٧٥٦٣) كتاب الزكاة، باب ما يستدل به على أن قول النبي يختلف باختلاف أحوال الناس.

وأبو عبد الله^(١) الحنبلـي المقدسي كـلـهم من طـرـيق أبي نعيم الفـضـلـ بن دـكـينـ عن هـشـامـ بنـ سـعـدـ عنـ زـيـدـ بنـ اـسـلـمـ العـدوـيـ عنـ أـبـيهـ عنـ عمرـ بنـ الـخـطـابـ مـرـفـوـعاـ بـهـ.

قال الترمذـيـ بعدـ روـاـيـتـهـ لـلـحـدـيـثـ:ـ هـذـاـ حـدـيـثـ حـسـنـ صـحـيـحـ.

وأـخـرـجـهـ البـزارـ^(٢) مـنـ طـرـيقـ إـسـحـاقـ بنـ مـحـمـدـ الـفـروـيـ نـاـ عـبـيدـ اللهـ بنـ عمرـ عنـ نـافـعـ عنـ ابنـ عمرـ عنـ عمرـ مـرـفـوـعاـ نـحـوـهـ.

الدراسة:

فيـ الإـسـنـادـ الـأـوـلـ هـشـامـ بنـ سـعـدـ^(٣) وـهـوـ ضـعـيفـ وـاـسـنـادـ الـبـزارـ الـثـانـيـ فـيـهـ اـسـحـاقـ بنـ مـحـمـدـ الـفـروـيـ^(٤) وـهـوـ ضـعـيفـ.

الحكم علىـ الـحـدـيـثـ:

اسـنـادـ الـحـدـيـثـ حـسـنـ مـنـ طـرـيقـ التـرـمـذـيـ نـاـ هـارـونـ بنـ عـبـدـ اللهـ الـبـزارـ فـالـفـضـلـ..ـ الخـ.

٩٢) عنـ أـبـىـ ذـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ قـالـ:ـ (ـثـمـ يـاـ رـسـوـلـ اللـهــ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمــ مـاـ الصـدـقـةـ؟ـ قـالـ:ـ أـضـعـافـ مـضـعـفـةـ وـعـنـ اللـهـ الـمـزـيـدـ ثـمـ قـرـأــ "ـمـنـ ذـاـ الـذـيـ يـقـرـضـ اللـهــ

^(١) أبو عبد الله الحنـبلـيـ،ـ مـحـمـدـ بنـ عـبـدـ الـواـحـدـ بنـ اـحـمـدـ:ـ الـأـحـادـيـثـ الـمـخـتـارـةـ (ـ١٧٣ـ/ـ١ـ)،ـ حـ (ـ٨١ـ)،ـ مـكـتبـةـ الـنـهـضـةـ الـحـدـيـثـةـ –ـ مـكـمـرـةـ،ـ الطـبـعـةـ الـأـوـلـيـ (ـ١٤٠ـهــ)،ـ تـحـقـيقـ:ـ عـبـدـ الـمـلـكـ بنـ عـبـدـ اللهـ بنـ دـهـيـشـ.

^(٢) الـبـزارـ:ـ مـسـنـدـ الـبـزارـ (ـ٢٦٣ـ/ـ١ـ)،ـ حـ (ـ١٥٩ـ).

^(٣) هـشـامـ بنـ سـعـدـ الـمـدـنـيـ:ـ قـالـ اـبـوـ حـاتـمـ عـنـ اـحـمـدـ:ـ لـمـ يـكـنـ هـشـامـ بـالـحـافـظـ،ـ قـالـ النـسـائـيـ:ـ ضـعـيفـ،ـ وـقـالـ مـرـةـ:ـ لـيـسـ بـالـقـوـيـ،ـ وـقـالـ اـبـوـ حـاتـمـ:ـ يـكـتـبـ حـدـيـثـهـ وـلـاـ يـحـتـجـ بـهـ،ـ هـوـ وـمـحـمـدـ بنـ اـسـحـاقـ عـنـدـيـ وـاـحـدـ،ـ عـنـ اـبـنـ مـعـيـنـ:ـ ضـعـيفـ وـحـدـيـثـهـ مـخـتـلطـ،ـ قـالـ اـبـنـ سـعـدـ:ـ كـانـ كـثـيرـ الـحـدـيـثـ يـسـتـضـعـفـ،ـ وـعـنـ عـلـيـ بنـ الـمـدـنـيـ:ـ صـالـحـ وـلـيـسـ بـالـقـوـيـ،ـ وـقـالـ اـبـوـ زـرـعـهـ:ـ مـحلـهـ الـصـدـقـ،ـ قـالـ اـبـنـ عـدـيـ:ـ مـعـ ضـعـفـهـ يـكـتـبـ حـدـيـثـهـ (ـابـنـ حـجـرـ:ـ تـهـذـيـبـ التـهـذـيـبــ ٤٩ـ/ـ٩ـ).

^(٤) اـسـحـاقـ بنـ مـحـمـدـ بنـ اـسـمـاعـيلـ الـفـروـيـ الـمـدـنـيـ:ـ قـالـ الدـارـقـطـنـيـ:ـ ضـعـيفـ،ـ قـالـ النـسـائـيـ:ـ مـتـرـوـكـ،ـ وـقـالـ السـاجـيـ:ـ لـاـ يـتـرـكـ رـوـىـ عـنـ مـالـكـ اـحـادـيـثـ تـفـرـدـ بـهـ،ـ قـالـ الـاجـرـيـ:ـ سـالـتـ اـبـاـ دـاـودـ عـنـهـ فـوـهـاـ جـداـ،ـ قـالـ اـبـوـ حـاتـمـ:ـ كـانـ صـدـوقـاـ وـلـكـنـ ذـهـبـ بـصـرـهـ فـرـبـماـ لـقـنـ وـكـتـبـ صـحـيـحةـ،ـ وـقـالـ مـرـةـ يـضـطـرـبـ.ـ (ـابـنـ حـجـرـ:ـ تـهـذـيـبـ التـهـذـيـبــ ٢٦٤ـ/ـ١ـ).

قرضاً حسناً فيصاغ له أضعافاً كثيرة^(٣)، فقال: يا رسول الله فـأي الصدقة أفضل؟

قال: سر إلى والحاصل أو جهد من مقل ثم قرأً أن تبدوا الصدقات فنعما هي وان

تخفوها وتؤتواها الفقراء فهو خير لكم^{(٤) ... إلى آخر الآية}.

التخريج:

أخرجه الطيالسي^(١) وأحمد^(٢) والبيهقي^(٣) كلهم من طريق المسعودي عن أبي عمرو عن عبيد بن الخشاش عن أبي ذر مرفوعاً به، وأخرجه الطبراني من طرق: عن طريق^(٦) عمرو بن خالد ثنا ابن لهيعة عن خالد بن يزيد عن صفوان بن سليم عن أبي صالح السمان عن أبي ذر مرفوعاً نحوه، ومن طريق^(٤) علي بن يزيد الالهاني عن القاسم عن أبي أمامة عن أبي ذر مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

الإسناد الأول: إسناد الطيالسي فيه أبو عمرو الممشقي وهو ضعيف^(٥)، وإسناد الطبراني الأول فيه ابن لهيعة وهو ضعيف^(٧) هنا، وإسناد الطبراني الثاني: فيه علي بن يزيد الالهاني وهو ضعيف^(٩).

^(٣) آية (٢٤٥)، سورة البقرة.

^(٤) آية (٢٧١)، سورة البقرة.

^(١) الطيالسي: مسند الطيالسي (٦٥/١)، ح (٤٧٨).

^(٢) احمد بن حنبل: مسند احمد (١٧٨٥)، ح (٢١٥٨٦). (١٧٩٥)، ح (٢١٥٩٢).

^(٣) البيهقي: شعب الایمان (٢٩١/٣)، ح (٣٥٧٦).

^(٤) الطبراني: المعجم الأوسط (٧٧/٥)، ح (٤٧٢١).

^(٥) المصدر السابق (٢٢٦/٨)، ح (٧٨٩١). (٢١٧/٨)، ح (٧٨٧١).

^(٦) ابن حجر: تقریب التهذیب (٧٤٨/٢).

^(٧) سبق ترجمته انظر حديث ص

^(٩) ابن حجر: تقریب التهذیب (٤٢٠/١).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف ولكن له شاهد إسناده حسن أخرجه البيهقي^(٨) من طريق ابن جريح ثني عثمان بن أبي سليمان عن علي الأزدي عن عبيد بن عمير عن عبد الله بن حبشي مرفوعاً نحوه.

(٩٣) عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: (ما من يوم غربت فيه شمس إلا وكان بجنبتها مكان يناديان بسمعه خلق الله كلهم إلا التقلين: اللهم اعطِ منفقاً خلفاً وأعطِ ممسكاً تلهاً فأنزل الله في ذلك القرآن: "فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَانقى وَصَدَّقَ بِالْحَسْنَى" ^(١) إلى قوله "للعسرى" .).

التخريج:

أخرجه الطبرى^(٢) والبيهقي^(٣) كلاهما من طريق عباد بن راشد عن قتادة ثنى خليل العصرى عن أبي الدرداء مرفوعاً به.

الدراسة:

الإسناد السابق من طريق الطبرى رجاله ثقات ما عدا عباد بن راشد صدوق له أوهام^(٤) وخليل بن عبد الله العصرى صدوق يرسل^(٥) والحسين بن سلمى بن أبي كبشة، صدوق^(٦).

الحكم على الحديث:

^(٨) البيهقي: شعب الایمان (٢٩١/٣) ح (٣٥٧٦).

^(١) آية (٦) سورة الليل.

^(٢) الطبرى: تفسير الطبرى (٢٢١/٣٠).

^(٣) البيهقي: شعب الایمان (٢٣٣/٣)، ح (٣٤١٢).

^(٤) ابن حجر: تقريب التهذيب (٢٧٢/١).

^(٥) المصدر السابق (١٥٨/١).

^(٦) نفس المصدر (١٢٣/١).

اسناد الحديث حسن من طريق الطبرى ثنا الحسين بن سلمة بن أبي كبشة عن عبد الملك بن عمرو القيسى عن عباد بن راشد ... الخ.

(٩٤) عن أبي هريرة - رضي الله عنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: (ثم المؤمن على المؤمن ست خصال يعوده إذا مرض ويشهده إذا مات يجبيه إذا دعاه ويسلم عليه إذا لقيه ويشتمه إذا عطس وينصح له إذا غاب أو شهد).

التخريج:

أخرجه الترمذى^(١) والنمسائى^(٢) كلاهما قتيبة ثنا محمد بن موسى المخزومى عن سعيد بن أبي سعيد المقيرى عن أبي هريرة مرفوعاً به وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه احمد^(٣) والطبرانى^(٤) والبيهقى^(٥) كلهم من طريق أبي عبد الرحمن المقرئ عن سعيد بن أبي أيوب عن عبد الله بن الوليد عن عبد الله بن عبد الرحمن بن حجيره عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه. أخرجه الترمذى^(٦) من طريق أبي الأحوص عن أبي إسحاق عن الحيث عن علي مرفوعاً نحوه.

وأخرجه البخارى^(٧) في الادب المفرد والحارث بن أبيأسامة^(٨) والطبرانى^(٩) كلهم من طريق عبد الرحمن بن زياد بن انعم عن أبيه عن أبي أيوب الانصاري مرفوعاً نحوه.

^(١) الترمذى: سنن الترمذى (٥/٨٠)، ح (٢٧٣٦)، كتاب الأدب، باب ما جاء في تسميت العاطس.

^(٢) النمسائى: السنن الكبرى (١/٦٣٠)، ح (٢٠٦٥)، كتاب الجنائز، باب النهي عن سبب الأموات.

^(٣) احمد بن حنبل: مسند احمد (٢/٣٢١)، ح (٨٢٥٤).

^(٤) الطبرانى: المعجم الأوسط (٩/١٣٥)، ح (٩٣٤١).

^(٥) البيهقى: شعب الإيمان (٦/٤٢٥)، ح (٨٧٥٣)، باب في مقاربة أهل الدين وموادتهم وإفشاء السلام بينهم.

^(٦) الترمذى: سنن الترمذى (٥/٨)، ح (٢٧٣٦)، كتاب الأدب، باب ما جاء في تسميت العاطس.

^(٧) البخارى: الأدب المفرد (١/٣١٧)، ح (٩٢٢).

الدراسة:

إسناد الترمذى والنسائى رجاله ثقات ما عدا محمد بن موسى صدوق رمى بالتشيع^(١٠).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث حسن من حديث أبي هريرة.

(٩٥) عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الوَسْقُ^(١) سِتُّون صاعاً^(٢)).

التخريج:

أخرجه أحمد بن حنبل^(٣) وابن ماجة^(٤) والدارقطني^(٥) والبيهقي^(٦) كلهم من طريق عمرو بن مرة عن أبي البختري عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً به، وأخرجه ابن حبان^(٧) من طريق هشيم عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عمرو بن يحيى بن عمارة الانصاري عن أبيه عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

^(٨) ابن أبيأسامة: مسندهحارث (زوائدالهيثمي)، (٨٥٦/٢)، ح (٩١٠).

^(٩) الطبراني: المعجم الكبير (١٨٠/٤)، ح (٤٠٧٦).

^(١٠) ابن حجر: تقريب التهذيب (٥٥٥/٢).

^(١) الوَسْقُ: ستون صاعاً وهو ثلاثة وعشرون رطلاً عند أهل الحجاز وأربعين وثمانون رطلاً عند أهل العراق (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر (١٨٥/٥).

^(٢) الصاع: مكيل لأهل المدينة بأخذ أربعة إمداد بن منظور: لسان العرب (٢١٥/٨).

^(٣) أحمد بن حنبل: مسنده (٨٣/٣)، ح (١١٨٠٢).

^(٤) ابن ماجة: سنن ابن ماجة (٥٨٦/١)، ح (١٨٣٢).

^(٥) الدارقطني: سنن الدارقطني (٩٩/٢)، ح (٢٠)، كتاب الزكاة، باب ليس في الخضر ورات صدقة.

^(٦) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (١٢١/٤)، ح (٧٢١٨)، كتاب الزكاة، باب مقدار الوسق.

^(٧) ابن حبان: صحيح ابن حبان (٧٦/٨)، ح (٣٢٨٢)، كتاب الزكاة، باب العشر.

الإسناد الأول منقطع لأن أبي البختري لم يسمع من أبي سعيد وقال أبو حاتم: لم يدركه^(٨). أما الإسناد الثاني فيه هشيم بن بشير^(٩) وهو ثقة كثير الإرسال الخفي والتلليس وقد روى بالعنونة، هنا ولا يحتاج إلا بما صرّح فيه بالسماع.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف والراجح ان الحديث موقوف على أبي سعيد.

(٩٦) عن أبي سعيد الخدري يرفعه إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (ليس فيما دون خمسة، اوسق زكاة والوسق ستون مختوماً^(١٠)).

التخريج:

أخرجه احمد^(٢) وأبو داود^(٣) وابن خزيمة^(٤) والدارقطني^(٥) والبيهقي^(٦) كلهم من طريق ادريس بن يزيد الاودي عن عمرو بن مرة عن أبي البختري الطائي عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً به، وقال ابن حجر: أخرجه أبو داود^(٧).

الدراسة:

^(٨) ابن حجر: تلخيص الحبير (١٦٩/٢)، ح (٨٤١) كتاب الزكاة، باب زكاة العشرات.

^(٩) ابن حجر: تقريب التهذيب (٦٣٧/٢).

^(١٠) مختوماً من الفعل ختم، ومعناه المكيال كالصاع وغيره (المجمع اللغوي: المعجم الوسيط ٣١٨/١).

^(١) احمد بن حنبل: مسند احمد (٥٩/٣)، ح (١١٥٨١).

^(٢) أبو داود: سنن أبي داود (٩٤/٢)، ح (١٥٥٩)، كتاب الزكاة، باب ما يجب فيه الزكاة.

^(٣) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٤/٣٨)، ح (٢٣١٠)، كتاب الزكاة، باب ذكر مبلغ الوضوء.

^(٤) الدارقطني: سنن الدارقطني (٩٨/٢)، ح (١٩)، كتاب الزكاة، باب ليس في الخضر ورات صدقة.

^(٥) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (١٢١/٤)، ح (٧٢١٨)، كتاب الزكاة، باب مقدار الوضوء.

^(٦) ابن حجر: فتح الباري (٣٦٥/٣).

اسناد الحديث منقطع لأن أبا البخtri لم يسمع من أبي سعيد وقال أبو حاتم: لم يدرك

أبو البخtri أبا سعيد ^(٨).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(٩٧) عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: (جرت السنة، من رسول الله - صلى الله

عليه وسلم - في صداق النساء اثنا عشر أوقية الأوقية أربعون درهماً فذلك ثمانون

وأربعين درهماً وجرت السنة من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في الغسل من

الجناية صاع والوضوء رطلين والصاع ثمانية أرطال وجرت السنة من رسول الله -

صلى الله عليه وسلم - فيما أخرجت الأرض الحنطة والشعير والزبيب والتمر إذا بلغ

خمسة أو سق الوسق ستون صاعاً فذلك ثلاثة صاع بهذا الصاع الذي جرت به

السنة ^(٩).

التخريج:

أخرجه الطبراني ^(١) والدارقطني ^(٢) كلامهما من طريق صالح بن موسى بن إسحاق عن

منصور عن إبراهيم عن الأسود بن يزيد عن عائشة مرفوعاً به.

الدراسة:

في اسناد الحديث صالح بن موسى بن إسحاق بن طلحة التميمي وهو متروك ^(٣).

^(٨) ابن حجر: تلخيص الحبير (١٦٩/٢)، ح (٨٤١)، كتاب الزكاة، باب زكاة المغشيات.

^(١) الطبراني: المعجم الأوسط (١٠٩/١)، ح (٣٣٩). الطبراني: المعجم الأوسط (٢١٥/٥)، ح (٥١٢٣).

^(٢) الدارقطني: سنن الدارقطني (١٢٨/٢)، ح (١)، كتاب الزكاة، باب في قدر الصدقة فيما أخرجت الأرض.

الدارقطني: سنن الدارقطني (١٢٩/٢)، ح (٢)، كتاب الزكاة، باب في قدر الصدقة فيما أخرجت الأرض.

^(٣) ابن حجر: تقريب التهذيب (٢٥٢/١).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث واه.

٣٨ - باب زكاة القم

(٩٨) عن علي - رضي الله عنه - قال: احسبه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - انه قال: (هاتوا ربع العشر، فذكر الحديث إلى أن قال: وفي الإبل فذكر صدقتها كما ذكر الزهرى قال: وفي خمس وعشرين خمس من القنم فإذا زادت واحدة ففيها بنت مخاض^(١) فان لم تكن ابنة مخاض فابن لبون^(٢) ذكر إلى خمس وثلاثين ثم ساق الحديث ...).

التخريج:

أخرجه أبو داود^(٣) والبيهقي^(٤) كلاهما من طريق زهير عن أبي إسحاق السباعي عن الحارث الأعور عن علي قال احسبه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - انه قال مثله. وأخرجه أبو داود^(٥) من طريق زهير عن أبي إسحاق السباعي عن عاصم بن ضمرة السلوبي عن علي قال احسبه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - انه قال مثله.

الدراسة:

وقال ابن حجر: ورد مرفوعاً وموقوفاً وإسناد المرفوع ضعيف^(٦).

حديث علي اعلى العلماء لما يلي:-

او لا^ا: في الإسنادين السابقين: الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني وقد كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف^(٧)، وعاصم بن ضمرة السلوبي.

^(١) بنت مخاض: المخاض اسم النون الحوامل، وبنت المخاض: ما دخل في السنة الثانية لأن أمه قد لحقت بالمخاض أي الحوامل وإن لم تكن حاملاً (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٣٠٦/٤).

^(٢) ابن لبون: من الإبل ما أتى عليه سنتان ودخل في الثالثة فصارت أمه لبوناً أي ذات لبن حملت بآخر ووضعته (المصدر السابق ٤/٢٢٨).

^(٣) أبو داود: سنن أبي داود (٩٩/٢)، ح (١٥٧٢)، كتاب الزكاة، باب في زكاة السائمة.

^(٤) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٩٣/٤)، ح (٧٠٥٩)، كتاب الزكاة، باب ذكر روایة عاصم عن علي.

^(٥) أبو داود: سنن أبي داود (٩٩/٢)، ح (١٥٧٢)، كتاب الزكاة باب في زكاة السائمة.

^(٦) ابن حجر: فتح الباري (٣/٢٧٤).

قال ابن عدي عنه: يتفرد عن علي بأحاديث باطلة لا يتبع الثقات عليها والبلاء منه لم
انكر له حديثاً لكثرة ما يروي عن علي مما تفرد به^(١).

ثانياً: اخرج البخاري^(٢) من حديث أبي بكر مرفوعاً وفيه: (في أربع وعشرين من الإبل فما دونها من الغنم في كل خمس شاة، فإذا بلغت خمساً وعشرين إلى خمس وثلاثين ففيها بنت مخاض أنثى ...). فجاء حديث علي مخالف لما جاء في الصحيح.

قال البيهقي: (اتفق العلماء على ترك القول بما في هذه الرواية لمخالفة عاصم بن ضمرة والحارث الأعور عن علي الروايات المشهورة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وعن أبي بكر وعمر في الصدقات)^(٣).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

^(١) ابن حجر: تقرير التهذيب (٩٨/١).

^(٢) عاصم بن ضمرة السلوبي: قال علي بن المديني: ثقة، وقال النسائي: ليس به بأس، قال ابن حبان: كان رديءاً الحفظ، فاحش الخطأ، قال البزار: صالح الحديث (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٤/١٣٧)، (ابن عدي: الكامل في ضعفاء الرجال ١/٢٦٧)، وقال ابن حجر: صدوق (ابن حجر تقرير التهذيب ١/٢٢٤).

^(٣) البخاري: صحيح البخاري (٢/٥٢٧)، ح (١٣٨٦)، كتاب الزكاة، باب زكاة الغنم.

^(٤) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٤/٩٣)، ح (٧٥٩)، كتاب الزكاة، باب ذكر روایة عاصم عن علي.

٦ - باب ليس على المسلم في عبده صدقة

(٩٩) عن علي - رضي الله عنه - قال: قال رسول - صلى الله عليه وسلم: (قد عفوت عن الخيل والرقيق فهاتوا صدقة الرّقة^(١) من كل أربعين درهماً درهماً وليس في تسعين ومائة شيء فإذا بلغت مائتين فيها خمسة دراهم). .

التخريج:

أخرجه عبد الرزاق^(٢) وأحمد^(٣) وأبو داود^(٤) والنسائي^(٥) والطحاوي^(٦) والبيهقي^(٧) كلهم من طريق عاصم بن ضمرة عن علي مرفوعاً به.

وأخرجه ابن حميد^(٨) وأبو داود^(٩) وأبو يعلى^(١٠) والطبراني^(١١) والدارقطني^(١٢) كلهم من طريق الحارث الأعور عن علي مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه أبو داود وغيره وإسناده حسن^(١٣).

^(١) الرّقة: الفضة والدرّاهم المضروبة منها، واصل اللّفظة الورق وهي الدرّاهم المضروبة خاصة فحذفت الواو وعوّض منها الهاء (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٥٤/٢).

^(٢) عبد الرزاق: مصنف عبد الرزاق (٢٤/٤)/ح (٦٨٨٠) كتاب الزكاة، باب الخيل، (٣٣/٤)، ح (٦٨٧٩) كتاب الزكاة، (٤/٨٩)، ح (٧٠٧٧) كتاب الزكاة، باب صدقة العين.

^(٣) احمد بن حنبل: مسنـد احمد (١١٣/١)، ح (٩١٣).

^(٤) أبو داود: سنن أبي داود (١٠١/٢)، ح (١٥٧٤)، كتاب الزكاة، باب في زكاة السائمة.

^(٥) النسائي: السنن الكبرى (١٩/٢)، ح (٢٢٥٧)، كتاب الزكاة، زكاة الورق، (٢)، ح (١٩/٢)، كتاب الزكاة، زكاة الورق.

^(٦) الطحاوي: شرح معاني الآثار (٢٨/٢)، كتاب الزكاة، باب الخيل السائمة هل فيها صدقة أم لا؟

^(٧) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (١٣٤/٤)، ح (٧٣١١)، كتاب الزكاة، باب قدر الواجب في الورق. ابن حميد: مسنـد ابن حميد (٥١/١)، ح (٦٥).

^(٨) أبو داود: سنن أبي داود (١٠١/٢)، ح (١٥٧٤)، كتاب الزكاة، باب في زكاة السائمة.

^(٩) أبو يعلى: مسنـد أبي يطعى (٢٥٦/١)، ح (٢٩٩).

^(١٠) الطبراني: المعجم الأوسط (٢٧٧/٦)، ح (٦٤٠٤).

^(١١) الدارقطني: علل الدارقطني (١٦٠/٣).

في الإسناد الأول: عاصم بن ضمرة وفي أحاديثه عن علي خاصة ضعيف^(١).

والإسناد الثاني: فيه الحارث الأعور الهمذاني وهو ضعيف^(٢).

الحكم على الحديث:

اسناد حديث علي ضعيف لكن اخرج البخاري^(٣) بعضه من حديث أبي هريرة مرفوعاً (ليس على المسلم صدقة في عبده ولا في فرسه).

^(١) ابن حجر: فتح الباري (٣٨٣/٣).

^(٢) عاصم بن ضمرة السلوقي الكوفي: وثقة ابن معين وابن المديني، قال احمد: هو أعلى من الحارث الأعور وهو عندي حجة، قال النسائي ليس به بأس، واما ابن عدي فقال: يتفرد عن علي بأحاديث والبلية منه، قال ابن حبان: كان رديءاً الحفظ فاحش الخطأ يرفع عن علي قوله كثيراً فاستحق الترک على انه احسن حالاً من الحارث. (الذهبي: ميزان الاعتدال ٤/٧). وقال ابن حجر: صدوق. (ابن حجر: تقريب التهذيب ١/٢٦٧).

^(٣) الحارث بن عبد الله الأعور الهمذاني الحوتي الكوفي: أبو زهير صاحب علي كتبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف (ابن حجر: تقريب التهذيب ١/٩٨).

^(٤) البخاري: صحيح البخاري (٢/٥٣٢)، ح (١٣٩٥)، كتاب الزكاة، باب ليس على المسلم في عبده صدقة.

٤٩ - باب قول الله تعالى (وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله)^(١)

(١٠٠) عن أبي لاس الخزاعي - رضي الله عنه - قال: (ثم حملنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على ابل من ابل الصدقة للحج فقلنا: يا رسول الله ما نرى أن تحملنا هذه، قال: ما من بعير لنا إلا في ذروته^(٢) شيطان فاذكروا اسم الله عليهما إذا ركبتها كما أمرتكم ثم امتهنوها لأنفسكم فإنما يحمل الله عز وجل)

التاريخ:

أخرجه احمد بن حنبل^(٣) وابن خزيمة^(٤) والطبراني^(٥) والحاكم^(٦) والبيهقي^(٧) كلهم من طريق محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم التميمي عن عمر بن الحكم بن ثوبان عن أبي لاس الخزاعي مرفوعاً به.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه احمد وابن خزيمة والحاكم وغيرهم والحديث رجاله ثقات إلا أن فيه عنعنة ابن إسحاق^(٨). في اسناد الحديث محمد بن إسحاق بن يسار^(٩) وهو صدوق مدلس رمي بالتشيع والقدر وقد روى هنا بالعنعنة، ولا يحتاج بروايته إلا إذا صرخ بالسماع.

الحكم على الحديث:

^(١) سورة التوبة آية (٦٠).

^(٢) ذروته: أعلى سئام البعير، وذروة كل شيء أعلى (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ١٥٩/٢).

^(٣) احمد بن حنبل: مسنـد احمد (٢٢١/٤).

^(٤) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٤/٧٣)، ح (٢٣٧٧) كتاب الزكاة، باب إعطاء الإمام الحاج ابل الصدقة ليحجوا بها.

^(٥) الطبراني: المعجم الكبير (٢٢/٣٣٤)، ح (٨٣٧)، (٨٣٨).

^(٦) الحاكم: المستدرك على الصحيحين (١/٦١٢)، ح (١٦٢٤)، كتاب المنساك.

^(٧) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٥/٢٥٢)، ح (١٠٠٩٩)، كتاب الحج، باب مذا يقول إذا ركب.

^(٨) ابن حجر: فتح الباري (٣/٢٨٩).

^(٩) ابن حجر: تقريب التهذيب (٢/٥٠٢).

اسناد الحديث ضعيف.

(١٠١) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: (ثم بعث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عمر على الصدقة فقيل منع بن جمبل و خالد بن الوليد والعباس عم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما ينقم بن جمبل الا انه كان فقيراً فأغناه الله واما خالد فإنكم تظلمون خالداً قد احتبس ادراعه و اعتاده في سبيل الله واما العباس فهي على ومتلها ثم قال: يا عمر أما شعرت أن عم الرجل صنو^(١) أبيه).

التخريج:

أخرجه مسلم في صحيحه^(٢).

(١٠٢) - عن علي - رضي الله عنه: (إن العباس سأله رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في تعجيل صدقته قبل أن تحل فرخص له ذلك).

التخريج:

أخرجه أبو داود^(٣) والترمذى^(٤) والدارقطنى^(٥) والبيهقي^(٦) كلهم من طريق إسماعيل بن زكريا عن الحاج بن دينار عن الحكم بن عتبة الكندي عن حجية بن عدي الكندي عن علي مرفوعاً به.

^(١) صنو: مثل، واصل الصتو أن تطلع نخلتان من عرق واحد (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٥٧/٣).

^(٢) مسلم: صحيح مسلم (٦٧٦/٢)، ح (٩٨٣)، كتاب الزكاة، باب في تقديم الزكاة ومنعها.

^(٣) أبو داود: سنن أبي داود (١١٥/٢)، ح (١٦٢٤)، كتاب الزكاة، باب في تعجيل الزكاة.

^(٤) الترمذى: سنن الترمذى (٦٣/٣)، ح (٦٧٨)، كتاب الزكاة، باب ما جاء في تعجيل الزكاة.

^(٥) الدارقطنى: سنن الدارقطنى (١٢٣/٢)، ح (٣)، كتاب الزكاة، باب تعجيل الصدقة قبل الحول.

^(٦) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (١١١/٤)، ح (٧١٥٧)، كتاب الزكاة، باب تعجيل الصدقة.

وأخرجه الترمذى^(٧) والدارقطنى^(٨) كلاهما من طريق إسحاق بن منصور عن إسرائىل عن حاج بن دينار عن الحكم بن حجل عن حجر العدوى عن علي ثم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر: (إنا قد أخذنا زكاة العباس عام الاول للعام).

وأخرجه البيهقى^(٩) من طريق الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن علي مرفوعاً نحوه، وقال البيهقى بعد روايته: وفي هذا إرسال بين علي رضي الله عنه وأبى البختري.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه الترمذى من حديث علي وفي إسناده مقال^(١٠).
الإسناد الاول: فيه حجية بن عدى بن سنان قال أبو حاتم: وهو شبه مجهول لا يحتاج به^(١١).

والإسناد الثاني: فيه حجر العدوى وهو لا يعرف^(١٢).
والإسناد الثالث: منقطع قال أبو حاتم: أبو البختري لم يدرك علياً^(١٣).

^(٧) الترمذى: سنن الترمذى (٦٣/٣)، ح (٦٧٩)، كتاب الزكاة، باب ما جاء في تعجيل الزكاة.

^(٨) الدارقطنى: سنن الدارقطنى (١٦٤/٢)، ح (٥)، كتاب الزكاة، باب تعجيل الصدقة قبل الحول.

^(٩) البيهقى: سنن البيهقى الكبرى (١١١/٤)، ح (٧١٥٩)، كتاب الزكاة، باب تعجيل الصدقة.

^(١٠) ابن حجر: فتح البارى (٣٩١/٣).

^(١١) حجية بن عدى بن سنان الكوفى الكلدى: قال ابن سعد: كان معروفاً وليس بذلك، قال العجلى: ثقة، قال ابن المدينى: لا اعلم روى عنه الا سلمة بن كهل، قال أبو حاتم شبه مجهول لا يحتاج به، قال الذهبي: وهو صدوق أن شاء الله قد قال فيه العجلى ثقة، (ابن حجر: تهذيب التهذيب ١٩٣/٢)، (الذهبى: ميزان الاعتدال ٢٠٨/٢)، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ (ابن حجر: تقريب التهذيب ١٠٨/١).

^(١٢) حجر العدوى: قال ابن حجر: هو حجية بن عدى والا مجهول (ابن حجر: تقريب التهذيب ١٠٨/١)، قال الذهبى: حجر العدوى عن علي لا يعرف الذهبى: ميزان الاعتدال ٢٠٧/٢).

^(١٣) ابن حجر: تلخيص الحبير (١٦٩/٢)، ح (٨٤١)، كتاب الزكاة، باب زكاة العشرات.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(١٠٣) عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ثم يا عمر أما علمت أن عمَّ الرجل صنو أبيه أنا كنا احتجنا إلى مال فتعجلنا من العباس صدقة ماله لستين). .

التخريج:

أخرجه البزار ^(١) وأبو يعلى ^(٢) والدارقطني ^(٣) كلهم من طريق الحسن بن عمار عن الحكم بن عتبة عن موسى بن طلحة عن طلحة مرفوعاً به،

الدراسة:

في الإسناد السابق الحسن بن عمار البجلي وهو متزوك ^(٤).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف جداً وله شاهد أخرجه مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة

انظر حديث ١٠١.

(١٠٤) عن ابن عباس رضي الله عنه قال: (ثم بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر ساعياً قال: فأتني العباس يطلب صدقة ماله قال: فأغلظ له العباس فخرج إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فأخبره قال: فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن العباس قد أسلفنا زكاة ماله العام والعام المقبل).

^(١) البزار: مسند البزار (٣-١)، (٣/١٥٩)، ح (٩٤٥).

^(٢) أبو يعلى: معجم أبي يعلى (١/١٤٤)، ح (١٥٦).

^(٣) الدارقطني: سنن الدارقطني (٢/١٢٤)، ح (٦) كتاب الزكاة، باب تعجيل الصدقة قبل الحول.

^(٤) ابن حجر: تقرير التهذيب (١١٨/١).

التخريج:

أخرجه الدارقطني^(٥) من طريق مندل بن علي العنزي عن عبيد الله

ومن

طريق محمد بن عبد الله العزّمي و(عبيد الله ومحمد) كلاهما عن الحكم بن عتبة الكندي
عن مقدم عن ابن عباس مرفوعاً به.

الدراسة:

وقال ابن حجر أخرجه الدارقطني من حديث ابن عباس وفي إسناده ضعف^(١).

الإسناد الأول: فيه مدلل بن علي العنزي وهو متروك^(٢). والإسناد الثاني: فيه محمد
بن عبيد الله العزّمي وهو ضعيف^(٣).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(١٠٥) عن أبي رافع رضي الله عنه قال: (ثم أن النبي - صلى الله عليه وسلم - بعث
عمر ساعياً فكان بينه وبين العباسي شيء فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: أما
علمت أن الرجل صنوا أبيه ؟ أن العباس أسلفنا صدقة العام عام الأول).

التخريج:

^(٥) الدارقطني: سنن الدارقطني (١٢٤/٢)، ح(٧)، كتاب الزكاة، باب تعجيل الصدقة قبل الحول. (١٢٤/٢)، ح ٨، كتاب
الزكاة، باب تعجيل الصدقة قبل الحول.

^(١) ابن حجر: فتح الباري (٣٩١/٣).

^(٢) ابن حجر: تقرير التهذيب (٦٠٢/٢).

^(٣) المصدر السابق (٥٣٧/٢).

أخرجه الطبراني^(٤) والدرقطني^(٥) كلاهما من طريق شريك بن عبد الله النخعي عن إسماعيل بن مسلم البصري المكي عن سليمان بن أبي مسلم الأحول عن أبي رافع مرفوعاً به.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه الطبراني والدرقطني وإسناده ضعيف^(٦).
في إسناد الحديث إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف^(١) الحديث.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(١٠٦) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: (أن النبي - صلى الله عليه وسلم -
تعجل من العباس صدقة سنتين)

التخريج:

أخرجه البزار^(٢) والطبراني^(٣) كلاهما من طريق محمد بن ذكوان عن منصور عن إبراهيم عن علامة عبد الله بن مسعود مرفوعاً به.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه الطبراني وفي إسناده محمد بن ذكوان وهو ضعيف^(٤).

^(٤) الطبراني: المعجم الأوسط (٢٨/٨)، ح (٧٨٦٢).

^(٥) الدرقطني: سنن الدرقطني (١٢٥/٢)، ح (٩)، كتاب الزكاة، باب تعجيل الصدقة قبل الحول.

^(٦) ابن حجر: فتح الباري (٢٩١/٣).

^(١) ابن حجر: تقريب التهذيب (٥٤/١).

^(٢) البزار: مسند البزار (٩-٤)، (٣٠٣)، ح (١٤٨٢).

^(٣) الطبراني: المعجم الأوسط (٢٩٩/١)، (١٠٠٠). المعجم الكبير (٧٢/١٠)، ح (٩٩٨٥).

^(٤) ابن حجر: فتح الباري (٣٩١/٣).

في اسناد الحديث محمد بن ذكوان البصري الازدي الجهمي وهو ضعيف^(٥).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

^(٥) ابن حجر: تقرير التهذيب (٥١٥/٢).

(٥٠) باب الاستعفاف عن المسألة

(١٠٧) عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: (ثم سرّحتي^(١) أمي إلى رسول - صلى الله عليه وسلم - فأتته فقعدت فاستقبلني وقال: من استغنى أغناه الله ومن استعف أعفه الله ومن استكفي كفاه الله عزّ وجلّ ومن سأله قيمة أو قيمة فقد ألحف، فقلت: ناقتي الياقوتة هي خير من قيمة فرجعت ولم أسأله^(٢)).

التخريج:

أخرجه احمد بن حنبل^(٣) والنَّسائي^(٤) والدارقطني^(٥) كلهم من طريق عبد الرحمن بن أبي الرجال عن عمارة عزية عن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً به.

الدراسة:

إسناد احمد والنَّسائي: ثنا قتيبة بن سعيد عن عبد الرحمن بن أبي الرجال ... الخ رجاله ثقات ما عدا عبد الرحمن بن أبي الرجال^(٦) صدوق ربما اخطأ وعمارة بن عزية^(٧) لا بأس به وروايته عن انس مرسلة.

الحكم على الحديث:

إسناد الحديث حسن من طريق احمد والنَّسائي.

^(١) سرّحتي: سرّح: أرسل، سرّحتُ فلاناً إلى موضع كذا إذا أرسلته (ابن منظور: لسان العرب ٤٧٩/٢).

^(٢) احمد بن حنبل: مسنـد احمد ٩/٣، ح ١١٠٧٥ (١١٠٧٥) احمد بن حنبل: مسنـد احمد ٩/٣، ح ١١٠٧٦ (١١٠٧٦).

^(٣) النَّسائي: السنن الكبرى ٥٢/٢، ح ٢٣٧٦ كتاب الزكاة، باب الإلحاد في المسألة.

^(٤) الدارقطني: سنن الدارقطني ١١٨/٢، ح ١١٨ (١)، كتاب الزكاة، باب لا تحل الصدقة لغني ولا لذى مرة سوى.

^(٥) ابن حجر: تقريب التهذيب ٣٣٥/١ (٣٣٥).

^(٦) المصدر السابق (٤٢٤/١).

٥٤ - باب من سأل الناس تكثراً

(١٠٨) عن مسعود بن عمرو عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (ثم لا يزال العبد

يسأله وهو غني حتى يحلق وجهه فما يكون له ثم الله وجه)

التخريج:

أخرجه الطبراني^(١) قال: حدثنا عباد بن احمد وذكر يا بن يحيى الساجي ثنا حميد بن مساعدة ثنا حصين بن نمير عن محمد بن أبي ليلى عن عبد الكريم عن سعيد بن يزيد عن مسعود بن عمرو مرفوعاً به.

الدراسة:

في اسناده محمد بن أبي ليلى وهو سيء الحفظ جداً^(٢) قال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في الكبير وفيه محمد بن أبي ليلى وفيه كلام^(٣).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

^(١) الطبراني: المعجم الكبير (٢٠/٣٣٣)، ح (٧٩٠).

^(٢) ابن حجر: تقريب التهذيب (٢/٥٣٥).

^(٣) الهيثمي، علي بن أبي بكر: مجمع الزوائد (٣/٩٦)، كتاب الزكاة باب ما جاء في السؤال. دار الريان للتراث - دار الكتاب العربي - القاهرة، بيروت (١٤٠٧هـ).

٥٣ - باب قول الله تعالى " لا يسألون الناس الحافا " ^(١)

(١٠٩) عن عبد الله بن مسعود - صلى الله عليه وسلم - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (ثم من سأله الناس وله ما يغنيه جاء يوم القيمة ومسألته في وجهه خموش أو خدوش ^(٢) أو كدوح ^(٣) ، قيل: يا رسول الله وما يغنيه ؟ قال: خمسون درهماً أو فيمتها من الذهب).

التخريج:

أخرجه الدارمي ^(٤) وأبو داود ^(٥) والترمذى ^(٦) والدارقطنى ^(٧) والحاكم ^(٨) والبيهقي ^(٩) كلهم من طريق حكيم بن جابر عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه عن ابن مسعود مرفوعاً به.

وأخرجه الدارقطنى ^(١٠) من طريق عبد الله بن سلمة بن اسلم عن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة عن أبيه عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه الترمذى وغيره وفي إسناده حكيم بن جابر وهو ضعيف ^(١١).

^(١) آية رقم ٢٧٣، سورة البقرة.

^(٢) خدوش: من خدش الجلد: فشره بعوض أو نحوه، والخدوش جمعه (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والاثر ١٤/٢).

^(٣) الكدوح: الخوش وكل اثر من خدش أو عض فهو كدح (المصدر السابق ٤/١٥٥).

^(٤) الدارمي: سنن الدارمي (٤٢٢/١)، ح (١٦٤٠)، كتاب الزكاة، باب من تحل له الصدقة. الدارمي: سنن الدارمي (٤٧٣/١)، ح (١٦٤١)، كتاب الزكاة، باب من تحل له الصدقة.

^(٥) أبو داود: سنن أبي داود (٢/١)، ح (١٦٢٦)، كتاب الزكاة، باب من يعطى من الصدقة وحد الغنى.

^(٦) الترمذى: سنن الترمذى (٣/٤٠)، ح (٦٥٠)، كتاب الزكاة، باب من جاء من تحل له الصدقة، الترمذى: سنن الترمذى (٣/٤١)، ح (٦٥١)، كتاب الزكاة، باب من تحل له الصدقة

^(٧) الدارقطنى: سنن الدارقطنى (٢/١٢٢)، ح (٦)، كتاب الزكاة، باب فلهذا التي يحرم السؤال. الدارقطنى: سنن الدارقطنى (٢/١٢٢)، ح (٥)، كتاب الزكاة، باب فلهذا التي يحرم السؤال.

^(٨) الحاكم: المستدرك على الصحيحين (١/٥٦٥)، ح (١٤٧٩)، كتاب الزكاة.

^(٩) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٧/٢٤)، ح (١٢٩٨٦)، كتاب قسم الصدقات، باب لا وقت فيما يعطي الفقراء والمساكين إلى ما يخرجون به من الفقر والمسكنة.

^(١٠) الدارقطنى: سنن الدارقطنى (٢/١٢١)، ح (٢)، كتاب الزكاة، باب فلهذا التي يحرم السؤال.

الإسناد الأول: فيه حكيم بن جبير الأسي وهو ضعيف رمي بالتشيع^(١)، والإسناد الثاني فيه عبد الله بن سلمة بن اسلم وهو متزوك^(٢).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث واه.

(١١٠) عن سهل بن الحنظلية، صاحب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (ثم أن الأقرع وعيينة سألا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - شيئاً فأمر معاوية أن يكتب به لهما وختمه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وامر بدفعه اليهما فلما عينته فقال: ما فيه؟ فقال: فيه الذي أمرت به فقبله وعقده في عمامته وكان احلم الرجلين. وأما الأقرع فقال: احمل صحيفة لا ادري ما فيها كصحيفة الملتمس فأخبر معاوية رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بقولهما وخرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في حاجته فمر ببعير مناخ على باب المسجد في أول النهار ثم مر به في آخر النهار وهو في مكانه فقال: أين صاحب هذا البعير؟ فابتغى فلم يوجد فقال: اتقوا الله في هذه البهائم اركبوها صحاحاً وكلوها سماناً كالمتسخ آنفًا إنه من سأل شيئاً وعنه ما يغنيه فانما يستكثر من جمر جهنم قالوا: يا رسول الله وما يغنيه؟ قال: ما يغديه وما يعشيه).

التخريج:

أخرجه احمد^(٣) وأبو داود^(٤) وابن خزيمة^(٥). والطحاوي^(٦) وابن حبان^(٧).

^(١) ابن حجر: فتح الباري (٤٠٠/٣).

^(٢) ابن حجر: تقريب التهذيب (١٣٥/١).

^(٣) عبد الله بن سلمة بن اسلم: قال الدارقطني: ضعيف، قال أبو نعيم: متزوك (الذهبي: ميزان الاعتدال ١١١/٤).

^(٤) احمد بن حنبل: مسند احمد (١٨٠/٤).

^(٥) أبو داود: سنن أبي داود (١١٧/٢)، ح(١٦٢٩)، كتاب الزكاة، باب من يعطى الصدقة وحد الغنى.

^(٦) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٤/٧٩)، ح(٢٣٩١).

^(٧) الطحاوي: شرح معاني الآثار (٢٠/٢)، كتاب الزكاة، باب ذي المرة السوي الفقير هل يحل له الصدقة أم لا؟.

والطبراني^(١)، والبيهقي^(٢) كلهم من طريق ربيعة بن يزيد الأيدري ثنا أبو كبشة السلوولي ثنا سهل بن الحنظلية مرفوعاً به. وقال ابن حجر: أخرجه أبو داود وصححه ابن حبان^(٣).

الدراسة:

إسناد الإمام أحمد رجاله ثقات: ثنا الوليد بن مسلم نا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ثنا ربيعة بن يزيد الإيدري نا أبو كبشة السلوولي نا سهل بن الحنظلية مرفوعاً به.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث صحيح من طريق الإمام أحمد.

(١١١) عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه أن معاذًا قال: (بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ثم إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب فدعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله واتي رسول الله فان هم أطاعوا لذلك فاعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فان هم أطاعوا لذلك فاعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنىائهم فترد في فقرائهم فان هم أطاعوا لذلك فإياك وكرائم^(٤) أموالهم واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها وبين الله حجاب).

التخريج:

^(١) ابن حبان: صحيح ابن حبان (٨/١٨٧)، ح(٣٣٩٤)، ذكر البيان بأن مسألة المستغنى هي الاستئثار من جمر جهنم. ابن حبان: صحيح ابن حبان (٢/٣٠٢)، ح(٥٤٥). ذكر الرجز عن ترك تعاهد المرء ذوات الأربع بالإحسان إليها.

^(٢) الطبراني: المعجم الكبير (٦/٩٦)، ح(٥٦٢٠).

^(٣) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٧/٢٤)، ح(١٢٩٩١)، كتاب قسم الصدقات، باب لا وقت فيما يعطى الفقراء والمساكين إلى ما يخرجون به من الفقر والسكنة.

^(٤) ابن حجر: فتح الباري (٣/٤٠٠).

^(٥) كرائم أموالهم: أي نفائسها التي تتعلق بها نفس مالكها وبختصها لها حيث هي جامدة للكمال الممكن في حقها (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٤/١٦٧).

أخرجه البخاري^(٥) ومسلم^(٦).

(١١٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (أندرون ما المفلس؟ قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا متعة، فقال: أن المفلس من أمتى يأتي يوم القيمة بصلة وصيام وزكاة ويأتي وقد شتم هذا وقذف هذا وأكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا فيعطي هذا من حسناته وهذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه اخذ خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار).

التخريج:

أخرجه مسلم في صحيحه^(١).

(١١٣) عن سهل بن أبي حثمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ثم إذا خرصنتم^(٢) فخذلوا ودعوا الثالث فان لم تدعوا الثالث فدعوا الرابع).

التخريج:

أخرجه ابن أبي شيبة^(٢) وأحمد^(٣) والدارمي^(٤) وأبو داود^(٥) والترمذى^(٦) والبزار^(٧) والنمسائى^(٨) وابن خزيمة^(٩) وابن حبان^(١٠) والحاكم^(١١) والبيهقي^(١٢) كلهم من طريق شعبة عن

^(١) البخاري: صحيح البخاري (٢٦٨٥/٦)، ح(٦٩٣٧)، كتاب التوحيد، باب ما جاء في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم أمته إلى توحيد الله تعالى.

^(٢) مسلم: صحيح مسلم (٥١/١)، ح(١٩)، كتاب الإيمان، باب الدعاء في الشهادتين وشرائع الإسلام.

^(٣) مسلم: صحيح مسلم (١٩٩٧/٤)، ح(٢٥٨١)، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم.

^(٤) خرصنتم: خرصن الخلة: إذا حَرَّ ما عليها من الرُّطب تمرًا ومن العنبر زبيبًا فهو من الخرص: الظن، لأن الحرز إنما هو تقدير بظنه (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٣/٢).

^(٥) ابن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة (٤١٤/٢)، ح(١٠٥٥٩)، كتاب الزكاة، ماذكر في خرصن الخل.

^(٦) أحمد بن حنبل: مسنـدـ اـحـمـدـ (٤٤٨/٢)، اـحـمـدـ بنـ حـنـبـلـ: مـسـنـدـ اـحـمـدـ (٣/٤).

^(٧) الدارمي: سنن الدارمي (٣٥١/٢)، ح(٢٦١٩)، كتاب البيوع، باب في الخرص.

^(٨) أبو داود: سنن أبي داود (١١٠/٢)، ح(١٦٠٥)، كتاب الزكاة، باب في الخرص.

^(٩) الترمذى: سنن الترمذى (٣٥/٣)، ح(٦٤٣)، كتاب الزكاة، باب ما جاء في الخرص.

حبيب بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن مسعود بن نيار الاتنصار عن سهل بن أبي حثمة
مرفوعاً به.

قال أبو بكر البزار بعد رواية الحديث: وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم إلا سهل بن أبي حثمة ولا نعلم أحداً يروي هذا الحديث عن سهل إلا عبد
الرحمن بن نيار، وقال ابن حجر: أخرجه أصحاب السنن وابن حبان في صحيحه^(١).

الدراسة:

في الإسناد السابق عبد الرحمن بن مسعود بن نيار الاتنصاري قال عنه الذهبي: (لا
يعرف تفرد عنه حبيب بن عبد الرحمن وحديثه "إذا خرستم فخذوا ودعوا" ^(٢))، وقال ابن حجر
عنه: مقبول ^(٣).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

^(١) البزار: مسند البزار (٦/٢٧٩)، ح (٢٣٠٥).

^(٤) النسائي: السنن الكبرى (٢٢/٢)، ح (٢٢٧٠)، كتاب الزكاة، باب كم يترك الخارص.

^(٥) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٤/٤٢)، ح (٢٣١٩)، كتاب الزكاة، باب السنة في قدر ما يأمر الخارص بتركه من
الثار.

^(٦) ابن حبان: صحيح ابن حبان (٨/٧٥)، ح (٣٢٨٠)، كتاب الزكاة.

^(٧) الحاكم: المستدرك على الصحيحين (١/٥٦٠)، ح (٤٦٤)، كتاب الزكاة.

^(٨) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٤/١٢٣)، ح (٧٢٣٤)، كتاب الزكاة، باب من قال يترك لرب الحائط قدر ما يأكل هو
وأهله وما يعرى المساكين فيها.

^(٩) ابن حجر: فتح الباري (٣/٤٠٦).

^(١٠) الذهبي: ميزان الاعتلال (٤/٣١٧).

^(١١) ابن حجر: تقريب التهذيب (١/٣٤٨).

٥٥- باب العشر فيما يسقى من ماء السماء وبالماء الجاري

(١٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أهل اليمن أن يأخذ من أهل العسل العشور).

التخريج:

أخرجه عبد الرزاق^(١) عن عبد الله بن محرر عن الزهرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً به.

الدراسة:

وقال ابن حجر: (أخرجه عبد الرزاق وفي إسناده عبد الله بن محرر وهو متروك قال البخاري: ولا يصح في زكاة العسل شيء قال الترمذى: لا يصح في هذا الباب شيء)^(٢). في اسناد الحديث عبد الله بن محرر وهو متروك^(٣).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث واه.

^(١) عبد الرزاق: مصنف عبد الرزاق (٤/٦٣)، ح(٦٩٧٢)، كتاب الزكاة، باب صدقة العسل.

^(٢) ابن حجر: فتح الباري (٣/٤٠٧).

^(٣) ابن حجر: تقريب التهذيب (١/٣١٠).

(١١٥) عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: (ثم اتي بوقص^(١) البقر والعسل حسبته فقال معاذ رضي الله عنه: كلاما لم يأمرني فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء^(٢)).

التخريج:

أخرجه عبد الرزاق^(٣) وابن أبي شيبة^(٤) والطبراني^(٥) والبيهقي^(٦) كلهم من طريق طاوس بن كيسان اليماني عن معاذ بن جبل مرفوعاً به،

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه عبد الرزاق وابن أبي شيبة وهذا منقطع^(٧). اسناده منقطع.
قال ابن حجر طاوس بن كيسان أرسل عن معاذ بن جبل^(٨).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(١١٦) عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ليس في الخضروات صدقة ولا في العرايا صدقة ولا في أقل من خمسة، أو سق صدقة، ولا في العوامل صدقة، ولا في الجبهة صدقة قال الصقر الجبهة الخيل والبغال والعبيد).

التخريج:

^(١) وَقَصَ الْبَقْرُ: الْوَقْصُ: مَا بَيْنَ الْفَرِيضَتَيْنِ كَالْزِيَادَةِ عَلَى الْخَمْسِ مِنَ الْإِبْلِ إِلَى التِّسْعِ وَعَلَى الْعَشْرِ إِلَى أَرْبَعِ عَشْرِ وَالْجَمْعُ أَوْقَاصُ (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٢١٤/٥).

^(٢) عبد الرزاق: مصنف عبد الرزاق (٦٠/٤)، ح(٦٩٦٤)، كتاب الزكاة، باب صدقة العسل.

^(٣) ابن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة (٣٧٣/٢)، ح(١٠٠٥٥)، كتاب الزكاة، من قال ليس في العسل زكاة.

^(٤) الطبراني: المعجم الكبير (١٦٥/٢٠)، ح(٣٤٧).

^(٥) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٤/١٢٧)، ح(٧٢٥٦)، كتاب الزكاة، باب ما ورد في العسل.

^(٦) ابن حجر: فتح الباري (٤٠٨/٣).

^(٧) ابن حجر: تهذيب التهذيب (٤/١٠٠).

أخرجه الدارقطني ^(٨): ثنا عبد الله بن جعفر النحوي ثنا يعقوب بن سفيان ثنا احمد بن الحارت البصري ثنا الصقر بن حبيب قال سمعت أبا رجاء العطاردي يحدث عن ابن عباس عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه مرفوعاً به

الدراسة:

اسناده فيه الصقر بن حبيب وهو ضعيف ^(١).

قال ابن الجوزي في " العلل المتاهية " : [روى في رواية أخرى (ولا في الجبهة صدقة والجبهة الخيل والبغال والحمير والعبد) قال ابن حبان: ليس هذا من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنما يعرف بإسناد منقطع فقلبه الصقر على أبي رجاء وهو يأتي بالمقلوبات] ^(٢).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(١١٧) عن طلحة بن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ليس في الخضروات زكاة).

التخريج:

أخرجه البزار ^(٣) والطبراني ^(٤) والدارقطني ^(٥) كلهم من طريق الحارت بن نبهان عن عطاء بن السائب عن موسى بن طلحة عن أبيه مرفوعاً به، وأخرجه الدارقطني ^(٦) من طريق

^(٨) الدارقطني: سنن الدارقطني (٩٤/٢)، ح(١)، كتاب الزكاة، باب ليس في الخضروات صدقة.

^(١) الصقر بن حبيب عن أبي رجاء العطاردي وقيل اسمه الصعق: قال ابن حبان: يأتي عن الإثبات بالمقلوبات، وغمزه الدارقطني في الزكاة ولا يكاد يعرف (الذهبي: ميزان الاعتدال ٤٣٤/٣).

^(٣) ابن الجوزي: العلل المتاهية (٤٩٨/٢)، ح(٨٢٢)، كتاب الزكاة، حديث في زكاة الخضروات.

^(٤) البزار: مسند البزار (١٥٦/٣)، ح(٩٤٠).

^(٥) الطبراني: المعجم الأوسط (١٠٠/٦)، ح(٥٩٢١).

^(٦) الدارقطني: سنن الدارقطني (٩٦/٢)، ح(٤)، كتاب الزكاة، باب ليس في الخضروات صدقة.

نصر بن حماد عن شعبة عن الحكم عن موسى بن طلحة عن أبيه مرفوعاً به، وأخرجه الدارقطني^(١) من طريق محمد بن جابر عن الأعمش عن موسى بن طلحة عن أبيه مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

الإسناد الأول فيه الحارث بن نبهان الجرمي وهو متروك^(٢).

والإسناد الثاني فيه نصر بن حماد البجلي وهو ضعيف^(٣).

والإسناد الثالث: فيه محمد بن جابر بن سيار صدوق ذهب كتبه فسأله حفظه وخلط كثيراً وعمي فصار يلقن^(٤).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(١١٨) عن معاذ بن جبل رضي الله عنه: (انه ثم كتب إلى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله عن الخضروات وهي البقول فقال: ليس فيها شيء).

التخريج:

^(١) المصدر السابق (٩٧/٢)، ح(١٢).

^(٢) الدارقطني: سنن الدارقطني (٩٦/٢)، ح(٥)، كتاب الزكاة، باب ليس في الخضروات صدقة.

^(٣) ابن حجر: تقرير التهذيب (١٠٠/١).

^(٤) المصدر السابق (٦٢٠/٢).

^(٥) نفس المصدر (٥٠٧/٢).

أخرجه الترمذى^(٥) من طريق الحسن بن عماره البجلي عن محمد بن عبد الرحمن بن عبيد عن عيسى بن طلحة عن معاذ مرفوعاً به، قال أبو عيسى الترمذى: إسناد هذا الحديث ليس ب صحيح وليس يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء ...

وأخرجه الدارقطنى^(١): ثنا احمد بن إسحاق بن البهلوان ثنا أبي ثني أبي عن الحسن بن عمارة عن الحكم وعمرو بن عثمان وعبد الملك بن عمير عن موسى بن طلحة عن معاذ مرفوعاً (ثم ليس في الخضروات زكاة).

وأخرجه الدارقطنى^(٢): ثنا احمد بن نصر الحافظ ثنا محمد بن نصر بن حماد ثنا أبي عن شعبة عن الحكم عن موسى بن طلحة عن معاذ مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

في الإسناد الأول والثاني الحسن بن عماره البجلي^(٣) وهو متroxك، وفي الإسناد الثالث نصر بن حماد البجلي^(٤) وهو ضعيف.

الحكم على الحديث:

إسناد الحديث ضعيف.

^(٥) الترمذى: سنن الترمذى (٣٠/٣)، ح(٦٣٨)، كتاب الزكاة، باب ما جاء في زكاة الخضروات.

^(١) الدرقطنى: سنن الدرقطنى (٩٧/٢)، ح(١١٠١٠)، كتاب الزكاة، ليس باب في الخضروات صدقة.

^(٢) المصدر السابق (٩٧/٢)، ح(١٢)، كتاب الزكاة، باب ليس في الخضروات صدقة.

^(٣) ابن حجر: تقريب التهذيب (١١٨/١)

^(٤) المصدر السابق (٦٢٠/٢).

٥٧- باب اخذ صدقة التمر عند صرام النخل وهل يترك الصبي فيما تمر الصدقة؟

(١١٩) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: (إن النبي صلى الله عليه وسلم أمر من

كل جاد^(١) عشرة أوسق من التمر بِقُنْوَه^(٢) يعلق في المسجد للمساكين)

التخريج:

أخرجه أحمد^(٣) وأبو داود^(٤) وأبو يعلى^(٥) وابن حبان^(٦) كلهم من طريق محمد بن سلمة الحراني عن محمد بن إسحاق عن محمد بن يحيى بن حبان عن واسع بن حيان عن جابر بن عبد الله مرفوعاً به.

الدراسة:

اسناد الحديث فيه محمد بن إسحاق بن يسار^(٧) وهو صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر وقد روی بالعنونة، هنا ولا يحتاج بروايته الا إذا صرّح بالسمع.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

^(١) جاد: أي المجدود وهو من الجداد بالفتح والكسر: صرام النخل أي قطع ثمرتها (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٤٤/١).

^(٢) بِقُنْوَه: الصنو: العذق بما فيه من الرطب (المصدر السابق ١١٦/٤).

^(٣) احمد بن حنبل: مسنـد احمد (٣٥٩/٣)، ح(١٤٩١٠).

^(٤) أبو داود: سنن أبي داود (١٢٥/٢)، ح(١٦٦٢)، كتاب الزكاة، باب في حقوق المال.

^(٥) أبو يعلى: مسنـد أبي يعلى (٤/٣٤)، ح(٢٠٣٨).

^(٦) ابن حبان: صحيح ابن حبان (٨/٨٢)، ح(٣٢٨٩)، كتاب الزكاة، باب العشر، ذكر الأمر للمرء أن يعلق من حوائطه قنوأ في المسجد للمساكين.

^(٧) ابن حجر: تقرير التهذيب (٢/٥٠٢).

٦٣- باب اخذ الصدقة من الاغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا

(١٢٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (دعوا المظلوم مستجابة وإن كان فاجراً ففجوره على نفسه).

النarration:

أخرجه الطیالسی^(١) وابن أبي شيبة^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣) وأبو عبد الله القضااعی^(٤) كلهم من طريق أبي عشر عن سعيد بن أبي سعيد المقبری عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً به.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه احمد وإسناده حسن^(٥). في اسناده فيه نجح بن عبد الرحمن أبو عشر السندي وهو ضعيف^(٦).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف، لكن البخاري^(٧) أخرجه من حديث ابن عباس بلفظ (واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينه وبين الله حجاب).

^(١) الطیالسی: مسند الطیالسی (٣٠٦/١)، ح (٢٣٣٠).

^(٢) ابن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة (٤٨/٦)، ح (٢٩٣٧٤)، كتاب الدعاء، في دعوة المظلوم.

^(٣) احمد بن حنبل: مسند احمد (٣٦٧/٢)، ح (٨٧٨١).

^(٤) القضااعی، محمد بن سلامة بن جعفر: مسند الشهاب، (٢٠٨/١)، ح (٣١٥)، مؤسسة الرسالة - بيروت. الطبعة الثانية. ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م. تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي.

^(٥) ابن حجر: فتح الباري (٤٢٢/٣).

^(٦) ابن حجر: تقریب التهذیب (٦٢٠/٢).

^(٧) البخاری: صحيح البخاری (٤٠٩٠)، ح (١٥٨٠/٤)، كتاب المغازی، باب بعث أبي موسى ومعاذ بن جبل إلى اليمن قبل حجة الوداع.

(١٢١) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال رسول صلى الله عليه وسلم: (بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وان محمداً رسول الله واقام الصلاة وآيتاء الزكاة والحج وصوم رمضان)

التخريج:

أخرجه البخاري^(١) ومسلم^(٢).

٦٤ - باب صلاة الإمام ودعائه لصاحب الصدقة

(١٢٢) عن وائل بن حجر رضي الله عنه قال: (ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم بعث ساعياً فأتى رجلاً فاتاه فصيلاً^(٣) مخلولاً^(٤) فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: بعثنا مصدق الله ورسوله وان فلاناً أعطاه فصيلاً مخلولاً: اللهم لا تبارك فيه ولا في ابله، بلغ ذلك الرجل فجاء بناعة ذكر حسناً قال: اتوب إلى الله تعالى نبيه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: اللهم بارك فيه وفي ابله)

التخريج:

أخرجه النسائي^(٥) وابن خزيمة^(٦) والحاكم^(٧).

^(١) البخاري: صحيح البخاري (١٢١)، ح (٨)، كتاب الإيمان، باب الإيمان.

^(٢) مسلم: صحيح مسلم (٤٥/١)، ح (١٦)، كتاب الإيمان، باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام.

^(٣) فصيلاً: الفصيل: من أولاد الإبل وقد يقال في البقر، ويطلق عليه بعد أن بفصل الولد عن أمها (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٤٥١/٣).

^(٤) مخلولاً: أي مهزول، وهو الذي جعل على انه لئلا يرضع أنه فتهزل، وقيل المخلول: السمين ضد المهزول (المصدر السابق ٧٣/٢).

^(٥) النسائي: السنن الكبرى (١٤/٢)، ح (٢٢٣٨)، كتاب الزكاة، باب الجمع بين المتفرق والتفريق بين المجتمع.

^(٦) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٤/٢٢٧٤)، ح (٢٢٧٤)، كتاب الزكاة، باب إباحة دعاء الإمام على مخرج مُسن ماشية في الصدقة، ودعائه لمخرج أفضل ماشيته.

ثم البيهقي^(١) وكلهم من طريق سفيان الثوري عن عاصم بن كلية بن شهاب عن أبيه
عن وائل بن حجر مرفوعاً به.

الدراسة:

الإسناد السابق رجاله ثقات ما عدا عاصم بن كلية^(٢) بن شهاب وكلية بن شهاب
الجريمي^(٣) فهم في مرتبة واحدة: الصدوق.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث حسن.

(١٢٣) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: (يا
أبا موسى لقد أوتيت مزماراً من مزامير آل داود).

التخريج:

أخرجه البخاري^(٤) ومسلم^(٥).

^(١) الحاكم: المستدرك على الصحيحين (٥٥٧/١)، ح (١٤٥٥)، كتاب الزكاة.

^(٢) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٤/١٥٧)، ح (٧٤٤٧)، كتاب الزكاة، باب ما يكون المصدق إذا أخذ الصدقة لمن أخذها منه.

^(٣) ابن حجر: تقريب التهذيب (١/٢٦٧).

^(٤) المصدر السابق (٢/٤٩٥).

^(٥) البخاري: صحيح البخاري (٤/١٩٢٥)، ح (٤٧٦١)، كتاب فضائل القرآن، باب حسن الصوت بالقراءة للقرآن.

^(٦) مسلم: صحيح مسلم (١/٥٤٦)، ح (٧٩٣)، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن.

٧٠ - باب فرض صدقة الفطر

(١٢٤) عن ابن عمر رضي الله عنهما: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير على كل حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين)

التخريج:

أخرجه مسلم^(١) في صحيحه.

(١٢٥) عن أبي ذر الغفارى رضي الله عنه - في قصة الإسراء من حديث طوبل - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (... ثم عُرِجَ بي حتى ظهرت لمستوى اسمع فيه صريف الأقلام، قال ابن حزم وانس بن مالك قال النبي صلى الله عليه وسلم: ففرض الله على أمتي خمسين صلاة فرجعت بذلك حتى مررت على موسى فقال: ما فرض الله لك على أمتك؟ قلت: فرض خمسين صلاة، قال: فارجع إلى ربك فان أمتك لا تطيق ذلك فراجعني، فوضع شطراها فرجعت إلى موسى قلت: وضع شطراها، فقال: راجع ربك فان أمتك لا تطيق فراجعت فوضع شطراها، فرجعت إليه فقال: ارجع إلى ربك فان أمتك لا تطيق ذلك فراجعته فقال: هي خمس وهي خمسون لا يبدل القوم لدی، فرجعت إلى موسى فقال: راجع ربک، قلت: استحييت من ربی، ثم انطلق بي حتى انتهى بي إلى سورة المنتهی وغشیها ألوان لا ادری ما هي ثم أدخلت الجنة فإذا فيها حبائل اللؤلؤ وإذا ترابها المسك).

التخريج:

أخرجه البخاري^(٢) ومسلم^(٣).

^(١) مسلم: صحيح مسلم (٦٧٧/٢)، ح (٩٨٤)، كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعر.

^(٢) البخاري: صحيح البخاري (٣٥/١)، ح (٣٤٢)، كتاب الصلاة، باب كيف فرضت الصلوات في الإسراء.

(١٢٦) عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: (ثم فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر طهرا للصائم من اللغو^(١) والرُّفث^(٢) وطعمة للمساكين من أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات).

التخريج:

أخرجه ابن ماجة^(٣) وأبو داود^(٤) والدارقطني^(٥) والحاكم^(٦) كلهم من طريق مروان بن محمد بن حسان الأنصاري عن أبي يزيد الخولاني عن سيار بن عبد الرحمن الصدقى عن عكرمة البربرى عن ابن عباس مرفوعاً به.

الدراسة:

اسناد الحديث فيه أبو يزيد الخولاني^(٧) وهو لم يعرف حاله من جهة الضبط.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

^(١) مسلم: صحيح مسلم (١٤٨/١)، ح (١٦٣)، كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله صلى الله عليه وسلم إلى السموات وفرض الصلوات.

^(٢) اللغو: يقال لغًا الإنسان يلغو إذا تكلم بالمطرح من القول وما لا يعني (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٥٧/٤).

^(٣) الرُّفث: كلمة جامحة لكل ما يريده الرجل من المرأة (المصدر السابق ٢٤١/٢).

^(٤) ابن ماجة: سنن ابن ماجة (٥٨٥/١)، ح (١٨٢٧)، كتاب الزكاة، باب صدقة الفطر.

^(٥) أبو داود: سنن أبي داود (١١١/٢)، ح (١٦٠٩)، كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر.

^(٦) الدارقطني: سنن الدارقطني (١٣٨/٢)، ح (١)، كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر.

^(٧) الحاكم: المستدرك على الصحيحين (١٥٦٨)، ح (١٤٨٨)، كتاب الزكاة.

^(٨) أبو يزيد الخولاني المصري الصغير: ذكره أبو احمد الحاكم فيمن لا يعرف اسمه وأغرب الحاكم أبو عبد الله فاخرج الحديث في مستدركه من طريق مروان بن محمد عن يزيد بن مسلم الخولاني كذا اسماه والمعروف انه أبو يزيد والله اعلم. (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٣١٢/١٠).

٧٦ - باب الصدقة قبل العيد

(١٢٧) عن عمرو اليسكري رضي الله عنه: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن هذه الآية "قد افلح من ترکى وذكر اسم ربه فصلّى^(١)" فقال: نزلت في زكاة الفطر).

التخريج:

أخرجه ابن خزيمة^(٢) من طريق كثير بن عبد الله بن عمرو اليسكري عن أبيه عن جده مرفوعاً به.

الدراسة:

في اسناده كثير بن عبد الله بن عمرو اليسكري المُزناني المدني وهو ضعيف^(٣).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

^(١) آية (١٤)، سورة الأعلى.

^(٢) ابن حجر: فتح الباري (٤٣٩/٣).

^(٣) ابن حجر: تقريب التهذيب (٤٩٢/٢).

كتاب الحج

٤ - باب فضل الحج المبرور

(١٢٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (قال الله ثم كل عمل ابن آدم له الا الصيام فانه لي وانا اجزي به والصيام^(١) جنة، وإذا كان يوم صوم احدكم فلا يرث ولا يصحب فان سابه احد او قاتله فليقل اني امرؤ صائم والذي نفس محمد بيده لخلوف^(٢) فم الصائم أطيب ثم الله من ريح المسك للصائم فرحتان يفرجهما اذا افطر فرح وإذا لقي ربه فرح بصومه).

التخريج:

أخرجه البخاري^(٣) ومسلم^(٤).

^(١) جنة: يقى صاحبه ما يؤذيه من الشهوات والجنة: هي الوقاية(ابن الاثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٣٠٨/١).

^(٢) الخلوف: تغير ريح الفم (المصدر السابق ٦٧/٢).

^(٣) البخاري: صحيح البخاري(٦٧٣/٢)، ح (١٨٠٥)، كتاب الصوم، باب حل يقول اني صائم اذا شتم.

^(٤) مسلم: صحيح مسلم (٨٠٧/٢)، ح (١١٥١)، كتاب الصائم، باب فضل الصيام.

باب قول الله تعال (و تزودوا فان خير الزاد التقوى)^(١)

(١٢٩) عن انس بن مالك رضي الله عنه - يقول: (قال رجل : يا رسول الله اعقلها و اتوكل)

أو اطلقها و اتوكل ؟ قال اعقلها^(٢) و توكل)

التخريج:

أخرجه الترمذى^(٣) والبيهقى^(٤) والمقدسى^(٥) والذهبى^(٦) كلهم من طريق المغيرة بن أبي قرة عن انس مرفوعاً به، قال أبو عيسى الترمذى بعد روایته: (حديث غريب لا نعرفه من حديث انس الا من هذا الوجه، فالعمرو بن علي قال يحيى القطان: هذا عندى حديث منكر) وقال المقدسى: المغيرة بن أبي قرة السدوسي عن انس إسناده ضعيف.

الدراسة:

اسناده فيه المغيرة بن أبي قرة السدوسي مستور^(٧).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

^(١) آية (١٩٧)، سورة البقرة.

^(٢) اعقلها: من العقل وهو الجبل الذي يعقل به البعير (ابن الاثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٨٠/٣).

^(٣) الترمذى: سنن الترمذى (٤/٦٦٨)، ح (٢٥١٧)، كتابة صفة القيامة والرثائق والورع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

^(٤) البيهقى: شعب الایمان (٢/٨٠)، ح (١٢١٢) . باب التوكل بالله عز وجل والتسليم لامرہ تعالى في كل شيء.

^(٥) المقدسى: الأحاديث المختارة (٧/٢١٦)، ح (٢٦٥٨).

^(٦) الذهبى: ميزان الاعتدال في نقد الرجال (٥/١٨٠).

^(٧) المغيرة بن أبي مُرَّة السدوسي: روى عن انس (قال رجل : يا رسول الله اعقلها او اتوكل...) الحديث روى عن انس، قال الترمذى عقب حديثه: قال يحيى: هو عندى منكر، قلت: وقال ابن القطان: لا يعرف حاله، وقال غيره: كان كاتب يزيد بن المهلب وفتح معه جرجان في ایام سليمان بن عبد الملك (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٨/٢٠٨)، وقال ابن حجر: مستور (ابن حجر: تقریب التهذيب ٢/٥٩٩).

٧- باب مُهل أهل مكة للحج والعمرة

(١٣٠) عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم إنها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم: هل أتى عليك يوم كان أشد من يوم واحد؟ قال: لقد لقيت من ما لقيت وكان أشد ما لقيت منهم يوم العقبة إذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن كلل فلم يجبنني إلى ما أردت فانطلقت وانا مهموم على وجهي فلم استنقق إلا وأنا بقرن الثعالب فرفعت رأسي فإذا بسحابة قد أظللتني فنظرت فإذا فيها جبريل فناداني فقال: إن الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث الله إليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم فناداني ملك علي ثم قال: يا محمد، فقال: ذلك فيما شئت، إن شئت ان اطبق عليهم الاختبئين^(١)؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: بل أرجو ان يُخرج الله من اصلابهم^(٢) من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئاً.

التخريج:

أخرجه البخاري^(٣) ومسلم^(٤).

(١٣١) عن ابن عمر رضي الله عنهما - قال: (وقَّت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل العراق قرناً).

التخريج:

أخرجه مسلم^(٥) في كتابه "التمييز" وأبو نعيم الأصبهاني كلاهما من طريق إسحاق ثنا عبد

^(١) الاختبئين: الجبلين المطيفان بمكة وهما: أبو قبيض والأحمر، والأخشب كل جبل غليظ الحجارة (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٣٢/٢).

^(٢) اصلابهم: جمع صلب وهو الظهر (المصدر السابق ٤٤/٣).

^(٣) البخار: صحيح البخاري(٣/١١٨٠)، ح(٣٠٥٩)، كتاب بدء الخلق، باب اذا قال احدهم آمين والملائكة في السماء فوافقت احداهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه.

^(٤) مسلم: صحيح مسلم (٣/١٤٢٠)، ح(١٧٩٥) كتاب الجهاد والسير: باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم من اذى المشركين

الرzaق قال سمعت مالكاً يقول: (وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل العراق قرناً، فقلت: من حدثك هذا يا أبا عبد الله؟ قال: اخبرنيه نافع عن ابن عمر.

وقال مسلم بعد روایته للحديث: (هذا حديث منقول على الخطأ في الإسناد والمتن، وقال عبد الرزاق: اخبرني بعض أهل المدينة ان مالكاً بأخرَة محاه من كتابه، والثابت الصحيح من توقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحرام المحرم ما في حديث ابن عمر وابن عباس كل ذلك في روایته عن النبي صلى الله عليه وسلم (انه وقت لاهل المدينة ذا الخليفة، ولاهل الشام الحجفة ولاهل نجد قرن المنازل ولاهل اليمن يلمّم، هنَّ لاهلُهُنَّ ولكلَّ آتٍ علَيْهِنَّ من غيرهم من اراد الحج والعمره، فمن كان دون ذلك فمن حيث انشأ، حتى أهل مكة من مكة).

وقد يمكن ان يكون عبد الرزاق لم يحفظ وان كان حفظ فعل لسان مالك سبق لسانه مع كلام كثير).

وقال ابن حجر: (ووقع في "غرائب مالك" للدارقطني من طريق عبد الرزاق عن مالك عن نافع عن ابن عمر قال: (وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل العراق قرناً). قال عبد الرزاق: قال لي بعضهم ان مالكاً محاه من كتابه، وقال الدارقطني: تفرد به عبد الرزاق ثم ابن حجر: والإسناد إليه ثقت إثبات، وأخرجه إسحاق بن راهوية في مسنده وهو غريب جداً وحديث الباب يرد(١).

الدراسة:

هذا الحديث إسناده رجاله ثقات ولكن المتن يخالف ما أخرجه البخاري من حديث ابن عباس مرفوعاً: (هنَّ لاهلُهُنَّ ولكلَّ آتٍ علَيْهِنَّ من غيرهم من اراد الحج

(١) مسلم، مسلم بن الحاج التفسيري: التمييز (٢١٢/١)، ذكر حديث منقول على الخطأ في الإسناد والمتن، مكتبة الكوثر - المربع، السعودية، الطبعة الثالثة (٤١٤٠هـ) تحقيق: محمد مصطفى الاعظمي.

(٢) ابن حجر: فتح الباري (٤٥٦/٣).

والعمرة...).^(٢) ومن حديث ابن عمر قال: (لما فتح هذان المصاران^(٣) أتوا عمر فقالوا: يا أمير المؤمنين إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدّ لأهل نجد قرناً وهو جَوْز^(٤) عن طريقنا، وإنما إنْ أردنا قرناً شق علينا، قال: فانظروا حذوها من طريقكم، فحد لهم ذات عرق)^(٥).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(١٣٢) عن طاوس بن كيسان اليماني قال: (لم يوقت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات عرق).

التخريج:

أخرجه الشافعي^(٦) ثنا مسلم بن خالد ثنا ابن جريح ثنا ابن طاوس عن أبيه عن الرسول صلى الله عليه وسلم به.

الدراسة:

الإسناد السابق مرسل فقد روى الحديث طاوس بن كيسان اليماني وهو تبعي ثقة^(٧)، والإسناد رجاله ثقات ما عدا مسلم بن خالد بن فروة فهو صدوق كثير الأوهام^(٨).

الحكم على الحديث:

^(٢) البخاري: صحيح البخاري (٥٥٥/٢)، ح (٥٥٧)، كتاب الحج، باب مهلّ أهل اليمن.

^(٣) المصراًن: تثنية مصر والمراد بهما الكوفة والبصرة وهما سرتا العراق، ابن حجر: فتح الباري (٤٥٥/٣).

^(٤) جَوْز: ميل، المصدر السابق.

^(٥) البخاري: صحيح البخاري (٥٥٦/٢)، ح (١٤٥٨)، كتاب الحج، باب ذات عرق لأهل العراق.

^(٦) الشافعي: الأُم، (١٣٨/٢)، كتاب الحج، باب الخلاف فيمن أهل بحنتين أو عمرتين.

^(٧) ابن حجر: تهذيب التهذيب (١٠١/٤).

^(٨) ابن حجر: تقريب التهذيب (٥٨١/٢).

حديث مرسل إسناده ضعيف.

(١٣٣) عن عائشة رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يهل أهل المدينة من ذي الحُلْيَةِ، وأهل الشام ومصر من الجُحْفَةِ واهل اليمن من يَلْمَمْ ولأهل العراق ذات عرق).

التخريج:

أخرجه أبو داود^(١) والنَّسَائِيُّ^(٢) وأبو بعْلَى^(٣) والدارقطني^(٤) والبيهقي^(٥) كلهم من طريق المعافي بن عمران الموصلي عن افْلَح بن حميد عن القاسم بن محمد بن أبي بكر عن عائشة مرفوعاً به. وقال ابن حجر: أخرجه أبو داود والنَّسَائِيُّ من حديث عائشة^(٦).

الدراسة:

هذا الحديث إسناده من طريق أبي داود رجاله ثقات ولكن في المتن علة فقد جاء مخالفًا. لحديث الباب عن ابن عمرو - رضي الله عنهما - قال: (لما فتح هذان المِصْرَانَ أتَوْا عَمَرَ فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّ لِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَاءَ وَهُوَ جُورٌ عَنْ طَرِيقِنَا، وَإِنَّا إِنْ أَرَدْنَا قَرْنَاءَ شَقَّ عَلَيْنَا، قَالَ: فَانظُرُوا حَذْوَهَا مِنْ طَرِيقَكُمْ، فَحَدَّ لَهُمْ ذَاتُ عَرَقٍ)^(٧).

قال الشافعي في "الأم": لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه حد ذات عرق وإنما أجمع عليه الناس^(٨).

وقال ابن حجر في "الدرية": ونقل عن احمد انه كان ينكره على افْلَح بن حميد روایة عن القاسم^(٩).

(١) أبو داود: سنن أبي داود (١٤٣/٢)، ح (١٧٣٩)، كتاب الحج، باب في المواقف.

(٢) النَّسَائِيُّ: السنن الكبرى (٣٢٨/٢)، ح (٣٦٣٣)، كتاب الحج، باب مِيقَاتِ أَهْلِ مَصْرٍ، النَّسَائِيُّ: السنن الكبرى (٣٢٩/٢)، ح (٣٦٣٦)، كتاب الحج، باب مِيقَاتِ أَهْلِ الْعَرَقِ.

(٣) أبو بعْلَى: معجم أبي بعْلَى (١٠٦/١)، ح (١٠٣).

(٤) الدارقطني: سنن الدارقطني (٢٣٦/٢)، ح (٥)، كتاب الحج، باب المواقف.

(٥) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٢٨٥/٥)، ح (٨٦٩٩)، كتاب الحج، باب مِيقَاتِ أَهْلِ الْعَرَقِ.

(٦) ابن حجر: فتح الباري (٤٥٦/٣).

(٧) البخاري: صحيح البخاري (٥٥٦/٢)، ح (١٤٥٨)، كتاب الحج، باب ذات عرق لأهل العراق.

(٨) ابن حجر: فتح الباري (٤٥٦/٣).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(١٣٤) عن الحارث بن عمرو السهمي رضي الله عنه قال: (اتيتُ النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات او قال بمنى وقد اطاف به الناس قال: وتجيء الأعراب فإذا رأوه قالوا: هذا وجه مبارك وذكر الحديث وفيه قال: فوقت لاهل اليمن يلمّ ان يهلو منها وذات عرق لاهل العراق ولاهل المشرق)

التخريج:

أخرجه أبو داود^(١) وأبو بكر^(٢) الشيباني والطبراني^(٣) والدارقطني^(٤) والبيهقي^(٥) كلهم من طريق عتبة بن عبد الملك السهمي عن زرارة بن كريم عن الحارث بن عمرو مرفوعاً به.
وأخرجه النسائي^(٦) من طريق يحيى بن زرارة السهمي بن كريم عن الحارث بن عمرو
مرفوعاً به.

وأخرجه الطبراني^(٧) من طريق عقبة بن مكرم عن يعقوب بن إسحاق عن سهل بن حصين الباهلي عن زرارة بن كريم عن الحارث مرفوعاً نحوه، وقال ابن حجر:
أخرجه أبو داود والنمسائي من حديث الحارث بن عمرو السهمي^(٨).

^(١) ابن حجر: الدرية في تخريج أحاديث الهدية(٢/٦)، ح(٣٩٤)، كتاب الحج، فصل في المواقف.

^(٢) أبو داود: سنن أبي داود (٢/٤١)، ح(٤١٧)، كتاب الحج، باب في المواقف.

^(٣) الشيباني: الآحد والمثناني (٢/٤٥٦)، ح(١٢٥٧)، ذكر الحارث بن عمرو السهمي.

^(٤) الطبراني: المعجم الكبير (٣/٢٦١)، ح(٣٣٥١).

^(٥) الدارقطني: سنن الدارقطني (٢/٢٣٦)، ح(٦)، كتاب الحج، باب المواقف.

^(٦) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٥/٢٨)، ح(٨٧٠١)، كتاب الحج، باب ميقات أهل العراق.

^(٧) النسائي: السنن الكبرى (٣/٤٥٣)، ح(٧٩)، كتاب الفرع والعتيرة، باب لا فرع ولا عتيرة.

الدراسة:

الأسانيد السابقة مدارها على زُرارة بن كُريمة بن الحارث وهو مجهول الحال^(١)، كما ان من الحديث معلول فهو مخالف لما اخرج البخاري في حديث الباب انظر الحديث السابق.

وقال ابن حجر في "الدرایة": في إسناده من لا يعرف حاله^(٢).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(١٣٥) عن ابن عباس رضي الله عنهم - قال: (ثم وقَّت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل المشرق العقيق)^(٣).

التخريج:

أخرجه ابن أبي شيبة^(٤) وأحمد^(٥) وأبو داود^(٦) والترمذى^(٧) والبيهقي^(٨) كلهم من طريق وكيع عن سفيان الثوري عن يزيد بن أبي زياد القرشي عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس عن ابن عباس مرفوعاً به.

^(١) الطبراني: المعجم الكبير (٢٦٢/٣)، ح (٣٣٥٢).

^(٢) ابن حجر: فتح الباري (٤٥٦/٣).

^(٣) زُرارة بن كُريمة بن الحارث بن عمرو الباهلي: قال عبد الحق في الأحكام: لا يحتاج بحديهه، قال ابن القطان: وإنما يعني بذلك أنه لا يعرف ماله، قال الذهبي: روى عنه جماعة وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وقال أبو نعيم من الصحابة: رأى النبي صلى الله عليه وسلم حجة الوداع وذكره ابن منه ولم يخرج له شيئاً، الذهبي: ميزان الاعتدال (١٠٦/٨)، ابن حجر: تهذيب التهذيب (١٤٨/٣)، وقال ابن حجر: له رؤية وذكره ابن حبان في ثقات التابعين (ابن حجر: تقرير التهذيب /١٨٠/١).

^(٤) ابن حجر: الدرایة في أحاديث الهدایة (٦/٢)، ح (٣٩٤)، كتاب الحج، فصل في المواقف.

^(٥) العقيق: واد يتدفق ماؤه في غوري تهامة (ابن حجر: فتح الباري ٤٥٧/٣).

^(٦) ابن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة (٢٦٦/٣)، ح (١٤٠٦٩)، كتاب الحج في مواقف الحج.

^(٧) احمد بن حنبل: مسند احمد (١/٣٤٤)، ح (٣٢٠٥).

^(٨) أبو داود: سنن أبي داود (١٤٣/٢)، ح (١٧٤٠)، كتاب الحج، باب في المواقف.

^(٩) الترمذى: سنن الترمذى (٣/١٩٤)، ح (٨٣٢)، كتاب الحج، باب ما جاء في مواقف الإحرام.

واخرجه الذهبي^(١) من طريق يزيد بن أبي زياد عن مسلم عن ابن عباس مرفوعاً به.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه أبو داود والترمذى من حديث ابن عباس وقد تفرد به يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف^(١).

في الأسانيد السابقة، يزيد بن أبي زياد القرشى وهو متروك^(٢).

وقد قال مسلم في "التمييز": (وأما حديث يزيد بن أبي زياد عن محمد بن علي عن ابن عباس فيزيد هو من قد اتقى حديثه الناس ولا يحتاج بخبره اذا تفرد وقد تفرد هنا ومحمد بن علي لا يعلم له سماع من ابن عباس ولا أنه لقيه او رآه)^(٣).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(١٣٦) عن انس بن مالك - رضي الله عنه: (انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت لأهل المدينة ذا الحُلْيَة و لأهل الشام الحُجَّة و لأهل البصرة ذات عرق و لأهل المدائن العقيق موضع قرب ذات عرق).

التخريج:

أخرجه الطحاوى^(٤) والطبرانى^(٥) كلاهما من طريق سعيد بن أبي مريم عن إبراهيم بن سويد عن هلال بن زيد بن يسار عن انس مرفوعاً به.

^(١) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٢٨/٥)، ح (٨٧٠)، كتب الحج، باب میقات أهل العراق.

^(٢) الذهبي: میزان الاعتدال (٤٣٣/٢)

^(٣) ابن حجر: فتح الباري (٤٥٦/٣)

^(٤) ابن حجر: تغريب التهذيب (٦٧١/٢).

^(٥) مسلم: التمييز (٢١٥/١).

وقال ابن حجر : أخرجه الطبراني من حديث انس و إسناده ضعيف^(٧).

الدراسة:

اسناده فيه هلال بن زيد بن يسار وهو متروك^(١).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

١٥ - باب خروج النبي صلى الله عليه وسلم على طريق الشجرة

(١٣٧) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه - قال: (ثم كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا كان يوم عيد خالف الطريق).

التخريج:

أخرجه البخاري في صحيحه^(٢).

١٦ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم "العقيق واد مبارك"

(١٣٨) عن عائشة رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله عليه وسلم: (تختموا بالعقيق فانه واد مبارك).

التخريج:

^(٤) الطحاوي: شرح معاني الآثار (١١٩/٢) كتاب مناسك الحج، باب المواقف التي ينبغي لمن اراد الإحرام ان لا يتتجاوزها.

^(٥) الطبراني: المعجم الكبير (٢٥٠/١)، ح (٧٢١).

^(٦) ابن حجر: فتح الباري (٤٥٦/٣).

^(٧) ابن حجر: تقريب التهذيب (٦٣٩/٢).

^(٨) البخاري: صحيح البخاري (٣٣٤/١)، ح (٩٤٣)، كتاب العيد، باب من خالف الطريق اذا رجع يوم العيد.

أخرجه المحاملي^(٣) ثنا الحسين ثنا محمود بن خداش عن يعقوب بن الوليد المدنى الازدي، وآخرجه ابن عدي^(٤) والبيهقي^(٥) كلاهما من طريق الصلت بن مسعود بن طريق عن يعقوب بن إبراهيم الزهرى المدنى.

و(يعقوب بن الوليد ويعقوب بن إبراهيم) كلاهما عن هشام بن عروة عن عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة، مرفوعاً به.

وقال ابن حجر: أخرجه أبو احمد بن عدي من حديث عائشة^(١).

الدراسة:

إسناد المحاملى منه يعقوب بن الوليد الازدي وقد قال عنه ابن حجر: كذبه احمد وغيره^(٢). وإسناد ابن عدي فيه يعقوب بن إبراهيم الزهرى وقد قال ابن عدي: لا يعرف^(٣).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(١٣٩) عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - قال: (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث تسع سنين لم يحج ثم أذن في الناس في العاشرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حاج فقدم المدينة بشر كثير كلهم يلتمس ان يأتى برسول الله صلى الله عليه وسلم ويعلم مثل عمله فخرجا معه حتى اتينا ذا الحليفة فولدت أسماء بنت عميس محمد بن أبي بكر فأرسلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد

^(١) المحاملى، الحسين بن إسماعيل الضبى: امالي المحاملى (١٤٥/١)، ح (١١١) المكتبة الاسلامية، دار ابن القيم / عمان -الأردن، الدمام، الطبعة الأولى (١٤١٢ هـ)، تحقيق: د. إبراهيم الفيسى.

^(٢) ابن عدي: الكامل في ضفاء الرجال (٤٦١٧)، ح (٢٠٥٦).

^(٣) البيهقي: شعب الایمان (٢٠١/٥)، ح (٦٣٥٧)، فصل في فص الخاتم ونقشه.

^(٤) ابن حجر: فتح الباري (٤٥٩/٣).

^(٥) ابن حجر: تقرير التهذيب (٦٨١/٢).

^(٦) ابن عدي: الكامل في ضفاء الرجال (١٤٦/٧).

ثم ركب القصواء حتى اذا استوت به ناقته على اليماء نظرت الى مد بصرى بين يديه من راكب وماش وعن يمينه مثل ذلك وعن يساره مثل ذلك ومن خلفه مثل ذلك ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا وعليه ينزل القرآن وهو يعرف تأويله وما عمل به من شيء عملنا به فأهل التوحيد لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمه لك والملك لا شريك لك واهل الناس بهذا الذي يهلون به فلم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم شيئاً منه ولزم رسول الله صلى الله عليه وسلم تلبيته قال جابر رضي الله عنه لسنا ننوي الا الحج لسنا نعرف العمرة حتى اذا اتينا البيت معه استلم الركن فرمل ثلاثةً ومشى أربعاء ثم نفذ الى مقام إبراهيم عليه السلام فقرأ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى فجعل المقام بينه وبين البيت فكان أبي يقول ولا اعلم ذكره الا عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الركعتين قل هو الله احد وقل يا أيها الكافرون ثم رجع الى الركن فاستلمه ثم خرج من الباب الى الصفا فما دنا من الصفا فرأى الصفا والمروة من شعائر الله ابدأ بما بدأ الله به فبدأ بالصفا فرقى عليه حتى رأى البيت فاستقبل القبلة فوحد الله وكبره وقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر لا الله الا الله وحده أنجز وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده قم دعا بين ذلك قال مثل هذا ثلاث مرات ثم نزل الى المروة حتى اذا انصبت قدماه في بطن الوادي سعى حتى اذا صعدتا مشى حتى اتى المروة ففعل على المروة كما فعل على الصفا حتى اذا كان آخر طوافه على المروة فقال لو أني استقبلت من أمري ما استدبرت لم اسوق الهدي وجعلتها عمرة فمن كان منكم ليس معه هدي فليحل ول يجعلها عمرة فقام سرافه بن مالك بن جعشن فقال يا رسول الله أعمانا هذا ام لأبد فشبك رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابعه واحدة في الاخرى وقال دخلت العمرة في الحج مرتين لا بل لأبد ابد ...)

التخريج:

أخرجه مسلم في صحيحه^(١).

^(١) مسلم: صحيح مسلم (١٢١٦)، ح(٨٨٦/٢)، كتاب الحج، باب في المتعة بالحج والعمرة.

١٧ - باب غسل الخلوق ثلاث مرات من الثياب

(٤٠) عن أبي يعلى بن مرة التقفي رضي الله عنه: (انه مر على النبي صلى الله عليه وسلم وهو متخلف فقال له هل لك امرأة؟ قلت: لا، قال فاغسله ثم اغسله ثم لا تعد).

التخريج:

أخرجه عبد الرزاق^(١) وابن أبي شيبة^(٢) وأحمد^(٣) والنَّسائي^(٤) والطحاوي^(٥) والطبراني^(٦) كلهم من طريق أبي حفص بن عمرو عن يعلى بن مرة التقفي مرفوعاً به.
وقال ابن حجر: أخرجه الطحاوي من حديث يعلى بن مرة^(٧).

الدراسة:

مدار الأسانيد السابقة على أبي حفص بن عمر وهو عبد الله بن حفص وقبل ابن حفص بن عبد الله قال عنه ابن حجر: مجهول لم يرو عنه عطاء بن السائب^(٨)، ف بالإسناد منقطع.

الحكم على الحديث:

^(١) عبد الرزاق: مصنف عبد الرزاق (٣٢١/٤)، ح (٧٩٣٧) باب المرأة تصلي وليس في رقتها قلادة وتطيب الرجال.

^(٢) ابن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة (٥٠/٤)، كتاب النكاح، ما قالوا في الخلوق للرجال.

^(٣) أحمد بن حنبل: مسنده لأحمد (١٧٣/٤).

^(٤) النَّسائي: السنن الكبرى (٤٢٩/٥)، ح (٩٤١٦)، كتاب الزينة، أبواب الطيب الزعفران.

^(٥) (٤٢٩/٥)، ح (٩٤١٧)، كتاب الزينة، أبواب الطيب الزعفران.

^(٦) (٤٢٩/٥)، ح (٩٤١٨)، كتاب الزينة، أبواب الطيب الزعفران.

^(٧) (٤٢٩/٥)، ح (٩٤١٩)، كتاب الزينة، أبواب الطيب الزعفران.

^(٨) (٤٢٩/٥)، ح (٩٤٢٠)، كتاب الزينة، أبواب الطيب الزعفران.

^(٩) الطحاوي: شرح معاني الآثار (١٢٨/٢)، كتاب الحج، باب التطيب ثم الإحرام.

^(١٠) الطبراني: المعجم الكبير (٦٦٧/٢٢)، ح (٦٨٣)، ح (٦٨٤)، ح (٦٨٥).

^(١١) (٦٦٨/٢٢)، ح (٦٨٦)، ح (٦٨٧)، ح (٦٨٨).

^(١٢) ابن حجر: فتح الباري (٤٦١/٣).

^(١٣) ابن حجر: تقريب التهذيب (٢٨٤/٢).

اسناد الحديث ضعيف.

(١٤١) عن عطاء بن أبي رباح: (ثم ان رجلاً يقال له يعلى بن أمية احرم وعليه جبة فأمره النبي صلى الله عليه وسلم ان ينزعها) قال قتادة: قلت لعطاء انما كنا نرى ان يشقها فقال عطاء: ان الله لا يحب الفساد.

التخريج:

اخراج ابن الجعد^(١) والطحاوي^(٢) كلاهما من طريق شعبة عن قتادة عن عطاء بن أبي رباح بن يعلى بن أمية^(٣) مرفوعاً به.

الدراسة:

إسناد ابن الجعد رجاله ثقات.

الحكم على الحديث:

إسناد الحديث صحيح.

(١٤٢) عن يعلى بن أمية قال: (ثم جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم متضمخ بالخلوق عليه مقطعات قد احرم بعمره فقال كيف تأمرني يا رسول الله في عمرتي؟ فأنزل "وأتموا الحج والعمرة لله"^(٤)، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من السائل عن العمرة؟ فقال: أنا، فقال: الق ثيابك واغسل واستنق ما استطعت وما كنت صانعاً في حجتك فاصنعه في عمرتك).

التخريج:

آخرجه الطبراني^(٥) وابن عبد البر^(٦) كلاهما من طريق محمد بن ساق عن إبراهيم بن

^(١) ابن الجعد: مسند ابن الجعد (١٥٥/١)، ح (٩٩٢).

^(٢) الطحاوي: شرح معاني الآثار (٢/١٣٩)، كتاب مناسك الحج باب الرجل يحرم وعليه قميص وكيف ينبغي ان يخلعه.

^(٣) ابن حجر: فتح الباري (٣/٤٦١).

^(٤) آية (١٩٦) من سورة البقرة.

^(٥) الطبراني: المعجم الأوسط (٢٢٦/٢) ج (١٨١٥).

^(٦) ابن عبد البر: المهيد لابن عبد البر (٢٥١/٢).

طهمان عن أبي الزُّبير عن عطاء بن أبي رباح عن صفوان بن يعلى بن أمية عن أبيه مرفوعاً به.

الدراسة:

في الإسناد السابق أبو الزبير، محمد بن مسلم بن تدرس وقد قال عنه ابن حجر^(١):
صدق الا انه يدلس^(٢)، وقد روی بالعنعنة هنا ولا يحتاج الا بما صرّح فيه بالسماع.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

١٨ - باب الطيب عند الإحرام

(١٤٣) عن ابن عباس رضي الله عنهم - قال: (رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في الهميان^(٣) للحرم).

التاريخ:

أخرجه الطبراني^(٤) من طريق عبيد الله بن عمر القواريري عن يوسف بن خالد السمعي وأخرجه ابن عدي^(٥) عن احمد بن ميسرة و (يوسف بن خالد واحمد بن ميسرة) كلاهما عن صالح مولى التوأمة عن ابن عباس مرفوعاً به.

واخرجه ابن عدي^(٦) عن احمد بن حنبل عن شريح عن ابراهيم بن محمد بن أبي يحيى عن صالح مولى التوأمة عن ابن عباس مرفوعاً نحوه.

^(١) ابن حجر: فتح الباري (٤٦١/٣).

^(٢) ابن حجر: *تقریب التهذیب* (٥٥٢/٢).

^(٣) الهيمان: النكبة (ابن الاثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٧٦/٥).

^(٤) الطبراني: المعجم الكبير (٣٢٧/١٠)، ح (١٠٦٠).

^(٥) ابن عدي: الكامل في ضعفاء الرجال (١٦٧/١).

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه الطبراني وابن عدي عن ابن عباس وإسناده ضعيف^(١).

إسناد الطبراني فيه يوسف بن خالد السمعي، قال عنه ابن حجر: تركوه وكذبه ابن معين^(٢).

وإسناد ابن عدي الاول: فيه احمد بن ميسرة لا يعرف^(٣) وإسناد ابن عدي الثاني: فيه ابراهيم بن محمد بن يحيى وهو متزوك^(٤).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(١٤٤) عن ابن عمر - رضي الله عنهما -: (ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدهن بالزيت وهو محرم وهو غير المقت)^(٥).

التخريج:

أخرجه ابن أبي شيبة^(٦) والترمذى^(٧) وابن خزيمة^(٨) كلهم من طريق حماد بن سلمة عن فرقان بن يعقوب السبعى عن سعيد بن جبير عن ابن عمر مرفوعاً به، وأخرجه ابن أبي شيبة^(٩) والبخارى^(١٠) كلاهما من طريق الثورى عن منصور عن سعيد بن جبير عن ابن عمر موقوفاً.

^(١) المصدر السابق (٢١٧/١).

^(٢) ابن حجر: فتح الباري (٤٦٤/٣).

^(٣) ابن حجر: تقريب التهذيب (٦٨٣/٢).

^(٤) احمد بن ميسرة: قال ابن عدي: لا يعرف الا في هذا الحديث ولا يصح، وقال احمد: لا اعرفه (ابن عدي: الكامل في ضعفاء الرجال ١٦٧/١)، وقال الذهبى: لا يدرى من هو؟ (الذهبى: ميزان الاعتدال ٣٠٧/١).

^(٥) ابن حجر: تقريب التهذيب (٣٣/١).

^(٦) المقت: المطئ (الترمذى: سنن الترمذى ٢٩٤/٣)، ح(٩٦٢)، كتاب الحج..

^(٧) ابن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة (٣٤٩/٣)، ح(١٤٨٢٠) وكتاب الحج، من كان يدهن بالزيت.

^(٨) الترمذى: سنن الترمذى (٢٩٤/٣)، ح(٩٦٢)، كتاب الحج.

^(٩) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (١٨٥/٤)، ح(٢٦٥٢)، كتاب المناسك، باب الرخصة في ادهان المحرم مطيب.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه الترمذى مرفوعاً وآخرجه ابن أبي شيبة موقعاً وهو اصح^(١).

في الإسناد الأول - الرواية المروفة عن ابن عمر - فرقد بن يعقوب السّبخي وهو صدوق لكنه لين الحديث كثير الخطأ^(٢)، قال الترمذى بعد رواية الحديث: هذا الحديث غريب لا نعرفه في فرقد السّبخي^(٣) وقال أبو بكر بن خزيمة: أنا خائف ان يكون فرقد السّبخي واهماً في رفعه هذا الخبر فان الثورى روى عن منصور عن سعيد بن جبير عن ابن عمر موقعاً^(٤) ثم قال: الادهان بالزيت في حديث سعيد بن جبير إنما هو من فعل ابن عمر لا من فعل الرسول صلى الله عليه وسلم ومنصور احفظ واعلم بالحديث واتقن من عدد مثل فرقد السّبخي^(٥).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث المرفوع ضعيف والصواب موقوف.

(١٤٥) عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كنا نخرج مع النبي صلى الله عليه وسلم الى مكة فنضمد جاها بالمساك المطيب ثم الإحرام فإذا عرقت احданا سال على وجهها ميزاه النبي صلى الله عليه وسلم فلا ينهانا).

التخريج:

^(١) ابن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة، (٣٤٩/٣)، ح (١٤٨١٨)، كتاب الحج، من كان يدهن بالزيت.

^(٢) البخاري: صحيح البخاري (٥٥٨/٢)، ح (١٤٦٤)، كتاب الحجر، باب الطيب عند الإحرام.

^(٣) ابن حجر: فتح الباري (٤٦٥/٣).

^(٤) ابن حجر: تقرير التهذيب (٤٧٤/٢).

^(٥) الترمذى: سنن الترمذى (٢٩٤/٣)، ح (٩٦٢)، كتاب الحج.

^(٦) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٤/١٨٥)، ح (٢٦٥٢)، كتاب المناسك، باب الرخصة في ادهان المحرم مطيب.

^(٧) المصدر السابق (٤/١٨٥)، ح (٢٦٥٣).

أخرجه ابن راهوية^(٦) وابو داود^(٧) وابو يعلى^(٨) كلهم من طريق عمر بن سويد بن غيلان عن عائشة بنت طلحة بن عبد الله عن عائشة ام المؤمنين مرفوعاً به.

الدراسة:

إسناد إسحاق بن راهوية رجاله ثقات ما عدا^(٩) حماد بن اسامه القرشي ثقة ثبت ربما دلس وكان باخره يحدث من كتب غيره.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث حسن.

(١٤٦) عن عائشة رضي الله عنها قالت: (طيبت النبي صلى الله عليه وسلم لإحلاله وطيبته لإحرامه طيباً لا يشبه طيبكم).

التخريج:

أخرجه النسائي^(٢) وابو يعلى^(٣) والذهبى^(٤) كلهم من طريق ضمرة بن ربيعة الرملي عن الاوزاعي عن الزهري عن عروة عن عائشة مرفوعاً به.

الدراسة:

^(١) ابن راهوية: مسنده إسحاق بن راهوية (٣-١)، (٣٠/٣)، ح (١٧٧٢).
^(٢) أبو داود: سنن أبي داود (١٦٦/٢)، ح (١٨٣٠)، كتاب المناسك، باب ما يلبس المحرم.
^(٣) أبو يعلى: مسنده أبي يعلى (٢٩٦/٨)، ح (٤٨٨٦).
^(٤) ابن حجر: تقرير التهذيب (١٣٧/١).
^(٥) النسائي: السنن الكبرى (٢/٣٣٨)، ح (٣٦٦٨)، كتاب مناسك الحج، باب اباحة الطيب ثم الإحرام.
^(٦) أبو بعلي: مسنده أبي يعلى (٣٥٣/٧)، ح (٤٣٩١).
^(٧) الذهبى: سير اعلام النبلاء (٣٢٧/٩).

إسناد النسائي ثنا عيسى بن محمد أبو عمير النحاس عن ضمرة بن ربعة... الخ رجاله

ثقات.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث صحيح.

٢١ - باب ما لا يلبس المحرم من الثياب

(١٤٧) عن ابن عمر رضي الله عنهمما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثم لا تلبسو ثوباً مسأه ورس^(١) أو زعفران^(٢) يعني في الإحرام إلا أن يكون غسيلاً)

التخريج:

أخرجه أحمد^(٣): ثنا أبو معاوية عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً نحوه.

وأخرجه الطحاوي^(٤) من طريق عبد الرحمن بن صالح الأزدي ومن طريق يحيى بن عبد الحميد الأزدي و(عبد الرحمن ويحيى) كلامهما عن أبي معاوية عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً به.

وقال ابن حجر: (روى أبو معاوية عن عبيد الله بن عمر بن نافع في هذا الحديث) إلا أن يكون غسيلاً)، أخرجه يحيى بن عبد الحميد الحمانى في مسنده عنه، وهي زيادة شاذة لأن أبي معاوية وان كان متقدماً لكن في حديثه عن غير الأعمش مقال، قال احمد: أبو معاوية مضطرب الحديث في عبيد الله ولم يجيء بهذه الزيادة غيره^(٥).

الدراسة:

ثم قال ابن حجر: (والحmani ضعيف^(٦) وعبد الرحمن^(٧) الذي تابعه فيه مقال)^(٨). مدار الحديث على أبي معاوية^(٩) وقد تفرد هنا بزيادة وهو ليس من يؤخذ بتقرده بل وقد خالف في

^(١) ورس: نبات اصفر طيب الريح يصبح به (ابن حجر: فتح الباري ٤٧٢/٣).

^(٢) زعفران: هذا الصبغ المعروف وهو من الطيب (ابن منظور: لسان العرب ٤/٣١).

^(٣) احمد بن حنبل: مسنند احمد ٤١/٢، ح ٥٠٣.

^(٤) الطحاوي: شرح معاني الآثار ١٣٧/٢، باب ليس الثوب الذي قد مسأه ورس أو زعفران في الإحرام.

^(٥) ابن حجر: فتح الباري ٤٧٢/٣.

^(٦) المصدر السابق.

^(٧) عبد الرحمن بن صالح الأزدي العتكي: صدوق يتسبّع (ابن حجر: تهذيب التهذيب ١/٣٣٩).

^(٨) المصدر السابق.

^(٩) محمد بن حازم التميمي السعدي أبو معاوية الضرير الكوفي: ثقة احفظ الناس لحديث الأعمش فقد يهم في حديث غيره وقد رمي بالارجاء (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٥١٢/٢)، وقال الذهبي: ثقة ثبت ما علمت فيه ما يوهنه (الذهبي: ميزان الاعتدال ٦/١٣٠)، وقال النسائي: ثقة في الأعمش، قال ابن سعد: كان ثقة مثير الحديث يدلّس وكان مرجنًا، قال

هذا الحديث ما أخرجه البخاري^(١) من طريق نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما (ان رجلاً قال: ثم يا رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يلبس القمص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف إلا أحد لا يجد نعليين فليلبس خفين وليقطعهما أسفل من الكعبين ولا تلبسوها من الثياب شيئاً منه الزعفران او ورس) .

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث شاذ وهو من أنواع الضعيف.

(١٤٨) عن ابن عمر رضي الله عنهما: (أن رجلاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ثم يا رسول الله، ما يلبس المحرم من الثياب؟ قال: لا يلبس القميص ولا يباع ولا البرنس ولا السراويل ولا القباء ولا ثوباً منه ورس أو زعفران ولا يلبس الخفين إلا أن لا يجد النعلين فيقطعهما أسفل من الكعبين)

التخريج:

أخرجه ابن خزيمة^(٢) والبيهقي^(٣) والطبراني^(٤) كلهم من طريق نافع عن ابن عمر عن الرسول صلى الله عليه وسلم به. وقال البيهقي: ورواه سفيان الثوري عن أبيوب فزاد فيه القباء وهو صحيح محفوظ من حديث سفيان عن أبيوب وأخرجه الطبراني^(٥) من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن القاسم بن محمد عن ابن عمر مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

الدوري عن ابن معين: أبو معاوية أثبتت في الاعمش من جرير وروى أبو معاوية عن عبيد الله بن عمر مناكبر (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٧/١٢٧).

^(١) البخاري: صحيح البخاري (٥٥٩/٢)، ح (١٤٦٨)، كتاب الحج، باب ما لا يلبس المحرم من الثياب.

^(٢) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٤/١٦٢)، ح (٢٥٩٨)، كتاب المناسك، باب الرجر عن ليس الاقيبة في الإحرام

^(٣) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٥/٤٩)، ح (٤٩/٤)، كتاب الحج، باب ما يلبس المحرم من الثياب، البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٥٠/٥)، ح (٨٨٤٥)، كتاب الحج، باب ما لا يلبس المحرم من الثياب.

^(٤) الطبراني: المعجم الأوسط (٥/١٨٩)، ح (٤/٥٠٣).

^(٥) الطبراني: المعجم الكبير (١٢/٢٧٥)، ح (٩٩/١٣٠).

أخرجه البخاري^(١) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما (ان رجلاً قال: ثم يا رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يلبس القمص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرنس ولا الخفاف الا احد لا يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما أسفل من الكعبين ولا تلبسوها من الثياب شيئاً مسّه الزعفران او ورس). وفي هذا الحديث زيادة من طرق لم تبلغ درجة طريق حديث البخاري.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث شاذ.

٢٣- باب ما يلبس المُحرَم من الثياب والاردية والازر

(٤٩) عن عائشة رضي الله عنها - قالت: (كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ونحن محرمون فإذا لقينا الركب شدنا ثيابنا من فوق رؤوسنا على وجوهنا فإذا جاوزنا رفعناها).

التخريج:

أخرجه ابن أبي شيبة^(١) واحمد بن حنبل^(٢) وابن ماجة^(٣) وابن خزيمة^(٤) والدارقطني^(٥) كلهم من طريق يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن عائشة مرفوعاً به.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه ابن أبي شيبة وفي إسناده ضعف^(٦).

^(١) البخاري: صحيح البخاري (٥٥٩/٢)، ح(١٤٦٨)، كتاب الحج، باب مالا يلبس المحرم من الثياب.

^(٢) ابن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة (٢٨٤/٣)، ح(١٤٢٤)، كتاب الحج، في المحرم يغطي وجهه.

^(٣) احمد بن حنبل: مسنـد احمد (٣٠/٦)، ح(٢٤٠٦٧).

^(٤) ابن ماجة: سنـن ابن ماجة (٩٧٩/٢)، ح(٢٩٣٥)، كتاب الحج، باب المحرمة تدلـل التوب على وجهها.

^(٥) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٢٠٣/٤)، ح(٢٦٩١)، كتاب المـناسـك، باب إباحـة تغطـية المـحرـمة وجـهـها منـ الرجالـ بـذـكرـ خـبرـ مجـمـلـ مـفسـرـ.

^(٦) الدارقطـنيـ: سنـنـ الدـارـقطـنيـ (٢٩٤/٢)، ح(٢٦١)، كتابـ الحـجـ. سنـنـ الدـارـقطـنيـ (٢٩٥/٢)، ح(٢٦٢)، كتابـ الحـجـ

في الإسناد يزيد بن أبي زياد الكوفي^(١) وهو ضعيف كبر متغير وصار يتلقن وكان شيئاً.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

٢٥ - باب رفع الصوت بالإهلال

(١٥٠) عن السائب بن خلاد بن سويد رضي الله عنه: (أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثم أتاني جبريل فأمرني أن آمر أصحابي بأن يرفعوا أصواتهم بالإهلال).

التخريج:

أخرجه احمد^(١) والترمذى^(٢) وابن ماجة^(٣) وأبو داود^(٤) والنسائى^(٥) وابن خزيمة^(٦) وابن حبان^(٧) والطبرانى^(٨) والدرقطنى^(٩) والبىهقى^(١٠) والحاكم^(١١) كلهم من طريق عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن حزم عن عبد الملك بن أبي بكر عن خلاد بن السائب عن أبيه مرفوعاً به. قال أبو عيسى الترمذى: حديث خلاد عن أبيه حسن صحيح.

الدراسة:

^(١) ابن حجر: فتح الباري (٤٧٥/٣).

^(٢) ابن حجر: تقريب التهذيب (٦٧١/٢).

^(٣) احمد بن حنبل: مسند احمد (٥٥/٤).

^(٤) الترمذى: سنن الترمذى (١٩١/٣)، ح(٨٢٩)، كتاب الحج، باب ما جاء في رفع الصوت بالتلبية.

^(٥) ابن ماجة: سنن ابن ماجة (٩٧٥/٢)، ح(٢٩٢٢)، كتاب مناسك، باب رفع الصوت بالتلبية.

^(٦) أبو داود: سنن أبي داود (١٦٢/٢)، ح(١٨١٤)، أول كتاب مناسك، باب كيفية التلبية.

^(٧) النسائى: السنن الكبرى (٣٥٤/٢)، ح(٣٧٣٤)، كتاب مناسك الحج، باب رفع الصوت بالإهلال.

^(٨) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٤/١٧٣)، ح(١١١/٩)، كتاب مناسك، باب إباحة الزيادة في التلبية ذي المعارض ونحوه.

^(٩) ابن حبان: صحيح ابن حبان (١٤٢/٧)، ح(٣٨٠٢)، كتاب الحج، باب الإحرام.

^(١٠) الطبرانى: المعجم الكبير (٧/٤٢)، ح(٦٦٢٦).

^(١١) البىهقى: سنن البىهقى الكبير (٤١/٥)، ح(٨٧٩٠)، كتاب الحج، باب رفع الصوت بالتكبير.

^(١٢) الدارقطنى: سنن الدارقطنى (٢/٢٣٨)، ح(١٠)، كتاب الحج.

^(١٣) الحاكم: المستدرك على الصحاحين (١/٦١٩)، أول كتاب مناسك.

وقال ابن حجر: أخرجه أصحاب السنن وصححه الترمذى وابن خزيمة والحاكم ورجاله

ثقات^(١٢). في اسناد الحديث خلاد ابن السائب وهو مجهول^(١٣).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

٢٦ - باب التلبية

(١٥١) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (كان تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم

لبيك الله الحق).

التخريج:

أخرجه الطيالسى^(١) وابن أبي شيبة^(٢) وأحمد^(٣) ابن ماجة^(٤) والننسائى^(٥) وابن خزيمة^(٦) وابن حبان^(٧) والحاكم^(٨) كلهم من طريق عبد الله بن الفضل عن عبد الرحمن بن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً به. وأخرجه العقيلي^(٩) والطبرانى^(١٠) كلاهما من بشر بن

^(١) ابن حجر: فتح البارى (٤٧٧/٣).

^(٢) خلاد بن السائب بن خلاد بن سويد الانصاري: قال ابن عبد البر: مختلف في صحبته، وقال ابن أبي حاتم: خلاد بن السائب له صحبة وقال بعضهم: السائب بن خلاد، وقال العجلي: خلاد بن السائب مدنى ما نعرفه (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٥٩٢/٢).

^(٣) الطيالسى: مسند الطيالسى (٣١٣/١)، ح(٢٣٧٧).

^(٤) ابن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة (٣٠٤/٣)، ح(٢٠٤)، كتاب الحج، في التلبية كيف هي؟

^(٥) احمد بن حنبل: مسند احمد (٢٤١/٢)، ح(٨٤٧٨). مسند احمد (٣٥٢/٢)، ح(٨٦١٤). مسند احمد (٤٧٦/٢)، ح(١٠١٧٤).

^(٦) ابن ماجة: سنن ابن ماجة (٩٧٤/٢)، ح(٢٩٢٠)، كتاب المناسب، باب التلبية.

^(٧) الننسائى: السنن الكبرى (٣٥٤/٢)، ح(٣٧٣٣)، كتاب مناسك الحج، باب كيف التلبية؟.

^(٨) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (١٢٢/٤)، ح(٢٦٢٤)، كتاب المناسب، باب ذكر البيان ان الزيارة في التلبية على ما حفظ ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم جائز.

^(٩) ابن حبان: صحيح ابن حبان (١٠٩/٩)، ح(٣٨٠٠)، كتاب الحج، ذكر الإباحة للمرء أن يزيد في تلبيته على ما ذكرنا.

^(١٠) الحاكم: المستدرك على الصحاحين (٦١٨/١)، ح(١٦٥٠)، أول كتاب المناسب.

^(١١) العقيلي: ضعفاء العقيلي (٤/٢٦٠).

^(١٢) الطبرانى: المعجم الأوسط (٣٢٩/٤)، ح(٤٣٤٤).

السري عن زكريا ابن اسحق عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه النسائي وابن ماجة وصححه ابن حبان والحاكم^(١) إسناد الحديث من طريق الإمام أحمد رجاله ثقات.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث صحيح من طريق الإمام أحمد.

(١٥٢) عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: (انه سمع رجلاً يلبي يقول: لبيك ذا المعارج لبيك، قال سعد: ما هكذا كنا نلبي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم).

التخريج:

أخرجه الشافعي^(١) وابن أبي شيبة^(٢) وأحمد^(٣) والبزار^(٤) وأبو يعلى^(٥) والمقدسي^(٦) كلهم من طريق ابن عجلان عن عبد الله بن أبي سلمى عن سعد بن أبي وقاص مرفوعاً نحوه.

^(١) ابن حجر: فتح الباري (٤٧٩/٣).

^(٢) الشافعي، محمد بن إدريس: مسند الشافعي (١٢٣/١).

^(٣) ابن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة (٣٠٤/٣)، ح (١٣٤٦٧)، كتاب الحج، في التلبية كيف هي؟

^(٤) أحمد بن حنبل: مسند احمد (١٧١/١)، ح (١٤٧٥).

^(٥) البزار: مسند الزمار (٧٧/٤)، ح (١٢٤٤).

^(٦) أبو يعلى: مسند أبي يعلى (٧٧/٢)، ح (٧٢٤).

^(٧) المقدسي: الأحاديث المختارة (٣/١٧١)، ح (٩٦٨) المقدسي: الأحاديث المختارة (٣/١٧٠)، ح (٩٦٧)

واخرجه الطحاوي^(٧): ثنا ابن أبي داود عن أصبغ بن الفرج عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن محمد بن عجلان عن عبد الله بن أبي سلمى عن عامر بن سعد عن سعد ابن أبي وقاص مرفوعاً به.

الدراسة:

قال الضياء المقدسي: (قال أبو زرعة: عبد الله بن أبي سلمة عن سعد مرسل سئل عنه الدارقطني فقال: يرويه محمد بن عجلان عن عبد الله بن أبي سلمة واختلف عنه فرواه القاسم بن ينعقد ويحيى القطان وأبو خالد الأحمر والثوري عن ابن عجلان عن عبد الله بن أبي سلمة عن سعد وخالفهم الدراوردي فرواه عن ابن عجلان عن عبد الله بن أبي سلمة عن سعد وخالفهم الدراوردي فرواه عن ابن عجلان عن عبد الله بن أبي سلمة عن عامر بن سعد عن سعد ولم يتبع الدراوردي على عامر)^(١)

فالاسناد الاول مرسل، والاسناد الثاني إسناد الطحاوي خالف فيه الدراوردي من هم أوافق منه وهو صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ^(٢) فلا تثبت روایته هنا.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(١٥٣) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: (ثم كان من تلبية النبي صلى الله عليه وسلم لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمه لك).

التخريج:

^(٧) الطحاوي: شرح معاني الآثار (١٢٥/٢)، باب التلبية، كيف هي؟

^(١) المقدسي: الأحاديث المختارة (١٧١/٣)، ح (٩٦٨).

^(٢) ابن حجر: تقريب التهذيب (٣٦٠/١).

أخرجه النسائي^(٣): ثنا احمد بن عيادة عن حماد بن زيد عن أبان بن تغلب عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود^(٤) مرفوعاً به.

الدراسة:

الاسناد السابق رجاله ثقات.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث صحيح.

^(٣) النسائي: السنن الكبرى(٢/٣٥٣)، ح(٣٧٣٢)، كتاب مناسك الحج، باب كيفية التلبية.

^(٤) ابن حجر: فتح الباري (٤٧٩/٣).

(١٥٤) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: (كنا نقول ثم في الصلاة خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم: السلام على الله السلام على فلان، فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم: إن الله هو السلام فإذا قعد أحدكم في الصلاة فليقل: التحيات لله والصلوات الطيبات السلام عليك إيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، فإذا قالها أصابت كل عبد الله صالح في السماء والأرض، اشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ثم ليتخير بعد من المسألة ما شاء أو وما أحب).

التخريج:

أخرجه مسلم في صحيحه^(١).

٣٠ - باب التلبية إذا انحدر في الوادي

(١٥٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (والذي نفسي بيده ليهلن ابن مريم بفج الروحاء حاجاً أو معتمراً أو ليثثهما)

التخريج:

أخرجه مسلم في صحيحه^(٢).

^(١) مسلم: صحيح مسلم (٣٠١/١)، ح(٤٠٢)، كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة.

^(٢) مسلم: صحيح مسلم (٩١٥/٢)، ح(١٢٥٢)، كتاب الحج، باب إهلال النبي صلى الله عليه وسلم وهديه.

١٥٦ - باب قوله تعالى: "الحج أشهر معلومات"^(١)

"يسألونك عن الأهلة"^(٢).

(٣٢) عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال: (إن من سنة الحج أن لا يحرم بالحج إلا في أشهر الحج).

التخريج:

أخرجه ابن خزيمة^(٣) والدارقطني^(٤) والحاكم^(٥) والبيهقي^(٦) كلهم من طريق الحكم عن مسلم عن ابن عباس مرفوعاً به.

الدراسة:

في الاسناد انقطاع، قال ابن حجر "في التهذيب" (قال احمد وغيره: لم يسمع الحكم بن عتبة من حديث مسلم الا خمسة أحاديث وعدّها يحيى القطان حديث: الوتر والقنوت، وعزمة الطلاق وجاء الصيد والرجل يأتي امرأته وهي حائض)^(٧) ومقسم مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل، صدوق كان يرسل^(٨) والحكم بن عتبة الكندي ثقة ثبت الا انه دلس^(٩).

الحكم على الحديث:

^(١) أية (١٩٧) سورة البقرة.

^(٢) أية (١٨٩) سورة البقرة.

^(٣) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٤/١٦١)، ح(٢٥٩٦)، كتاب المنساك، باب النهي عن الإحرام بالحج قبل اشهر الحج.

^(٤) الدارقطني: سنن الدارقطني (٢/٢٣٣)، ح(٧٦)، كتاب الحج، الدارقطني: سنن الدارقطني (٢/٢٣٣)، ح(٧٧)، كتاب الحج.

^(٥) الحاكم: المستدرك على الصحيحين (١/٦٦٦)، ح(١٦٤٢)، أول كتاب المنساك.

^(٦) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٤/٣٤٣)، ح(٨٥٠٢)، كتاب المنساك، باب لا يهـل بالحج اشهر الحج. البيهقي: سنن

البيهقي الكبرى (٤/٣٤٣)، ح(٨٥٠٢)، كتاب المنساك، باب لا يهـل بالحج اشهر الحج. البيهقي: سنن البيهقي الكبرى

(٣٤٣/٤)، ح(٨٥٠٣)، كتاب المنساك، باب لا يهـل بالحج اشهر الحج.

^(٧) ابن حجر: تهذيب التهذيب (٢/٣٩٦).

^(٨) ابن حجر: تقرير التهذيب (٢/٦٠١).

^(٩) المصدر السابق (١/١٣٤).

اسناد الحديث ضعيف.

٣٤- باب التمتع والقرآن والإفراد بالحج وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدي

(١٥٧) عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال: (والله ما أعمـر رسول الله صـلـى الله عـلـيـهـ وسلم عـائـشـةـ فـي ذـي الـحـجـ إـلا لـيـقـطـعـ بـذـلـكـ اـمـرـ اـهـلـ الشـرـكـ فـإـنـ هـذـا الـحـيـ مـنـ قـرـيـشـ وـمـنـ دـانـ دـيـنـهـمـ كـانـوـاـ يـقـولـونـ: إـذـا عـفـى الـوـبـرـ (١) وـبـرـأـ الدـبـرـ (٢) وـدـخـلـ صـفـرـ فـقـدـ حـلـتـ الـعـمـرـةـ لـمـنـ اـعـتـمـرـ وـكـانـوـاـ يـحـرـمـونـ الـعـمـرـةـ حـتـىـ يـنـسـلـخـ ذـوـ الـحـجـ)

التخريج:

أخرجـهـ اـحـمـدـ (٣) وـأـبـوـ دـاـوـدـ (٤) وـأـبـنـ حـبـانـ (٥) وـالـطـبـرـانـيـ (٦) وـالـبـيـهـقـيـ (٧) كـلـهـمـ مـنـ طـرـيقـ عـبـدـ اللهـ بنـ طـاوـسـ عـنـ أـبـيهـ عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ مـرـفـوـعـاـ.

الدراسة:

في الإسنـادـ السـابـقـ مـحـمـدـ بـنـ إـسـحـاقـ بـنـ يـسـارـ (٨) صـدـوقـ يـدـلـسـ وـرـمـيـ بـالـتـشـيـعـ وـالـقـدـرـ وـقـدـ صـرـحـ بـالـتـحـدـيـتـ عـنـ طـرـيقـ الـإـمـامـ اـحـمـدـ: ثـنـاـ يـعـقـوبـ بـنـ إـبـراهـيمـ ثـنـاـ أـبـىـ عـنـ اـبـنـ إـسـحـاقـ قـالـ حـدـثـيـ عـبـدـ اللهـ بنـ طـاوـسـ عـنـ أـبـيهـ عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ مـرـفـوـعـاـ نـحـوـهـ، وـرـجـالـ إـسـنـادـ ثـقـاتـ مـاـ عـدـاـ محمدـ بـنـ إـسـحـاقـ.

الحكم على الحديث:

الحادـيـثـ حـسـنـ مـنـ طـرـيقـ الـإـمـامـ اـحـمـدـ.

(١) عـفـىـ الـوـبـرـ: كـثـرـ وـبـرـ إـلـبـلـ (ـابـنـ الـاثـيرـ: الـنـهـاـيـةـ فـيـ غـرـبـيـ الـحـدـيـثـ وـالـأـثـرـ ٢٦٦/٣ـ).

(٢) الدـبـرـ: الـجـرـحـ الـذـيـ يـكـوـنـ فـيـ ظـهـرـ الـبـعـيرـ (ـالـمـصـدـرـ السـابـقـ ٢ـ ٩٥/٢ـ).

(٣) اـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ: مـسـنـدـ اـحـمـدـ (١/٢٦١ـ)، حـ (٢٣٦١ـ).

(٤) أـبـوـ دـاـوـدـ: سـنـنـ أـبـىـ دـاـوـدـ (٢٠٤/٢ـ)، حـ (١٩٨٧ـ).

(٥) اـبـنـ حـبـانـ: صـحـيـحـ اـبـنـ حـبـانـ (٩/٨٠ـ)، حـ (٣٧٦٥ـ).

(٦) الـطـبـرـانـيـ: الـمـعـجمـ الـكـبـيرـ (١١/٢٠ـ)، حـ (١٠٩٠٧ـ).

(٧) الـبـيـهـقـيـ: سـنـنـ الـبـيـهـقـيـ الـكـبـرـىـ (٤/٣٤ـ)، حـ (٨٥١٤ـ).

(٨) اـبـنـ حـرـ: تـقـرـيـبـ التـهـذـيبـ (٢/٥٠ـ).

(١٥٨) عن أبي طلحة رضي الله عنه: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الحج والعمرة).

التخريج:

أخرجه أحمد^(١) وابو يعلى^(٢) كلاهما من طريق حجاج بن أرطأة عن الحسن بن سعد عن ابن عباس عن أبي طلحة زيد بن سهل مرفوعاً به.

وقال ابن حجر: أخرجه أحمد من حديث أبي طلحة^(٣).

الدراسة:

في اسناد الحديث حجاج بن أرطأة^(٤) وهو صدوق كثير الخطأ والتدايس، وقد روى بالعنونة هنا ولا يحتاج بروايته إلا إذا صرّح بالسماع.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(١٥٩) عن سراقة رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيمة) قال: (وقرن رسول الله صلى الله عليه في حجة الوداع).

التخريج:

^(١) احمد بن حنبل: مسند احمد (٢٨/٤).

^(٢) أبو يعلى: مسند أبي يعلى (١١/٣)، ح(١٤١٦).

^(٣) ابن حجر: فتح الباري (٥٠٠/٣).

^(٤) ابن حجر: تقريب التهذيب (١٠٦/١).

أخرجه احمد بن حنبل^(٥): ثنا مكي بن إبراهيم عن داود بن يزيد عن عبد الملك عن النزال بن يزيد بن سبرة عن سراقة مرفوعاً به.

قال ابن حجر: أخرجه احمد من حديث سراقة^(٦).

الدراسة:

الإسناد السابق فيه داود بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي الزعافري وهو ضعيف.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف^(٧).

(١٦٠) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: (ان النبي صلى الله عليه جمع بين الحج والعمرة فطاف لهما بالبيت طوافاً واحداً والصفا والمروة طوافاً واحداً).

التخريج:

أخرجه الدارقطني^(٨): ثنا احمد بن زياد ثنا محمد بن غالب عن سعيد بن عبد الحميد عن محمد بن مروان عن ابن أبي ليلى عن عطية عن أبي سعيد مرفوعاً به.

الدراسة:

في اسناد الحديث محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري وهو صدوق شيء الحفظ جداً^(٩). وفيه عطية العوفي^(١٠) ضعيف ولم يسمع من أبي سعيد الخدري.

^(٥) أحمد بن حنبل: مسند احمد.

^(٦) ابن حجر: فتح الباري (٣/٥٠٠).

^(٧) ابن حجر: تقريب التهذيب (١٦٥/١).

^(٨) الدارقطني: سنن الدارقطني (٢/٢٦١)، ح(١١٩)، كتاب الحج.

^(٩) ابن حجر: تقريب التهذيب (٢/٥٣٥).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

^(٥) عطية بن سعد بن جنادة العوفي: عن ابن معين صالح، قال ابو زرعة: لين، قال ابو حاتم: ضعيف يكتب حديثه، قال النسائي: ضعيف، قال ابن حبان: كان يحدث عن ابي سعيد فيتوهمون انه يريد ابا سعيد الخدري وانما اراد الكلبي (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٥٩١/٥).

(١٦١) عن أبي قتادة رضي الله عنه قال: (انما جمع رسول الله عليه وسلم بين الحج والعمرة لأنه علم انه ليس بحاج بعدها).

التخريج:

أخرجه الدارقطني^(١) والحاكم^(٢) كلاهما من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه مرفوعاً به.

وأخرجه الدارقطني^(٣) عن طريق إسماعيل بن أبي خالد عن عبد الله بن أبي قتادة مرسلاً عن النبي صلى الله عليه وسلم.

الدراسة:

قال الدارقطني: (يروي هذا الحديث إسماعيل بن أبي خالد وخالفه عنه فرواه أزهر بن جميل عن يحيى القطان ويحيى بن إسماعيل الواسطي عن الفاء جميعاً عن إسماعيل عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه وكذلك قال مروان بن معاوية ونصر بن باب عن إسماعيل وخالفهم يزيد بن عطاء فرواه إسماعيل عن عبد الله بن أبي أوفى وكذلك قيل عن ابن عبيدة عن إسماعيل وكلاهما وهم. والصواب إسماعيل عن عبد الله بن أبي قتادة مرسلاً عن النبي صلى الله عليه وسلم^(٤)).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

^(١) الدارقطني: سنن الدارقطني (٢٨٨/٢)، ح(٢٣٤)، كتاب الحج. الدارقطني: علل الدارقطني، (١٣٨/٦)، ح(١٠٣٠).

^(٢) الحاكم: المستدرك على الصحاحين (٦٤٥/١)، ح(١٧٣٧)، أول كتاب المناسك.

^(٣) الدارقطني: علل الدارقطني (١٣٨/٦).

^(٤) الدارقطني: س (١٣٨/٦).

(١٦٢) عن عبد الله بن أبي اوفى رضي الله عنه قال: (إنما جمع رسول الله صلى الله عليه بين الحج والعمرة لأنه علم أنه لا يحج بعد عامه ذلك).

التخريج:

أخرجه البزار^(١) والدارقطني^(٢) كلاهما من طريق سعيد بن سليمان الواسطي عن يزيد بن عطاء اليشكري عن إسماعيل بن أبي خالد عن عبد الله بن أبي اوفى مرفوعاً به.

قال البزار: أخطأ يزيد بن عطاء إذ رواه عن إسماعيل عن ابن أبي اوفى وال الصحيح إسماعيل عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه مرفوعاً.

وأخرجه الذهبي^(٣) من طريق يوسف بن بحر التميمي عن إسحاق بن عيسى عن ابن عبيدة عن إسماعيل بن أبي خالد عن عبد الله بن أبي اوفى مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

الإسناد الأول فيه يزيد بن عطاء اليشكري وهو لين الحديث^(٤)، والإسناد الثاني فيه يوسف بن بحر التميمي قال عنه ابن عدي: ليس بالقوي في الحديث روى عن الثقات مناكير^(٥).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

^(١) البزار: مسنون البزار (٤-٩)، (٢٨٩/٨)، ح (٣٣٤٤).

^(٢) الدارقطني: علل الدارقطني (٦/١٣٨)، ح (١٠٣٠).

^(٣) الذهبي: ميزان الاعتلال (٧/٢٩٣).

^(٤) ابن حجر: تقريب التهذيب (٢/٦٧٤).

^(٥) يوسف بن بحر الشامي الساحلي: له مناكير (الذهبى: ميزان الاعتلال ٧/٢٩٣).

(١٦٣) عن عمران بن الحصين رضي الله عنهما قال: (اني أحدثك حديثاً لعل الله ان ينفعك به بعد هذا اليوم اعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعمر طائفة من اهله في العشر من ذي الحجة ولم ينـه عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم).

التخريج:

أخرجه احمد بن حنبل^(١) وابن ماجة^(٢) والطبراني^(٣) كلهم من يزيد بن عبد الله بن الشخير عن عمران بن حصين مرفوعاً به.أخرجه الطبراني^(٤) من طريق سفيان عن سعيد الجريري عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن عمران مرفوعاً نحوه.واخرجه الطبراني^(٥) من طريق جرير بن حازم عن حميد بن هلال عن مطرف بن عبد الله عن عمران بن الحصين مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

الحديث إسناده صحيح من طريق الإمام احمد ورجاله ثقات

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث صحيح.

^(١) احمد بن حنبل: مسند احمد (٤٣٤/٤).

^(٢) ابن ماجة: سنن ابن ماجة (٩٩١/٢)، ح(٢٩٧٨)، كتاب المناسك، باب الى الحج.

^(٣) الطبراني: المعجم الكبير (١١٢/١٨)، ح(٢١٣)، الطبراني: المعجم الكبير (١١٢/١٨)، ح(٢١٤)، الطبراني: المعجم الكبير (١١٣/١٨)، ح(٢١٥).

^(٤) الطبراني: المعجم الكبير (١١٢/١٨)، ح(٢١٢).

^(٥) الطبراني: المعجم الكبير (١٢٣/١٨)، ح(٢٥٠).

(١٦٤) عن مجاهد قال: ثم سئل ابن عمر كم اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم؟

قال: مرتين، فقالت عائشة: لقد علم ابن عمر ان الرسول صلى الله عليه وسلم قد

اعتمر ثلاثةً سوی التي قرناها بحجة الوداع).

التخريج:

أخرجه أبو داود^(١) والبيهقي^(٢) من طريق التفيلي عن زهير عن أبي إسحاق عن مجاهد عن عائشة مرفوعاً به.

قال البيهقي: كذا رواه أبو إسحاق عن مجاهد والرواية الثانية عن منصور عن مجاهد ليس فيها هذا.

الدراسة:

قال ابن حجر: أخرجه أبو داود وقال البيهقي تفرد أبو إسحاق عن مجاهد بهذا^(٣).

في اسناد الحديث أبو اسحاق السباعي^(٤) وهو مدلس ولم يصرح بالسماع هنا.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

^(١) أبو داود: سنن أبي داود (٢٠٥/٢)، ح(١٩٩٢)، كتاب المناسب، باب العمرة.

^(٢) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (١٠/٥)، ح(٨٦٦)، كتاب الحج، باب من اختار القرآن وزعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان قارناً.

^(٣) ابن حجر: فتح الباري (٣/٥٠٠).

^(٤) أبو اسحاق السباعي: هو عمرو بن عبد الله بن عبيد، قال ابن معين والنمسائي: ثقة، قال ابن حبان في كتاب الثقات كان مدلساً، قال ابن أبي حاتم في المراسيل: سمعت أبي يقول: لم يسمع أبو اسحاق من ابن عمر انما رؤية (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٦/١٧٤).

(١٦٥) عن عائشة رضي الله عنها قال: (ما اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجب).

التخريج:

أخرجه البخاري^(١) ومسلم^(٢).

(١٦٦) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: (ان النبي صلى الله عليه وسلم حج ثلث حجج حجتين قبل ان يهاجر وحجة بعدها هاجر ومعها عمرة فساق ثلاثة وستين بدنة وجاء علي ببقيتها فيها جمل لابي جهل في انفه برة من فضة فنحرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم من كل بدنة ببضعة فطخت وشرب من مرقها).

التخريج:

أخرجه الترمذى^(٣) وابن خزيمة^(٤) والدارقطنى^(٥) والحاكم^(٦) والبيهقي^(٧) كلهم من طريق زيد بن الحباب عن سفيان الثورى عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله مرفوعاً. قال أبو عيسى الترمذى بعد روایته للحادیث (هذا حادیث غریب من حادیث سفیان لا نعرفه من حادیث زید بن حباب، ورأیت عبد الله بن عبد الرحمن روی هذا الحادیث في کتبه عن عبد الله بن

^(١) البخاري: صحيح البخاري (٦٣٠/٢)، ح (١٦٨٦)، كتاب الحج، باب كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم.

^(٢) مسلم: صحيح مسلم (٩١٦/٢)، ح (١٢٥٥)، كتاب الحج، باب بيان عدد عمر النبي صلى الله عليه وسلم وزمانهن.

^(٣) الترمذى: سنن الترمذى (٦٧٨/٣)، ح (٨١٥)، كتاب الحج، باب ما جاء كم حج النبي صلى الله عليه وسلم.

^(٤) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٤/٣٥٢)، ح (٣٥٦)، كتاب المنساك، باب ذكر عدد حجج النبي صلى الله عليه وسلم.

^(٥) الدارقطنى: سنن الدارقطنى (٢٧٨/٢)، ح (١٩٥) كتاب الحج.

^(٦) الحاكم: المستدرك على الصحيحين (١٦٤٢/١)، ح (١٧٢٦)، أول كتاب المنساك.

^(٧) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٥/١٢)، ح (٨٦٢٣)، كتاب الحج، باب مما اختار القرآن وزعم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان قارناً.

أبى زيد قال وسألت محمداً بن إسماعيل البخاري عن هذا من حديث الثوري عن جعفر عن أبيه عن جابر مرفوعاً ورأيته لم يعد هذا الحديث محفوظاً وقال إنما يروى عن الثوري عن أبي اسحق عن مجاهد مرسلاً.

وقال البيهقي بعد روايته للحديث: وكيف يكون هذا صحيحاً وقد روي من أوجهه عن جابر في إحرام النبي صلى الله عليه وسلم...، وذكر نحو كلام الترمذى^(١)، وآخرجه البيهقي من طريق وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن مجاهد مرسلاً عن الرسول صلى الله عليه وسلم.

وقال ابن حجر: (وحكى عن البخاري أنه أعلمه لانه من روایة زيد بن الحباب عن الثوري عن جعفر عن أبيه عنه، وزيد ربما يهم في الشيء، والمحفوظ عن الثوري مرسلاً، والمعروف عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم أهل بالحج خالصاً)^(٢).

الدراسة:

في اسناد الحديث زيد بن الحباب، أبو الحصين العكلي وهو صدوق يخطئ في حديث الثوري^(٣).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

^(١) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٤/٣٤٢)، ح (٨٤٩٢)، كتاب الحج، باب تأخير الحج.

^(٢) ابن حجر: فتح الباري (٣/٥٠٠).

^(٣) ابن حجر: تقريب التهذيب، (١٩٠/١).

(١٦٧) عن الصبي بن معبد رضي الله عنه قال: (ثم كنت أعرابياً نصراانياً فأسلمت فكنت حريضاً على الجهاد فوجدت الحج والعمرة مكتوبين علي فأتيت رجالاً من عشيرتي يقال له هريم بن عبد الله فقال إجمعهما ثم اذبح ما استيسر من الهدي فأهلاط بهما فلما أتيت العذيب لقيني سلمان بن ربيعه وزيد بن صوحان وأنا أهل بهما فقال أحدهما لآخر: ما هذا بافقه من بعيره فأتيت عمر فقلت: يا أمير المؤمنين أني أسلمت وانا حريص على الجهاد واني وجدت الحج والعمرة مكتوبين علي فأتيت فقال: اجمعهما ثم اذبح ما استيسر من الهدي فأهلاط بهما فلما أتينا العذيب لقيني سلمان بن ربيعه وزيد بن صوحان فقال أحدهما لآخر ما هذا بافقه من بعيره فقال عمر: هديت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم).

التخريج:

أخرجه ابن أبي شيبة^(١) والطیالسی^(٢) واحمد^(٣) وابن ماجة^(٤) وابو داود^(٥) والنمسائی^(٦) والطحاوی^(٧). ابن حبان^(٨) والطبرانی^(٩) كلهم من طريق أبی وائل شقيق بن سلمة عن الصبي بن معبد عن عمر بن الخطاب مرفوعاً به. وآخرجه الطبرانی^(١٠) من طرق عن زر بن حبیش وعن

^(١) ابن أبی شيبة: مصنف ابن أبی شيبة (١٤٢٩١)، ح (١٤٢٩٠)، كتاب الحج، فيمن قرن بين الحج والعمرة.

^(٢) الطیالسی: مسنـد الطیالسی (١٢/١)، ح (٥٨).

^(٣) احمد بن حنبل: مسنـد احمد (٩٨٩/٢)، ح (٢٩٧٠)، (٣٧/١)، ح (٢٥٤)، (٣٤/١)، ح (٢٢٧)، (٢٥/١)، ح (١٦٩)، (٥٣/١)، ح (٣٧٩)، (١٤/١)، ح (٨٣).

^(٤) ابن ماجة: سنـن ابن ماجة (٩٨٩/٢)، ح (٢٩٧٠).

^(٥) ابو داود: سنـن ابـى داود (١٥٨/٢) / ح (١٧٩٨)، (٧٩٩)، أول كتاب مناسك، باب في القرآن.

^(٦) النمسائی: السنـن الـکبرـی (٣٤٤/٢) ح (٣٦٩٩)، (٣٧٠٠)، كتاب مناسك الحج، باب القرآن. (٣٤٥/٢) ح (٣٧٠١)، كتاب مناسك الحج، باب القرآن.

^(٧) الطحاوی: شـرح معـانـی الاـثـار (١٤٥/٢)، كتاب مناسك الحج، باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم به محـرـما في حـجـة الـوـداع.

^(٨) ابن حبان: صحيح ابن حبان (٢١٩/٩)، ح (٣٩١٠)، كتاب الحج، باب القرآن.

^(٩) الطبرانی: المعجم الأـوـسـط (٢٠٢/٢)، ح (١٧٢٥).

^(١٠) المصدر السـابـق (١٢٦/٤)، ح (٣٧٨١)، (١٥٧/٨)، ح (٨٢٦).

عمر بن مرة وعن عامر الشعبي كلهم (زر وعمرو وعامر) عن الصبي بن معبد عن عمر بن الخطاب مرفوعاً نحوه.

وقال ابن حجر: أخرجه أصحاب السنن من حديث الصبي^(١) معبد.

الدراسة:

الحديث من طريق ابن خزيمة: ثنا يوسف بن موسى عن جرير بن عبد الحميد عن منصور عن أبي وائل عن الصبي عن عمر بن الخطاب مرفوعاً. رجاله ثقات ما عدا يوسف بن موسى بن راشد القطان صدوق^(٢).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث حسن.

٤ - باب من اين يخرج من مكة

(١٦٨) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: (ثم لما دخل الرسول صلى الله عليه وسلم عام الفتح رأى نساء يلطممن وجوه الخيل بالخمر فابتسم فقال: يا أبو بكر كيف حسان بن ثابت؟ فأنشد أبو بكر:

تثير النفع من كنفي كداء

عدمت بُنيتي ان لم تروها

يلطمنهن بالخمر النساء هذَا)

يناز عنا الاعنة مسرجات

التخريج:

^(١) ابن حجر: فتح الباري (٥٠٠/٣).

^(٢) ابن حجر: تقرير التهذيب (٦٨٥/٢).

أخرجه الفاكهي^(٣): ثنا عبد الله بن شبيب عن المنذر عن ينعقد عن عبد الله بن عمر عن حفص عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً. وآخرجه الطحاوي^(٤) والحاكم^(٥) كلاهما من طريق إبراهيم بن المنذر بن الخزامي عن ينعقد بن عيسى عن عبيد الله بن عمر بن حفص عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً.

الدراسة:

في اسناد الحديث فيه ينعقد بن عيسى لا يعرف^(١)

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

٤٢ - باب فضل مكة وبنياتها

(١٦٩) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة: (إن هذا البلد حرمته الله يوم خلق السموات والأرض فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيمة لا يعرض شوكة ولا ينفر صيدة ولا يلقطع لقطته إلا من عرفها ولا يختلى خلاه، فقال العباس: يا رسول الله إلا الإندر فانه لقينهم ولا بيونهم، قال: إلا الإندر).

التخريج:

أخرجه البخاري^(٢) ومسلم^(٣).

^(٣) الفاكهي: أخبار مكة (٢١٤/٥)، ح(١٧٢)، ذكر الثنية التي دخل منها رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح.

^(٤) الطحاوي: شرح معاني الآثار (٤/٢٩٦)، كتاب مناسك الحج، باب روایة الشعر هل هي مكرورة أم لا؟

^(٥) الحاكم: المستدرك على الصحيحين (٣/٧٦)، ح(٤٤٤٢).

^(١) لم أجده في كتب التراجم.

^(٢) البخاري: صحيح البخاري (١١٦٤/٣)، ح (٣٠١٧)، كتاب الجهاد والسير، باب إثم الغادر للبر والفاجر.

^(٣) مسلم: صحيح مسلم (٩٨٦/٢)، ح (١٣٥٣)، كتاب الحج، باب تحريم مكة وصيدها وخلالها وشجرها ولقطتها إلى لمنشد على الدوام.

(١٧٠) عن عياش بن أبي ربيعة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
 (لا تزال هذه الأمة بخير ما عظموا هذه الحرمة حق تعظيمها فإذا ضيّعوا ذلك
 هلكوا).

التخريج:

أخرجه ابن الجعدي^(١) وابن أبي شيبة^(٢) وأحمد^(٣) وابن ماجة^(٤) والشيباني^(٥) والبيهقي^(٦)
 كلهم من طريق يزيد بن أبي زياد الهاشمي عن عبد الرحمن بن سابط وعياش بن أبي ربيعة
 مرفوعاً به.

قال البيهقي بعد روايته: هذا مرسل عبد الرحمن بن سابط لم يدرك عياش بن أبي
 ربيعة.

الدراسة:

قال ابن حجر: أخرجه احمد وابن ماجة وسنده حسن^(٧).

في اسناد الحديث يزيد بن أبي زياد الهاشمي وهو ضعيف كبر فتغیر وصار يتلقن وكان
 شيئاً^(٨). وفي الإسناد إنقطاع معد عبد الرحمن بن سابط لم يدرك عياش بن أبي ربيعة وعبد
 الرحمن ثقة كثير الارسال^(٩).

الحكم على الحديث:

(١) ابن الجعدي: مسنون ابن الجعدي (٣٣٤/١)، ح (٢٢٩٦).

(٢) ابن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة (٢٦٨/٣)، ح (١٤٠٩٠)، كتاب الحج في حرمة البيت وتعظيم.

(٣) احمد بن حنبل: مسنون احمد (٣٤٧/٤).

(٤) ابن ماجة: سنن ابن ماجة (١٠٣٨/٢)، ح (٣١١)، كتاب المناسك، باب فضل مكة.

(٥) الشيباني: الأحاديث المثنوي (٢٠٠/٢)، ح (٦٨٩).

(٦) البيهقي: شعب الإيمان (٤٦٥/٧)، ح (١١٠٩)، باب حقيقة الإيمان.

(٧) ابن حجر: فتح الباري (٥٢٥/٣).

(٨) ابن حجر: تقرير التهذيب (٦٧١/٢).

(٩) ابن حجر: تهذيب التهذيب (٩٣٥/٥)، ابن حجر: تقرير التهذيب (٣٣٦/١).

اسناد الحديث ضعيف.

٤ - باب توريث دور مكة وبيعها وشرائها

(١٧١) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قدم مكة فبعث الزبير على إحدى المجنبتين وبعث خالداً على المجنبة الأخرى وبعث أبا عبيدة على الجسر فاخذوا بطن الوادي ورسول الله صلى الله عليه وسلم في كتبية قال فنظر فرأني فقال أبو هريرة قلت لبيك يا رسول الله فقال لا يأتيني إلا انصاري شيبان فقال اهتف لي بالانصار قال فأطافوا به ووبشت قريش اوباشاً لها واتبعاً فقالوا نقدم هؤلاء فان كان لهم شيء كنا معهم وان أصيروا أعطينا الذي سئلنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ترون الى اوباش قريش واتبعهم ثم قال بيديه اددهما على الآخرى ثم قال حتى تواافقونى بالصفا قال فانطلقنا فما شاء احد منا ان يقتل أحدا الا قتله وما احد منهم يوجه إلينا شيئاً قال فجاء أبو سفيان فقال يا رسول الله أبىحت خضراء قريش لا قريش بعد اليوم ثم قال من دخل دار أبي سفيان فهو آمن فقالت الانصار بعضهم لبعض اما الرجل فأدركته رغبة في قريته ورأفةً بعشيرته قال أبو هريرة وجاء الوحي وكان اذا جاء الوحي لا يخفى علينا فإذا جاء فليس احد يرفع طرفه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ينقضى الوحي فلما انقضى الوحي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الانصار قالوا لبيك يا رسول الله قال قلتم اما الرجل فأدركته الرغبة في قريته قالوا قد كان ذاك قال كلا اني عبد الله ورسوله هاجرت الى الله واليكم والحياة محياتكم والممات مماتكم فأقبلوا اليه يبكون ويقولون والله ما قلنا الذي قلنا الا الضن باهه وبرسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم قال فاقبل الناس الى دار أبي سفيان واغلق الناس أبوابهم قال واقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اقبل الى الحجر فاستلمه ثم طاف بالبيت قال فأتى على صنم الى جنب البيت كانوا يعبدونه قال وفي يد رسول الله صلى الله عليه وسلم فوس وهو آخر

بسية القوس فلما اتى على الصنم جعل يطعنه في عينه ويقول جاء الحق وزهق الباطل فلما فرغ من طوافه اتى الصفا فعلا عليه حتى نظر الى البيت ورفع يديه فجعل يحمد الله ويدعو بما شاء ان يدعوه .

التخريج:

أخرجه مسلم في صحيحه^(١).

٤٧ - باب قول الله تعالى: (جعل الله الكعبة البيت الحرام)^(١)

(١٧٢) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه يقول: (كان رسول الله صلى الله عليه أشد حياءً من العذراء في خدرها وكان إذا كره شيئاً عرفناه في وجهه)

التخريج:

أخرجه البخاري^(٢) ومسلم^(٣).

٤٨ - بابكسوة الكعبة

(١٧٣) عن عبد الله بن الشخير رضي الله عنه قال: (أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ " ألهاكم التكاثر " قال: يقول ابن آدم مالي مالي، قال: وهل لك يا ابن آدم من مالك إلا ما أكلت فأفنيت أو لبست فأبليت أو تصدقت فأمضيت).

التخريج:

^(١) مسلم: صحيح مسلم (١٤٠٧/٣)، ح (١٧٨٠)، كتاب الجهاد والسير، باب فتح مكة.

^(٢) سورة المائدة (ص ٩٧)

^(٣) البخاري: صحيح البخاري (٢٢٦٨/٥)، ح (٥٧٦٨)، كتاب الأدب، باب الحياة.

^(٤) مسلم: صحيح مسلم (١٨٠٩/٤)، ح (٢٣٢٠)، كتاب الفضائل، باب كثرة حياته صلى الله عليه وسلم.

أخرجه مسلم^(٤).

^(٤) مسلم: صحيح مسلم (٤/٢٢٧٤)، ح (٢٩٥٨)، كتاب الزهد والرقائق.

(١٧٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سب

أسعد الحميري وقال: هو أول من كسا البيت)

التخريج:

أخرجه ابن عدي^(١): ثنا عمر بن سنان عن احمد بن الفضل بن الدهقان عن الواقدي عن معاذ عن همام بن منبه عن أبي هريرة مرفوعاً به.

الدراسة:

في اسناد الحديث فيه محمد بن عمر بن واقد الإسلامي وهو متزوك مع سعة علمه^(٢).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث واه.

٤٩ - باب هدم الكعبة

(١٧٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يباع لرجل ما بين الركن والمقام ولن يستحل البيت إلا أهله فإذا استحلوه فلا يسأل عن هلكة العرب ثم تأتي الحبشة فيخربونه خراباً لا يعمر بعده أبداً وهم الذين يستخرجون كنزه).

التخريج:

أخرجه الطيالسي^(٣) وابن الجعد^(٤) وابن أبي شيبة^(٥) واحمد^(٦) والفاكهـي^(٧)

^(١) ابن عدي: الكامل في ضعفاء الرجال (٢٤١/٦)، ترجمة رقم (١٧١٩).

^(٢) ابن حجر: تقريب التهذيب (٥٤٣/٢).

^(٣) الطيالسي: مسند الطيالسي (٣١٢/١)، ح (٢٣٧٣).

^(٤) ابن الجعد: مسند ابن الجعد (٤١٢/١)، ح (٢٨١٠).

^(٥) ابن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة (٤٦٢/٧)، ح (١٣٢٤٤).

^(٦) احمد بن حنبل: مسند احمد (٣١٢/٢)، ح (٨٠٩٩)، احمد بن حنبل: مسند احمد (٣٥١/٢)، ح (٨٦٠٤)، احمد بن

^(٧) حنبل: مسند احمد (٢٩١/٢)، ح (٧٨٩٧)، احمد بن حنبل: مسند احمد (٣٢٨/٢)، ح (٨٣٣).

وابن حبان^(١) والحاكم^(٢) كلهم من طريق ابن أبي ذئب عن سعيد بن سمعان عن أبي هريرة مرفوعاً به.

واخرجه الفاكهي^(٣) من طريق ابن جريج عن صالح بن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

هذا الحديث إسناده صحيح ورجاله ثقات من طريق الإمام أحمد: ثنا يزيد بن هارون عن ابن أبي ذئب عن سعيد بن سمعان عن أبي هريرة مرفوعاً.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث صحيح.

(١٧٦) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه يقول: (فأنشد بالله ثلاثاً ووضع إصبعه في اليسرى لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول: (إن الركن والمقام ياقوتتان من ياقوت الجنة طمس الله عز وجل نورهما ولو لا أن الله طمس نورهما لاضاءتا ما بين المشرق والمغرب).

التخريج:

أخرجه احمد^(٤) والترمذى^(٥) وابن خزيمة^(٦) وابن حبان^(٧) والحاكم^(٨) كلهم من طريق

^(١) الفاكهي: أخبار مكة ١/٣٦٥، ح(٧٦٣)، ذكر من حلف بالمشي الى الكعبة كيف يصنع.

^(٢) ابن حبان: صحيح ابن حبان ١٥/٢٣٩، ح(٦٨٢٧)، كتاب ذكر الموضع الذي بيايع فيه المهدى.

^(٣) الحاكم: المستدرك على الصحيحين ٤/٤٩٦، ح(٨٣٩٥)، كتاب الفتن والملامح.

^(٤) الفاكهي: أخبار مكة ١/٣٦٥، ح(٧٦٤)، ذكر من حلف بالمشي الى الكعبة كيف يصنع. الفاكهي: أخبار مكة ١/٣٦٦، ح(٧٦٦)، ذكر من حلف بالمشي الى الكعبة كيف يصنع.

^(٥) احمد بن حنبل: مسند احمد ٢١٢/٢، ح(٧٠٠).

^(٦) الترمذى: سنن الترمذى ٣/٢٢٦، ح(٨٧٨)، كتاب الحج عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في فضل الحجر الأسود والركن والمقام.

^(٧) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة ٤/٢١٩، ح(٢٧٣٢)، كتاب المناك، باب صفة الركن والمقام والبيان إنها ياقوتتان من الجنة.

^(٨) ابن حبان: صحيح ابن حبان ٩/٢٤، ح(٣٧١٠)، كتاب الحج ذكر البيان بباب الركن والمقام ياقوتتان من الجنة.

رجاء بن صَبَّاح عن مسافع بن شيبة الحاجب عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً به. وآخرجه ابن خزيمة^(١) والحاكم^(٢) والبيهقي^(٣) كلهم من طريق أئوب بن سعيد الرملي عن يونس بن يزيد عن الزهري عن مسافع بن شيبة عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً نحوه.

قال الحاكم: هذا حديث تفرد به أئوب بن سعيد عن يونس وأئوب من لم يحتاج به إلا انه من أجلة مشائخ الشام.

قال ابن حجر: (حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً (ان الحجر والمقام ياقوتتان من ياقوت الجنة طمس الله نورهما...)) أخرجه احمد والترمذى وصححه ابن حبان وفي إسناده رجاء أبو يحيى وهو ضعيف. قال الترمذى: حديث غريب وهو يروى عن عبد الله بن عمرو موقوفاً وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: ووقفه أشبه والذي رفعه ليس بالقوى)^(٤).

الدراسة:

الإسناد الأول: فيه رجاء بن صَبَّاح الْحَرَشِيُّ، أبو يحيى البصري وهو ضعيف^(٥)، والإسناد الثاني: فيه أئوب بن سعيد الرملي وهو لين^(٦).

الحكم على الحديث:

^(١) الحاكم: المستدرك على الصحيحين (٦٢٧/١)، ح(١٦٧٩)، كتاب الحج.

^(٢) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٤/٢١٩)، ح(٢٧٣١)، كتاب المناسب، باب صفة الركن والمقام والبيان إنها ياقوتتان من الجنة.

^(٣) الحاكم: المستدرك على الصحيحين (١/٦٢٦)، ح(١٦٧٧)، كتاب الحج.

^(٤) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٥/٧٥)، ح(٩٠١)، كتاب الحج، باب ما ورد في الحجر الأسود والمقام.

^(٥) ابن حجر: فتح الباري (٣/٥٤٠).

^(٦) ابن حجر: تقرير التهذيب (١/١٧٣).

^(٧) أئوب بن سعيد الرملي، أبو سعود السباني: قال احمد: ضعيف، قال ابن معين: ليش بشيء، يسرق الأحاديث، قال البخاري: يتكلمون فيه النساء ليس بثقة، أبو حاتم: لين الحديث، ابن حبان: رديء الحفظ يخطئ يتقن حديثه من روایة ابنه محمد بن أئوب عنه لأن أخباره اذا اسبرت من غير روایة ابنه عنه وجد اکثرها مستقیمة، قال ابن عدي: له حديث صالح عن شيوخ معروفين ويقع في حديثه ما يوافق الثقات عليه وما لا يوافقونه عليه ويكتب حديثه في جملة الضعفاء، قال ابن حجر: وفي كتاب العقيلي قال ابن المبارك: ارم به، وقد طول ابن عدي ترجمته واورد له حملة مناکير من غير روایة ابنه لا كما زعم ابن حبان، ابن حجر: تهذيب التهذيب (١/٤٢١)، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ، ابن حجر: تقرير التهذيب (١/٦٤).

اسناد الحديث ضعيف.

٥ - باب ما ذكر في الحجر الأسود

(١٧٧) عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (نزل الحجر الأسود من الجنة وهو أشد بياضاً من اللبن فسودته خطايا بني آدم).

التخريج:

أخرجه الترمذى^(١) وابن خزيمة^(٢) كلاهما من طريق جرير وآخرجه النسائي^(٣) من طريق حماد بن سلمة وآخرجه ابن خزيمة^(٤) من طريق محمد بن موسى الحرشى و(جرير وحماد ومحمد بن موسى) كلهم عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن عبد الله بن عباس مرفوعاً به وقال الترمذى بعد روایته: حديث ابن عباس حديث حسن صحيح.

وآخرجه ابن خزيمة^(٥) من طريق حماد بن سلمة عن عبد الله بن عثمان عن سعيد بن جبير عن عبد الله بن عباس مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

وقال ابن حجر: (وآخرجه الترمذى وصححه وفيه عطاء بن السائب وهو صدوق لكنه اخالط وجرير من سمع منه بعد اختلاطه لكن له طريق أخرى عند ابن خزيمة في صحيحه

^(١) الترمذى: سنن الترمذى (٢٢٦/٣)، ح (٨٧٧)، كتاب الحج عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في فضل الحجر الأسود والركن والمقام.

^(٢) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٢١٩/٤)، ح (٢٧٣٣) كتاب مناسك باب ذكر العلة التي من سببها اسود الحجر وصفه نزوله من الجنة.

^(٣) النسائي: السنن الكبرى (٣٩٩/٢)، ح (٣٩١٦)، كتاب مناسك الحج، ذكر الحجر الأسود.

^(٤) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٢١٩/٤)، ح (٢٧٣٣)، كتاب مناسك، باب ذكر العلة التي من سببها اسود الحجر وصفة نزوله من الجنة.

^(٥) المصدر السابق (٣٩٩/٢)، ح (٣٩١٦).

فيقوى بها وقد رواه النسائي من طريق حماد بن سلامة عن عطاء مختصرًا ولفظه (الحجر الأسود من الجنة) وحماد ممن سمع من عطاء قبل الاختلاط^(١).

إسناد النسائي رجاله ثقات ما عدا عطاء بن السائب صدوق اختلط^(١) وموسى بن داود الصنّبي صدوق له أو هام^(٢).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث حسن.

(١٧٨) عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ان لهذا الحجر لساناً وشفتين يشهد لمن استلمه يوم القيمة بحق)

التخريج:

أخرجه ابن خزيمة^(٣) وابن حبان^(٤) والحاكم^(٥) والبيهقي^(٦) كلهم من طريق عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مرفوعاً به.

الدراسة:

في الاسناد عبد الله بن عثمان بن خثيم^(٧) ومثله اذا تفرد بشيء لم يكن حجة وقد تفرد هنا بهذا الحديث.

^(١) ابن حجر: فتح الباري (٥٤٠/٣).

^(٢) ابن حجر: تقريب التهذيب (٤٠١/١).

^(٣) المصدر السابق (٦٠٨/٢).

^(٤) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٤/٢٢٠)، ح (١٢٧٣٥)، كتاب المنساك، باب ذكر صفة الحجر يوم القيمة وانه يشهد لم استلمه بحق.

^(٥) ابن حبان: صحيح ابن حبان (٩/٢٥)، ح (٣٧١٢)، (٣٧١١)، كتاب الحج، ذكر البيان بان اللسان للحجر انما يكون في القيمة لا في الدنيا.

^(٦) الحاكم: المستدرك على الصحيحين (١/٦٢٧)، ح (١٦٨٠).

^(٧) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٥/٧٥)، ح (٩٠١٤) كتاب الحج، باب ما ورد في الحجر الإسناد والمقام.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(١٧٩) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: (حجينا مع عمر بن الخطاب فلما دخل الطواف استقبل الحجر فقال: اني اعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ول اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلك ما قبلك ثم قبله، فقال له علي بن أبي طالب: بلى يا أمير المؤمنين انه يضر وينفع، قال: بكتاب الله تبارك وتعالى، قال: وأين ذلك من كتاب الله؟ قال: قال الله عز وجل " وإذا اخذ ربك منبني آدم من ظهورهم ذريلهم وشهادهم على أنفسهم السبب بربكم قالوا بلى ". خلق الله آدم ومسح على ظهره فقرر لهم بأنه الرب وأنهم العبيد وأخذ عهودهم ومواثيقهم وكتب ذلك في رق وكان لهذا الحجر عينان ولسان فقال له: افتح فاك، قال: ففتح فاه فألقمه ذلك الرق وقال: اشهد لمن وافقك بالموافقة يوم القيمة واني اشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم: يؤتى يوم القيمة بالحجر الأسود وله لسان ذلك يشهد لمن يستلمه بالتوحيد فهو يا أمير المؤمنين يضر وينفع، فقال: أعود بالله ان أعيش في قوم لست فيهم يا أبا الحسن).

التاريخ:

أخرجه الحاكم^(١) من طريق أبي هارون العبدلي عن أبي سعيد الخدري عن علي مرفوعاً

به.

الدراسة:

^(١) عبد الله بن عثمان بن خثيم: قال علي بن المديني: ابن خثيم منكر الحديث، قال ابو حاتم: ما به بأس، صالح الحديث، وقال النسائي: ثقة، وقال مرة: ليس بالقوي، قال ابن عدي: وهو عزيز الحديث واحاديثه احاديث حسان (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٤/٢٩٤).

^(١) الحاكم: المستدرك على الصحيحين (١/٦٢٨)، ح (١٦٨١)، أهل كتاب المناسب.

وقال ابن حجر: أخرجه الحاكم من حديث أبي سعيد وفي إسناده أبو هارون العبدى وهو ضعيف جداً^(٢).

الإسناد السابق فيه عمار بن جوين، أبو هارون العبدى وهو متزوك ومنهم من كذبه شيئاً^(٣).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف جداً.

(١٨٠) عن ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لولا ما طبع الركن من أنجاس الجاهلية وارجاسها وايدي الظلمة والاثمة لاستشفي به من كل عاهة ولأقي اليوم كهيئة يوم خلقه الله غيره بالسود لئلا ينظر أهل الدنيا الى زينة الجنة ولصبرن إليها وانها لياقوته من ياقوت الجنة وضعه الله حين انزل آدم في موضع الكعبة قبل ان تكون الكعبة والأرض يومئذ ظاهرة ولم يعمل فيها شيء من المعاشي وليس لها أهل ينجسونها فوضع له صفات من الملائكة على أطراف الحرم يحرسونه من سكان الأرض وسكانها يومئذ الجن لا ينبغي لهم ان ينظروا اليه لانه شيء من الجنة فالملائكة يذودونهم عنه وهم وقوف على أطراف الحرم يحدقون به من كل جانب ولذلك سمى الحرم لأنهم يحولون فيما بينهم وبينه).

التخريج:

أخرجه الفاكهي^(١) والطبراني^(٢) كلاهما من طريق إدريس بن بنت وهب بن منبه عن وهب بن منبه عن طاوس عن ابن عباس مرفوعاً به. وأخرجه العقيلي^(٣) من طريق حفص بن عمر العذني عن الحكم بن أبان عن وهب بن منبه عن طاوس عن ابن عباس مرفوعاً به.

^(١) ابن حجر: فتح الباري (٥٤٠/٣).

^(٢) ابن حجر: تقريب التهذيب (٤٢٣/١).

قال ابن حجر : أخرجه الحميدي في فضائل مكة بأسناد ضعيف^(٤).

الدراسة:

قال ابن حجر : أخرجه الحميدي في فضائل مكة بأسناد ضعيف^(٥).

في الإسناد الأول: إدريس بن بنت وهب وهو إدريس بن سنان أبو الياس الصناعي وهو ضعيف^(٦).

وفي الإسناد الثاني: حفص بن عمر العَدَنِي وهو ضعيف^(٧).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

١٥ - باب إغلاق البيت ويصلّى في أي نواحي البيت شاء

(١٨١) عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من دخل البيت دخل في حسنة وخرج من سيئة وخرج مغفوراً له)

التخريج:

أخرجه ابن خزيمة^(٣) من طريق عبد الله بن المؤمل عن عمر بن عبد الرحمن بن محيصن وآخرجه الطبراني^(٤) من طريق عبد الله بن المؤمل عن ابن أبي حسين وآخرجه

^(١) الفاكهي: أخبار مكة (٨١/١)، ح(١)، ذكر فضل الركن الإسناد وانه من حجارة الجنة.

^(٢) الطبراني: المعجم الكبير (١١/٥٥)، ح(١٠٢٨). الطبراني: المعجم الكبير (٦/٢٢٩)، ح(٦٢٦٣).

^(٣) العقيلي: ضففاء العقيلي (٢٥٥/١).

^(٤) ابن حجر: فتح الباري (٥٤١/٣).

^(٥) ابن حجر: فتح الباري (٥٤١/٣).

^(٦) ابن حجر: تقريب التهذيب (٣٨/١).

^(٧) المصدر السابق (١٣١/١).

الطبراني^(٣) والبيهقي^(٤) كلاماً من طريق عبد الله بن المؤمل عن عبد الرحمن بن محيصن و (عمرٌ ابن أبي حسين و عبد الرحمن) كلهم عن عطاء عن ابن عباس مرفوعاً به.

قال البيهقي بعد روايته: تفرد به عبد الله بن المؤمل وليس بقوى.

الدراسة:

وقال ابن حجر: (أخرجَه ابن خزيمة والبيهقي من حديث ابن عباس مرفوعاً به وقال البيهقي تفرد به عبد الله بن المؤمل وهو ضعيف^(١)).

مدار الأسانيد السابقة على عبد الله بن المؤمل بن وهب المخزومي المكي وهو ضعيف^(٢).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(١٨٢) عن عائشة رضي الله عنها قالت: (خرج النبي صلى الله عليه وسلم من عندي وهو قرير العين طيب النفس فرجع إلى وهو حزين، فقلت له، فقال: اني دخلت الكعبة ووددت اني لم اكن فعلت، اني أخاف ان أكون اتعبتُ أمتى من بعدي).

التخريج:

^(١) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٤/٣٣٢)، ح (٣٠١٣)، كتاب المناسك، باب استحباب دخول الكعبة ان دخلوها دخولاً في حسنة وخروجاً في سيئة مغفراً للداخل.

^(٢) الطبراني: المعجم الكبير (١١/١٧٧)، ح (١١٤١٤).

^(٣) المصدر السابق (١١/٢٠٠)، ح (١١٤٩٠).

^(٤) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٥/١٥٨)، ح (٩٥٦)، كتاب الحج، باب دخول البيت والصلاحة فيه.

^(٥) ابن حجر: فتح الباري (٣/٥٤٤).

^(٦) ابن حجر: تقرير التهذيب (١/٣١٧).

أخرجه احمد^(٣) وابو داود^(٤) وابن ماجة^(٥) والترمذى^(٦) وابن خزيمة^(٧) والحاكم^(٨) كلهم من طريق إسماعيل بن عبد الملك وعبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة.

عن عائشة مرفوعاً به، قال الترمذى بعد روایته: هذا حديث حسن صحيح.

الدراسة:

في إسناد الحديث إسماعيل بن عبد الملك وهو ضعيف.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

٤ - باب من كَبَرْ في نواحي الكعبة

(١٨٣) عن اسامة بن زيد رضي الله عنهمَا قال: (دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكعبة ورأى صوراً قال فدعا بدلوا من ماء فأتيته به فجعل يمحوها ويقول: قاتل الله قوماً يصوروُن ما لا يخلقون).

التخريج:

أخرجه الطیالسی^(١) والطحاوی^(٢) وابن أبی شیبۃ^(٣) والطبرانی^(٤) والبیهقی^(٥) والمقدسی^(٦) كلهم من طريق ابن أبی ذئب عن عبد الرحمن بن مهران المدنی عن عمیر بن عبد الله الھلاکی عن اسامة بن زید مرفوعاً به.

^(٣) احمد بن حنبل: مسند احمد (١٣٧/٦)، ح (٢٥١٠٠).

^(٤) أبو داود: سُنن أبى داود (٢١٥/٢)، ح (٢٠٢٩)، أهل كتاب المنساك، باب في الحجر.

^(٥) ابن ماجة: سُنن ابن ماجة (١٠١٨/٢)، ح (٣٠٦٤)، كتاب المنساك، باب دخول الكعبة.

^(٦) الترمذی: سُنن الترمذی (٢٢٣/٣)، ح (٨٧٣)، كتاب الحج، باب ما جاء في دخول الكعبة.

^(٧) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٤/٣٣٢)، ح (٣٠١٤)، كتاب المنساك، باب ذكر الدليل على ان دخول الكعبة ليس بواجب.

^(٨) الحاکم: المستدرک على الصحیحین: (١٧٦٢)، ح (٦٥٣/١)، أهل كتاب المنساك.

^(١) الطیالسی: مسند الطیالسی (١/٨٧)، ح (٦٢٣).

^(٢) الطحاوی: شرح معانی الآثار (٤/٢٨٣)، كتاب الكراهة، باب الصور تكون في الثياب.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده بإسناد جيد^(٧).

في اسناد الحديث عبد الرحمن بن مهران المدني وهو مجهول^(٨).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

^(٣) ابن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة (٢٠٠/٥)، ح (٥٢١٢)، كتاب في المصورين وما جاء فيهم.

^(٤) الطبراني: المعجم الكبير (١٦٦/٥)، ح (٤٠٧).

^(٥) البيهقي: شعب الإيمان (١٩٠/٥)، ح (٦٣١٦)، فصل في زينة البيوت.

^(٦) المقدسي: الأحاديث المختارة (١٢٥/٤)، ح (١٣٣٧).

^(٧) ابن حجر: فتح الباري (٥٤٧/٣).

^(٨) ابن حجر: تقريب التهذيب (٣٥١/١).

٥٧ - باب الرمل في الحج والعمرة

(١٨٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (سمى النبي صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة).

التخريج:

أخرجه البخاري^(١) ومسلم^(٢).

٦٥ - باب الكلام في الطواف

(١٨٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الطواف في البيت صلاة إلا أن الله أباح فيه المنطق، فمن نطق فلا ينطق إلا بخير).

التخريج:

أخرجه الدارمي^(٣) والبيهقي^(٤) كلاماً من طريق موسى بن أعين، وآخرجه الدارمي^(٥) وابن حبان^(٦) كلاماً من طريق فضيل بن عياض وآخرجه الحكم^(٧) والبيهقي^(٨) كلاماً من طريق سفيان الثوري، وآخرجه البيهقي من طريق جريح. و(موسى وفضيل وسفيان وجريح) كلهم عن عطاء بن السائب عن طاوس عن ابن عباس مرفوعاً به. وآخرجه الطحاوي^(٩) من

^(١) البخاري: صحيح البخاري (١١٠٢/٣)، ح (٢٨٦٥)، كتاب الجهاد والسير، باب الحرب خدعة.

^(٢) مسلم: صحيح مسلم (١٣٦٢/٣)، ح (١٧٤٠)، كتاب الجهاد والسير، باب جواز الخداع في الحرب.

^(٣) الدارمي: سنن الدارمي (٦٦/٢)، ح (١٨٤٨)، كتاب المنساك، باب الكلام في الطواف.

^(٤) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٥/٨٧)، ح (٩٠٨٥) كتاب الحج، باب الطواف على الطهارة.

^(٥) الدارمي: سنن الدارمي (٦٦/٢)، ح (١٨٤٧)، كتاب المنساك، باب الكلام في الطواف.

^(٦) ابن حبان: صحيح ابن حبان (٩/١٤٣)، ح (٣٨٣٦)، كتاب الحج، ذكر الأخبار عن اباحة الكلام للطائف حول البيت العتيق وان كان الطواف صلاة.

^(٧) الحكم: المستدرك على الصحيحين (١/٦٣٠)، ح (٦٣٠، ١٦٨٦، ١٦٨٧) أهل كتاب المنساك.

^(٨) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٥/٨٥)، ح (٩٠٧٤)، كتاب الحج، باب الطواف على طهارة. البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٥/٨٥)، ح (٩٠٨٥) كتاب الحج، باب الطواف على طهارة.

^(٩) الطحاوي: شرح معاني الآثار (٢/١٧٨)، كتاب مناسك الحج، باب رفع اليدين ثم رؤية البيت.

طريق الفضيل عن عياض، وآخرجه الطبراني^(١) من طريق ليث بن أبي سليم و(الفضيل وليث) كلاهما عن طاوس عن ابن عباس مرفوعاً نحوه .
واخرجه الحاكم^(٢) من طريق عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
مرفوعاً نحوه.

واخرجه ابن أبي شيبة^(٣) من طريق ابن فضيل عن عطاء بن السائب وآخرجه النسائي^(٤)
والبيهقي^(٥) كلاهما من طريق إبراهيم بن ميسرة وآخرجه البيهقي^(٦) من طريق عمر وابن عينية
عن ابن طاوس و(عطاء وابراهيم وابن طاوس) كلهم عن طاوس عن ابن عباس موقفاً.

قال البيهقي : رفعه ليث وعطاء ووقفه عبد الله بن طاوس وابراهيم بن ميسرة في الرواية
الصحيحة^(٧).

الدراسة:

الإسناد الأول والثالث: - إسناد الدارمي وابن حبان والحاكم والبيهقي فيه عطاء بن
السائب وهو صدوق اختلط^(٨).

والإسناد الثاني: من طريق الطبراني فيه ليث بن أبي سليم بن زئب وهو صدوق اختلط
جداً ولم يتميز حديثه فترك^(٩).

^(١) الطبراني: المعجم الكبير (٣٤/١١)، ح (١٠٩٥٥).

^(٢) الحاكم: المستدرك على الصحيحين (٢/٢٩٣)، ح (٣٠٥٧) أهل كتاب المنساك.

^(٣) ابن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة (٣/١٣٧)، ح (١٢٨٠٨)، كتاب الحج، في الكلام من كره في الطواف.

^(٤) النسائي: سنن الكبرى (٤٠٦/٢)، ح (٣٩٤٤)، كتاب الحج كيف طواف النساء مع الرجال.

^(٥) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٨٧/٥)، ح (٩٠٨٨) كتاب الحج، باب الطواف على طهارة.

^(٦) المصدر السابق (٨٥/٥)، ح (٩٠٧٥) كتاب الحج، باب الطواف على طهارة (٨٧/٥)، ح (٩٠٨٧) باب الطواف على طهارة.

^(٧) المصدر السابق (٨٧/٥)، ح (٩٠٨٦) كتاب الحج باب الطواف على طهارة.

^(٨) ابن حجر: تقريب التهذيب (٤٠١/١).

^(٩) المصدر السابق (٤٩٧/٢).

الحكم على الحديث:

لم يخل إسناد من الأسانيد المرفوعة من الضعف والأصح الحديث موقوف على ابن

Abbas.

(١٨٦) عن خليفة بن بشر عن أبيه بشر: (انه اسلم فرد عليه النبي صلى الله عليه وسلم ماله وولده ثم لقيه النبي صلى الله عليه وسلم فرآه هو وابنه طلاقاً مقرئين بالحبل، فقال: ما هذا يا بشر، قال: حلفت لئن رد الله عليّ مالي وولدي لاحجن بيته مقرئنا، فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم الحبل فقطعه وقال لهما: حجا فانّ هذا من الشيطان).

التخريج:

أخرجه الطبراني^(١): ثنا إبراهيم بن هاشم البعلبكي عن محمد بن أبي بكر المقدمي عن أبي معثث البراء عن النوار بنت عمر عن فاطمة بنت مسلم عن خليفة بن بشر عن أبيه مرفوعاً به.

الدراسة:

في اسناده السابق فاطمة بنت مسلم والنوار بنت عمر مجھولتان^(٢).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

٦٩ - باب صلی النبي صلی الله علیه وسلم لسبو عه رکعتین

(١٨٧) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: (رأيت النبي صلی الله علیه وسلم يرمي على راحلته يوم النحر ويقول لتأخذوا عني مناسككم فاني لا ادرى لعلی لا أحج بعد حجتي هذه).

التخريج:

^(١) الطبراني: المعجم الكبير (٣٨/٢)، ح (١٢١٨).

^(٢) لم اجد هما في كتب التراجم.

أخرجه مسلم^(٣) في صحيحه.

^(٣) مسلم: صحيح مسلم (٩٤٣/٢)، ح (١٢٩٧)، كتاب الحج، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكباً.

٧٣- باب الطواف بعد الصبح والعصر

(١٨٨) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه: (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ثم وقت الظهر اذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كفولة ما لم يحضر العصر وقت العصر ما لم تصرف الشمس وقت صلاة المغرب ما لم يغب الشفق وقت صلاة العشاء الى نصف الليل الأوسط وقت صلاة الصبح من طلوع الفجر ما لم تطلع الشمس فإذا طلعت الشمس فأنمسك عن الصلاة فإنها تطلع بين قرنين شيطان) .

النحو:

أخرج مسلم في صحيحه^(١).

٧٥- باب سقاية الحج

(١٨٩) عن السائب بن أبي السائب رضي الله عنه كان يقول: (اشربوا من سقاية العباس فانه من السنة).

النحو:

أخرج الطبراني^(٢) من طريق عثمان بن أبي شيبة عن أبي الأحوص عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد مولى السائب عن السائب مرفوعاً به.

قال ابن حجر: أخرج الطبراني من حديث السائب المخزومي^(٣).

الدراسة:

اسناده فيه إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي الكوفي وهو صدوق لين الحفظ^(٤).

^(١) مسلم: صحيح مسلم (٤٢٧/١)، ح (٦١٢) كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب رويانا الصلوات الخمس.

^(٢) الطبراني: المعجم الكبير (١٤٠/٧)، ح (٦٦٢١).

^(٣) ابن حجر: فتح الباري (٥٧٤/٣).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

٧٧ - باب طواف القارن

(١٩٠) عن علي رضي الله رضي الله عنه قال: (انه طاف لهما طوافين وسعي لهما سعيين وقال: هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع).

التخريج:

أخرجه الدارقطني^(١) من طريق عيسى بن عمر بن علي عن أبيه عن محمد بن عمر بن علي عن أبيه عن علي مرفوعاً به.

وأخرجه الدارقطني^(٢) من طريق الحسن بن عمارة عن الحكم عن ابن أبي ليلى عن علي مرفوعاً به.

وأخرجه الدارقطني^(٣) من طريق حفص بن أبي داود عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي مرفوعاً بلفظ: (جمع بين الحج والعمرة فطاف لهما طواف وسعي لهما سعيين ثم قال: هكذا رأيت رسول الله عليه وسلم)

وقال ابن حجر: الدارقطني وغيره من طرق ضعيفة^(٤).

الدراسة:

^(١) ابن حجر: تقريب التهذيب (٣٤/١).

^(٢) الدارقطني: سنن الدارقطني (٢٦٣/٢)، ح (١٣١)، كتاب الحج.

^(٣) المصدر السابق: (٢٦٣/٢)، ح (١٣٠).

^(٤) المصدر السابق (٢٦٣/٢)، ح (١٢٩).

^(٥) ابن حجر: فتح الباري (٥٧٨/٣).

الإسناد الأول: فيه عيسى بن عبد الله بن محمد ويقال له مبارك وهو متروك الحديث^(٥).

الإسناد الثاني: فيه الحسن بن عمارة البجلي وهو متروك^(١)، والإسناد الثالث فيه حفص

بن أبي داود وهو ضعيف^(٢).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(١٩١) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: (طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم

ل عمرته وحجه طوافين و سعى سعدين).

التاريخ:

أخرجه الدارقطني^(٣) من طريق أبي بردة عمرو بن يزيد عن حماد عن إبراهيم عن
علقمة عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً به.

قال الدارقطني: أبو بردة هذا هو عمرو بن يزيد وهو ضعيف ومن دونه في الإسناد
ضعفاء.

الدراسة:

في اسناد الحديث عمرو بن يزيد، أبو بردة وهو ضعيف^(٤).

الحكم على الحديث:

^(٥) الذهبي: ميزان الاعتدال (٣٨٠/٥).

^(١) ابن حجر: تقريب التهذيب (١١٨)

^(٢) المصدر السابق (١٣٠/١)

^(٣) الدارقطني: سنن الدارقطني (٢٦٤/٢)، ح (١٣٢) كتاب الحج.

^(٤) ابن حجر: تقريب التهذيب (٤٤٩/١)

اسناد الحديث ضعيف جداً.

(١٩٢) عن ابن عمر رضي الله عنهما: (انه جمع بين حجته و عمرته معاً وقال: سبب لهم واحد قال: فطاف لهما طوافين و سعى لها سعيين وقال: هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع كما صنعت).

التخريج:

أخرجه الدارقطني^(١) من طريق الحسن بن عماره عن الحكم عن مجاهد عن ابن عمر مرفوعاً به.

قال ابن حجر: وأخرجه الدارقطني من حديث ابن عمر وفيه الحسن بن عماره وهو متروك والمخرج في الصحيحين وفي السنن عنه من طرق كثيرة الاكتفاء بطواف واحد^(٢).

الدراسة:

في اسناد الحديث الحسن بن عماره وهو متروك^(٣).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث واه.

^(١) الدارقطني: سنن الدارقطني (٢٥٨/٢)، ح (٩٩)، كتاب الحج.

^(٢) ابن حجر: فتح الباري (٥٧٩/٣).

^(٣) ابن حجر: تقريب التهذيب (١١٨/١).

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين والصلوات الطيبات على سيد المرسلين وعلى اصحابه الغراميين والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد ... فان كل من يقوم بإعداد عمل يجعل له في مخيلته منهجة معينة، يسير عليها وقد يعرض له خلال العمل بعض التغيير، ولما كان من سمات البشر التي خلقها الله بهم العجز العلمي مما اوتينا من العلم الا قليلاً، فان العمل البشري لا يخلو من نقص او تقصير او عيب فان اصيـنا فـمن الله وـان أخطـأنا فـمن أـنفـسـنـا، نـسـأـلـ اللهـ العـفـوـ وـالـمـغـفـرـةـ.

وقد استندت من هذا البحث كثيراً والله الحمد وخرجت ببعض الملاحظات:

أولاً: إن علم التخريج من العلوم الصعبة ومن يستغل في هذا العلم قليلون بالنسبة لما يتطلبه حال المسلمين من الجهل الكبير بسنة المصطفى صلى الله عليه وسلم.

ثانياً: تميز الحافظ ابن حجر وسعة علمه فزادت مكانته في نفسي واني لاغبظه على ما حظي به من غزاره علم.

ثالثاً: تقع المسؤولية على كليات الشريعة وأسانتهم تسهيل طلب العلم الشرعي عامه وعلم التخريج خاصة بل وتشجيعهم على ذلك بكل الوسائل المتاحة.

رابعاً: دراسة التخريج ليس مقصوراً على طلبة قسم الحديث بل كيف يمكن لطالب كلية الشريعة ان يتخرج منها وهو لا يعلم كيف يخرج او يحكم على حديث نبوي بقبول الاحتجاج به او رده؟ بل وكيف يستشهد طالب الشريعة المفسر او الفقيه بحديث لا يعرف انه ضعيف او موضوع ؟ !!

خامساً: هناك تقصير كبير في الاستفادة من كتب التخريج المتوفرة في المكتبات عند العامة فواجبنا تعريف الناس بها وارشادهم إلى الاستفادة منها.

سادساً: علم التخريج يحتاج إلى براءة ذكاء وصاحب فكر متميز يكشف عن مسلك الحديث ويقدم الحجة على حكمه، وهذا يحتاج إلى مراكز لتدريب وتأهيل طلاب الشريعة للوصول إلى هذه المرتبة بإشراف أساتذتهم وهذا ما نفتقد في طريقة تدريسنا وبالتالي يتخرج الطالب غير مؤهل لمثل هذا العلم على الوجه المطلوب.

لا يفوتي في الختام أن اتقدم بالشكر والعرفان للقائمين على هذا العمل تخريج أحاديث فتح الباري وأسأل الله أن يتقبل منا ومنهم وان ينفع به أمة الإسلام أجمعين.

المصادر والمراجع

- (١) أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي: **سنن أبي داود**، ج٤، دار الفكر ، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد.
- (٢) أبو يعلى، أحمد بن علي بن المثنى الموصلي التميمي: **مسند أبي يعلى**، ج١٣ ، دار المأمون - دمشق (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م)، الطبعة الأولى، تحقيق: حسين سليم اسد.
- (٣) احمد بن حنبل، أبو عبد الله الشيباني: **مسند احمد**، ج٦، مؤسسة قرطبة - مصر.
- (٤) الأصبهاني، أبو نعيم احمد بن عبد الله: **حلية الأولياء**، ج١٠ ، دار الفكر العربي - بيروت (١٤٠٥هـ) الطبعة الرابعة.
- (٥) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي: **صحيح البخاري**، ج٦، دار بن كثير - اليمامة - بيروت (١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م) الطبعة الثالثة، تحقيق. د. ديب البغة. الأدب المفرد، ج١، دار البشائر الاسلامية - بيروت، (١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م) الطبعة الثالثة، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
- (٦) البزار، أبو بكر احمد بن عمرو بن عبد الخالق: **مسند البزار** (٩-٤)، ج١٠ ، مؤسسة علوم القرآن - مكتبة العلوم والحكم - بيروت - المدينة (١٤٠٩هـ) الطبعة الأولى، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله.
- (٧) البغدادي، احمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي: **تاريخ بغداد**، ج٤، دار الكتب العلمية - بيروت. **موضح أوهام الجمع والتفریق**، ج٢ ، دار المعرفة - بيروت (١٤٠٧هـ) الطبعة الأولى، تحقيق: د. عبد المعطي القاعجي.

- (٨) ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد الكوفي: **مصنف ابن أبي شيبة**، ج ٧٠، مكتبة الراشد - الرياض (١٤٠٩هـ) الطبعة الأولى، تحقيق: كمال يوسف الحوت.
- (٩) ابن الجارود، عبد الله بن علي بن أبو محمد النيسابوري: **المنتقى لابن الجارود**، ج ١، مؤسسة الكتاب الثقافية - بيروت (١٤٠٨هـ - ١٩٨٠م) الطبعة الأولى، تحقيق: عبد الله عمرو البارودي.
- (١٠) ابن الجعد، علي بن عبيد أبو الحسن الجوهرى البغدادى: **مسند ابن الجعد**، ج ١، مؤسسة نادر - بيروت (١٤١٠هـ - ١٩٩٠م) الطبعة الأولى، تحقيق: عامر احمد حيدر.
- (١١) ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد أبو الفرج: **التحقيق في أحاديث الخلاف**، ج ٢، دار الكتب العلمية - بيروت (١٤١٥هـ) الطبعة الأولى، تحقيق: مسعد عبد الحميد محمد السعدي.
- (١٢) ابن حبان، محمد بن احمد التميمي البستي: **صحيح ابن حبان**، ج ١٨، مؤسسة الرسالة - بيروت (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م) الطبعة الثانية، تحقيق: شعيب الارناؤوط.
- (١٣) ابن حجر، احمد بن علي أبو فضل العسقلاني: **تلخيص الحبير**، ج ٤، المدينة المنورة (١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م)، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني. **تغليق التعليق على صحيح البخاري**، المكتب الاسلامي - دار عمار - الاردن، الطبعة الاولى (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م)، تحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي. **تقريب التهذيب**، ضبط ومراجعة صدقى جميل العطار ، دار الفكر ، الطبعة الأولى (١٤١٥هـ - ١٩٩٥م). **فتح الباري** **بشرح صحيح البخاري**، ج ١٣، رقم كتب وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، راجعه: قصي محب الدين الخطيب. **تهذيب التهذيب**، ج ١، ضبط ومراجعة: صدقى جميل العطار ، دار الفكر ، الطبعة الأولى (١٤١٥هـ - ١٩٩٥م). **لسان الميزان**، ج ٧،

- مؤسسة الاعلمي للمطبوعات (٦٤٠هـ - ١٩٨٦م) الطبعة الثالثة، تحقيق: دائرة المصرف النظامية-الهند. **طبقات المدلّسين**، ج١، مكتبة المنار - عمان (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م) الطبعة الأولى، تحقيق: عاصم بن عبد الله القربي. **تجليل المنفعة**، ج١، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، تحقيق: د. اكرام الله امداد الحق. **الدرایة في تخریج أحادیث الهدایة**، ج٢، دار المعرفة - بيروت، تحقيق: السيد عبد الله اليماني المدني.
- (١٤) ابن خزيمة، محمد بن إسحاق أبو بكر السلمي النيسابوري: **صحیح ابن خزیمة**، ج٤، المكتب الإسلامي - بيروت (١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م)، تحقيق: د. محمد مصطفى الاعظمي.
- (١٥) ابن راهوية: إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي المروزي: **مسند إسحاق بن راهوية** (٤-٥)، ج٢، مكتبة الإيمان - المدينة المنورة (١٩٩٥م) الطبعة الأولى، تحقيق: عبد الغفور عبد الحق حسين بر البلوشي.
- (١٦) ابن سعد، محمد بن منيع أبو عبد الله البصري الزهري: **الطبقات الكبرى**، ج٨، دار صادر - بيروت.
- (١٧) ابن عبد البر، أبو عمر بن عبد الله: **التمهيد لابن عبد البر**، ج٣٤، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب (١٣٨٧هـ)، تحقيق: مصطفى بن احمد العلوى، محمد عبد الكبير البكري.
- (١٨) ابن ماجة، محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني السلمي: **سنن ابن ماجة**، ج٢٠، دار الفكر العربي - بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
- (١٩) ابن المنذر، محمد بن إبراهيم النيسابوري: **الأوسط**، ج٢، دار طيبة - الرياض (١٤٠٥هـ) الطبعة الأولى، تحقيق: د. زغير احمد محمد حنيف.

- (٢٠) ابن منظور، محمد بن مكرم: *لسان العرب*، دار صادر - بيروت.
- (٢١) البيهقي، احمد بن الحسين بن علي موسى أبو بكر: *سنن البيهقي الكبرى*، ج ١٠، مكتبة دار البارز - مكة المكرمة (١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا. شعب اليمان، ج ٨، دار الكتب العلمية - بيروت (١٤١٠ هـ) الطبعة الأولى، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول.
- (٢٢) الترمذى، محمد بن عيسى أبو عيسى: *سنن الترمذى*، ج ٥، دار إحياء التراث العربى - بيروت، تحقيق: احمد محمد شاكر وآخرون.
- (٢٣) الجرجاني، عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد أبو احمد: *الكامل في ضعفاء الرجال*، ج ٧، دار الفكر - بيروت (١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م) الطبعة الثالثة، تحقيق: يحيى مختار غزاوى.
- (٢٤) الحارث، بن أبي اسامة الحافظ نور الدين الهيثمي: *مسند الحارث (زوائد الهيثمي)* ، ج ٢، تحريف د. حسين احمد صالح الباكري، الطبعة الأولى، المدينة المنورة مركز خدمة السنة والسيرۃ النبویة، (١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م).
- (٢٥) الحاکم ، محمد بن عبد الله النیسابوری: *المستدرک على الصحيحین* ج ٤، دار الكتب العلمية - بيروت (١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م) الطبعة الأولى، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.
- (٢٦) الحنبلی، عبد الحي بن العماد: *شذرات الذهب في اخبار من ذهب* ، دار الفكر.
- (٢٧) الدارقطنی، علي بن عمر بن احمد بن مهدي أبو الحسن البغدادی: *علل الدارقطنی* ج ٩ ، دار طيبة - الرياض (١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م) الطبعة الأولى، تحقيق: محفوظ الرحمن

زبيد الله السلفي. *سنن الدارقطني*، دار المعرفة - بيروت (١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م) تحقيق:
السيد هاشم يمانى المدنى.

(٢٨) الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد: *سنن الدارمي*، ج ٢، تحقيق: فواز احمد زمرلي، و خالد السبع العلمي، الطبعة الأولى - بيروت، دار الكتاب العربي ١٤٠٧هـ.

(٢٩) الذهبي، شمس الدين محمد بن احمد: *ميزان الاعتدال في نقد الرجال*، ج ٨ دار الكتب العلمية - بيروت، ١٩٩٥م الطبعة الأولى، تحقيق: الشيخ علي محمد معود والشيخ عادل احمد عبد الموجود. *المقتني في سرد الكنى*، ج ٢ مطبع الجامعة الاسلامية، المدينة المنورة، ١٤٠٨ تحقيق محمد صالح عبد العزيز المراد.

(٣٠) الروياني، محمد بن هارون أبو بكر: *مسند الروياني*، ج ٢، مؤسسة قرطبة - القاهرة (١٤١٦هـ) الطبعة الأولى، تحقيق: ايمان علي اليمني.

(٣١) السندي، بدیع الدین شاه الراشدی: *جلاء العینین بتخریج روایات البخاری فی جزء رفع الیدین*، مؤسسة الكتب الثقافية.

(٣٢) السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن: *اللائی المصنوعة فی الأحادیث الموضوقة*، خرج أحادیث وعلق عليها، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية - بيروت.

(٣٣) الشافعی، محمد بن إدريس عبد الله: *مسند الشافعی*، ج ١، دار الكتب العلمية - بيروت. الام، ج ٨، دار المعرفة - بيروت (١٣٩٣هـ) الطبعة الثالثة.

(٣٤) الشهاب، محمد بن سلامة بن جعفر أبو عبد الله القضايعي: *مسند الشهاب*، ج ٢، تحقيق: حمدي عبد الحميد السلفي، الطبعة الثانية، بيروت - مؤسسة الرسالة (١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م).

- (٣٥) الشوكاني، محمد بن علي: **البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع** ، دار المعرفة – بيروت.
- (٣٦) الشيباني، احمد بن علي بن عمرو الضحاك أبو بكر: **الاحاد والمثنى**، ج ٦ ، دار الراية – الرياض (١٤١١هـ – ١٩٩١م)، الطبعة الأولى، تحقيق: د. باسم فيصل احمد الجوابري.
- (٣٧) الطبراني، أبو القاسم سليمان بن احمد: **المعجم الأوسط**، ج ١٠ ، دار الحرمين – القاهرة (١٤١٥هـ)، تحقيق: طارق بن عوض بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني. **المعجم الكبير**، ج ٢٠ ، مكتبة العلوم والحكم (١٤٠٤هـ – ١٩٨٣م)، الطبعة الثانية، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي. **مسند الشاميين**، ج ٢ ، مؤسسة الرسالة – بيروت (١٤٠٥هـ – ١٩٨٤م)، الطبعة الأولى، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي.
- (٣٨) الطحاوي، احمد بن محمد بن سلامي بن عبد الملك بن سلمة أبو جعفر الطحاوي: **شرح معاني الآثار**، ج ٤ ، دار الكتب العلمية – بيروت (١٣٩٩م)، الطبعة الأولى، تحقيق: محمد زهري النجار.
- (٣٩) الطيالسي، سليمان بن داود أبو داود الفارسي البصري: **مسند الطيالسي**، ج ١ ، دار المعرفة – بيروت .
- (٤٠) عبد الرزاق، أبو بكر الصناعي: **مصنف عبد الرزاق**، ج ١١ ، المكتب الإسلامي – بيروت (١٤٠٣هـ)، الطبعة الثانية، تحقيق: حبيب الرحمن الاعظمي.
- (٤١) عبد الستار، الشيخ: **الحافظ بن حجر العسقلاني**، دار القلم – دمشق، الطبعة الأولى (١٤١٢هـ – ١٩٩٢م).
- (٤٢) عتر، د. نور الدين: **منهج النقد في علوم الحديث**، الطبعة الثالثة (١٤١٨هـ)، دار الفكر – سوريا.

- (٤٣) العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى: **ضعفاء العقيلي**، ج٤، دار المكتبة العلمية – بيروت (١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م)، الطبعة الأولى، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعي.
- (٤٤) الفاكهي، محمد بن إسحاق بن العباس أبو عبد الله: **أخبار مكة**، ج٦، دار خضر – بيروت (١٤١٤هـ)، الطبعة الثانية، تحقيق: د. عبد الملك عبد الله دهيش.
- (٤٥) القاضي، محمد بن سلامة بن جعفر أبو عبد الله: **علل الترمذى للقاضى**، ج٢، مؤسسة الرسالة – بيروت (١٤٠١هـ – ١٩٨٦م)، الطبعة الثانية، تحقيق: حمدى بن عبد المجيد السلفى.
- (٤٦) المباركفوري، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم أبو العلى: **تحفة الاحوذى**، ج١٠، دار الكتب العلمية – بيروت.
- (٤٧) المحاملى، الحسين بن إسماعيل الصبى أبو عبد الله : **أمالى المحاملى**، ج١، المكتبة الاسلامية – دار بن القيم – عمان – الدمام (١٤١٤هـ)، الطبعة الأولى، تحقيق: د. إبراهيم القيسي.
- (٤٨) المدينى، علي بن عبد الله بن جعفر السعدي: **علل المدينى**، ج١، تحقيق: محمد مصطفى الاعظمى، الطبعة الثانية، المكتب الإسلامى – بيروت (١٩٨٠م).
- (٤٩) مسلم، بن الحاج بن الحسين القشيري النيسابوري: **صحىح مسلم**، ج٥، دار إحياء تراث العربي – بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. التمييز، ج١، مكتبة الكوثر المربع – السعودية (١٤١٠هـ)، الطبعة الثالثة، تحقيق: د. محمد مصطفى الاعظمى.
- (٥٠) المقدسى، محمد بن عبد الواحد بن احمد الحنفى: **الأحاديث المختارة**، ج١٠، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، الطبعة الأولى ، مكة المكرمة – مكتبة النهضة (١٤١٠هـ).

(٥١) النسائي، احمد بن شعيب أبو عبد الرحمن: السنن الكبرى، ج٦، دار الكتب العلمية –
بيروت ، الطبعة الأولى (١٤١٦هـ - ١٩٩١م)، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري سيد
كسروني حسن.

(٥٢) الواسطي، اسلم بن سهيب الرزاو: تاريخ واسط، ج١، عالم الكتب بيروت (١٤٠٦هـ)،
الطبعة الأولى، تحقيق: كوركيس عواد.

(٥٣) الهيثمي، علي بن أبي بكر: مجمع الزوائد، ج ١٠ ، دار الريان للتراث – دار الكتاب
العربي – القاهرة – بيروت (١٤٠٧هـ).

An – Najah National University
Faculty of Graduate Studies

**Extracting the Speeches of the Prophet "Hadith"
Mentioned in the Book of Fath Albaree, the Explanation
of Sahih Al – Bukhari, the Funerals "Al – Jana'az" Book the
Chapter up the Prayer on Funerals to the Book of Pligrimage,
Chapter of Leaving from Butha and others for the
Meccaianand Pligrim if he Leaves to Mina.**

Prepared by

Hanan Eid Abed Abed - Alhadi

Supervised by

Dr. Khaled Elwan

**Submitted in Partial Fulfillment of the Requirements for the Degree of
Master of Islamic Law (Shara') in Usol Ad - Din, Faculty of Graduate
Studies, at An – Najah National University, Nablus, Palestine .**

**Extracting the Speeches of the Prophet "Hadith" Mentioned
in the Book of Fath Albaree, the Explanation of Sahih Al – Bukhari,
the Funerals "Al – Jana'az" Book the Chapter up the Prayer on Funerals
to the Book of Pilgrimage, Chapter of Leaving from Butha and others for the
Meccaian and Pilgrim if he Leaves to Mina.**

Prepared by
Hanan Eid Abed Abed - Alhadi

Supervised by
Dr. Khaled Elwan

Abstract

Thanks to God and his prophet Mohammad and All his followers.

One of the greatest disasters get down on Muslims from the earliest ages until our day is the extension of weak speeches" prophetic traditions". This resulted to many turpitudes and vices, some of these vices are from the unknown doctrinal matters, and other from the statutory matters.

God wisdom doesn't want these prophetic traditions" Hadith" extend between Muslims without supporting who recover their reality and show to people their values, they are the Hadith mullahs and the prophetic traditions holders.

It is a bless from God to participate in this holy noble worthy work. My thesis little is the study of the prophetic traditions " Hadith" and the judgement on them to show the weak from the right One. My thesis consists of two hundreds prophetic traditions taken from Fath Al – Bari, the explanation of sahib Al – Bukhari by Al – hafez Ahmad bin ali bin Hajar,

Al – Askalani starting from the funerals book chapter the prayer traditions on funerals and ended by pilgrimage book, chapter leaving from Batha and others for the maccaian and pilgrim if he leaves to Mina.

I hope God accept this humble work from me and benefit the Islamic nation. The last of our request is thank to God .